جامعة الجزائر 03

كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية

قسم التنظيم السياسي والإداري

انعكاسات الإصلاحات السياسية على واقع التنمية المحلية في الجزائر

دراسة حالة ولاية الجلفة 2011- 2015

مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، تخصص إدارة الجماعات المحلية

إعداد الطالب:

نواري رشيد

إشراف:

الدكتور/ لعروسي رابح

لجنة المناقشة:

أ.د. ضيف الله عقيلة .... رئيسا

د. لعـــروســي رابــح .... مشرفا ومقررا

د. ســالمــي العــيـفة .... عضوا

د. شـــيبــاني فاتــح .... عضوا

السنة الجامعية 2015 / 2016م

1436 / 1437هـ

شكر وعرفان

الحمد لله، وله الشكر أن وفقني لإتمام هذا العمل المتواضع

جزيل الشكر والعرفان والتقدير للأستاذ المشرف الدكتور لعروسي رابح على التوجيهات والمساعدات التي أحكمنا بها منذ بداية هذا الانجاز، ولم يبخل علينا بالتوجيه والسند والإرشاد

كما أتقدم بالشكر الخالص إلى أساتذتي أعضاء لجنة المناقشة الموقرة التي سألتزم بكل توجيهاتها وانتقاداتها العلمية والموضوعية

إلى كل من ساهم في انجاز هذا العمل المتواضع من قريب أو بعيد

إلى كل هؤلاء لكم منا جزيل الشكر والتقدير والامتنان

رشيد

إهداء

وما من كاتب إلا سيفني ويبقي الدهر ما كتبت يداه
فلا تكتب بخطك غير شيء يسرك في دنياك وفي القيامة أن تراه

إليك وحدك يا منبع الحنان.....أمي حفظها اللّه
إليك وحدك يا رمز الكفاح والنضال..... أبي حفظه اللّه

إليك وحدك يا من كنت السند وروح الروح..... زوجتي الغالية
إليك وحدك يا قرة عيني في الدنيا..... ولدي محمد جواد

إلى كل أفراد عائلتي وإخوتي
إلى كل الأحباب والأصدقاء والزملاء وأخص بالذكر سليم وعبد النور الذين أوصلا الليل بالنهار ليرى النور هذا العمل المتواضع.

أهدي ثمرة هذا العمل

رشيد

مقدمة

مقدمة

أخذ موضوع الإصلاح السياسي حيزا واسعا واهتماما بالغا من قبل علماء السياسة والباحثين، لكونه ظاهرة لها روادها ومنظريها الذين يعود لهم الفضل في إعطائه صبغة أكاديمية قائمة على أدوات ومناهج وأطر علمية مساعدة على تفسيره، من خلال تمكين المتتبع والمتطلع لفهم محتواه بناءا على ما يتيحه أهل الاختصاص.

إن ما عرفته الجزائر من أزمات في فترة الثمانينيات بتراجع أسعار البترول من جهة وما لحق ذلك من تبعات سياسية واقتصادية، وتأثرها بما جرى في العالم بتفكك الاتحاد السوفييتي وبروز الأحادية القطبية من جهة ثانية، أدى بالجزائر إلى مباشرة الإصلاح السياسي من خلال تبني تعديل الدستور عام 1989، الذي فسح المجال لبروز التعددية السياسية والإعلامية، بالرغم من الانتكاسات التي حدثت في بداية التسعينيات.

عملت الجزائر خلال السنوات الماضية الدخول في مرحلة "التحوّل الديمقراطي" وتكريس الاصلاحات التي أقر بها دستور 1989، رغم ما عانته خلال سنوات الإرهاب الذي زعزع أركان المجتمع الجزائري لأكثر من عشرية من الزمن.

ورغم أن الجزائر حاولت في العديد من المواضع تحقيق إنجازات على مستوى تفعيل آليات الديمقراطية، خاصة ما يتعلق منها بالتعددية السياسية والإعلامية والانتخابات وغيرها، إلا أن هناك من قوى المعارضة من يرى ان عملية الإصلاح السياسي فيها مازالت رهينة التجاذبات السياسية القائمة ربما على أساس نقص الوعي الديمقراطي أو انعدام التقاليد السياسية، وأنها لم تستطع تحقيق الإصلاح الجذري الشامل الذي يهدف إلى مواكبة التحوّلات السياسية الدولية التي حدثت في دول العالم، لأنها ببساطة تمت بطريقة انتقائية وشكلية.

تزامن الحراك السياسي الذي عرفته الجزائرسنة 2011 مع الانتفاضات والتغييرات التي عاشتها الكثير من الدول العربية، لاسيما تونس، مصر، ليبيا، اليمن، سوريا... ، ومعه ازدادت أهمية الإصلاح السياسي في الجزائر، فقد تحوّلت إلى ضرورة لمواكبة التغييرات العميقة التي عاشتها الكثير من الدول العربية وفرضتها الظروف ضمن ما يسمى بثورات الربيع العربي.

حيث شهدت الجزائر مطلع سنة 2011 موجة احتجاجات عنيفة قام بها مواطنون في عدة مناطق من شمال البلاد احتجاجا على ارتفاع أسعار مواد غذائية مثل السكر والزيت، بالإضافة إلى مواد أخرى ذات استهلاك واسع.

وفي الوقت الذي يتوق فيه الجزائريون إلى التغيير الديمقراطي السلمي، توقفت التحولات السياسية التي شهدتها دول عربية مجاورة على أعتاب الجزائر ما سمي بثورات الربيع العربي كما سبق ذكره ، لأسباب أحدثت نوعا من الارتباك لدى دوائر الحكم، فقد سارع النظام إلى المبادرة إلى الإصلاح في محاولة للتكيف مع التحولات السياسية في بيئته الإقليمية ، وأعلن الرئيس الجزائري في خطابه لشهر أفريل 2011 عن نيته في تكريس إصلاحات سياسية تتعلق بفتح المجال السمعي البصري وبالأحزاب السياسية .

وعلى اعتبار أن الإصلاح السياسي كعمليات شاملة من البناء التحديثي للمؤسسات الدستورية والسياسية تقوم على اساس الديمقراطية كقيمة وتكريس فعلي لحق المشاركة السياسية ، ولا يمكن أن يؤتي ثماره إذا لم تصاحبه تنمية اقتصادية واجتماعية ومشاركة فعالة من مختلف الشرائح والفئات وعلى كامل المستويات بما فيها (القمة والقاعدة). فقد تناول وتطرق رئيس الجمهورية في الخطاب نفسه إلى مصطلح التنمية اربعة مرات نظرا للدلالات وللمكانة المهمة للجماعات الاقليمية المحلية ممثلة في البلدية والولاية في تكريس هاته الاصلاحات وانجاحها وتحقيق التنمية المحلية وهو الدور المنوط بها أساسا .

وتتعدد المجالات والخيارات التي يباشرها النظام السياسي في سبيل دفع عجلة التنمية المحلية انطلاقا من الإصلاح السياسي وصولا إلى المستوى المحلي، وتستند نجاحات عملية الاصلاح السياسي بشكل رئيسي على طبيعة النظام

السياسي وكيف يتيح لكل أطراف العملية الوقوف على الكيفية التي يتم من خلالها إدارة عملية الإصلاح وتحقيق النتائج المرجوة .

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية دراسة الإصلاحات السياسية وأثره على التنمية المحلية من الناحية **العلمية** في وضع تصور حول جدية وفعالية الإصلاحات المتبعة، كونها تحتل أهمية بالغة تقع في موضوع علم السياسة، وهو محور دراسات التحول الديمقراطي. أما من الناحية **العملية** فتكمن أهمية دراسة الإصلاحات السياسية في معرفة مدى تطابقها مع تركيبة ونمط عمل النظام السياسي، ذلك أن درجة التغير التي يمكن أن تطرأ على النظام السياسي وتوجهاته، إنما تتوقف على النمط أو الطريقة التي تمت بها عملية اختيار البرامج الصحيحة وتنفيذها، ومدى رسوخ ذلك النمط المتبع في ذلك.

أسباب اختيار الموضوع:

من الأسباب التي دفعت الباحث لاختيار هذا الموضوع، يمكن الإشارة إلى ما يلي:

أ. أسباب موضوعية: تتلخص هذه الأسباب فيما يلي:

- محاولة فهم التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تمر بها الجزائر كغيرها من الدول التي تأثرت بالمتغيرات العالمية، لاسيما منها المرتبطة بإصلاح منظومة الحكم، والذي يرتبط بدرجة وثيقة بالتنمية المحلية، حيث يبرز الدور الرئيسي للجماعات المحلية في تحقيق التنمية على المستوى المحلي كلبنة لتحقيق التنمية الوطنية.

ب. أسباب ذاتية:

تتلخص في الاهتمام بما يجري في الساحة السياسية الجزائرية، وتأثرها بما يحدث من تغيرات وتحولات في أنظمة الحكم حول العالم خاصة في ظل ما يعرف بثورات الربيع العربي. كما يحرز موضوع الإصلاحات السياسية والتنمية المحلية في الجزائر على اهتمام بالغ الأهمية بالنسبة لي حيث أنني لا أخرج عن كوني فرد من أفراد المجتمع الذي يتابع شؤون التنمية على المستوى المحلي.

أدبيات الدراسة:

لقد تعددت المراجع حول هذه الدراسة سواءا كانت كتب أو مجلات أو اطروحات أو رسائل جامعية ، ويمكن تلخيصها فيما يلي:

كتاب **الإصلاح السياسي في الوطن العربي**[1]. للأستاذ الدكتور مصطفى كامل السيد. الكتاب يحتوي على مجموعة من الباحثين لكل باحث مقال حول الإصلاح السياسي في دولة عربية.

رسالة ماجستير من اعداد سيف الدين عشيط هني، تحت عنوان **إشكالية الفساد والإصلاح السياسي في المنطقة العربية دراسة وصفية تحليلية**[2] والتي أبرز من خلالها ضرورة مكافحة الفساد من أجل نجاح عملية الإصلاح السياسي في بلدان المغرب العربي، وإصلاح البنى الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كضرورة مؤثرة في الإصلاح والتحول الديمقراطي وقد تطرق الباحث من خلال دراسته هذه أيضا إلى أن كل إصلاح أو تطوير أو تحديث لا بد أن يوضع في إطار منهجي وواضح من حيث التأسيس والآليات ثم الأهداف المنوطة بالمتغيرات البيئية ,وتحسين أداء المؤسسات بهدف مكافحة الفساد الذي ينخر في قلب الأمة بشكل عام وفي الإدارة بشكل خاص وهي مفتاح كل إصلاح لأنها الواجهة الحقيقية للنظام.

مقال لعمار عباس بعنوان، "**مشروع الإصلاحات السياسية أو تعديل الدستور بمفهومه الموضوعي**" [3]، والتي تناول فيها الدراسة من جانب وصفي وشكلي لمشروع الإصلاحات، على اعتبار أن الدراسة التحليلية والموضوعية، لا يمكن القيام بها آنذاك إلا بعد الكشف عن مضمون هذه التعديلات والقوانين التي ستمسها

---

[1]– مصطفى كامل السيد، **الإصلاح السياسي في الوطن العربي.** القاهرة: مركز بحوث ودراسات الدول النامية، 2006.

[2]– سيف الدين عشيط هني، **إشكالية الفساد والإصلاح السياسي في المنطقة العربية**، رسالة ماجستير، (جامعة بن يوسف بن خدة)، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية .2008 .2009.

[3] - عمار عباس ، مشروع الإصلاحات السياسية أو تعديل الدستور بمفهومه الموضوعي، **مجلة الفكر البرلماني** ، مجلس الأمة .2011.

الإصلاحات والتي ستكون تتويجا للمشاورات التي تجريها السلطات العمومية مع مختلف مكونات المجتمع المدني حول مضمون الإصلاحات السياسية.

مذكرة ماجستير للطالب جعفري عبد الرزاق ، تحت عنوان **التنمية المحلية في ظل الإصلاحات السياسية والاقتصادية دراسة حالة: ولاية برج بوعريريج (1988-2000)**[1] والتي تناول فيها واقع التنمية المحلية في ولاية برج بوعريريج في ظل الإصلاحات والتحولات السياسية والاقتصادية التي عرفتها الجزائر عقب أحداث أكتوبر 1988 إلى غاية سنة 2000 .

مقال لمسلم بابا عربي تحت عنوان "**محاولة في تأصيل مفهوم الإصلاح السياسي**" [2]، قدم من خلالها محاولة لتحديد وتأصيل المفاهيم المفتاحية في مجال العلوم السياسية والعلوم الاجتماعية بصورة عامة، من خلال دراسة الأبعاد المختلفة لمفهوم الإصلاح السياسي، بداية بالبحث في المعاني اللغوية، ثم تناول الدلالات المعرفية للمصطلح، وصولا إلى تمييزه عن غيره من المفاهيم المشابهة، مثل التحول الديمقراطي، التحديث، والتنمية.

رسالة ماجستير قامت بها "جديدي عتيقة" حول موضوع " **إدارة الجماعات المحلية في الجزائر بلدية بسكرة نموذجا**" [3] وفي هذه الدراسة تطرقت الباحثة إلى إشكالية ما هو واقع تسيير الجماعات المحلية في الجزائر؟

حيث ركزت هذه الدراسة على الإطار المفاهيمي للجماعات المحلية بشكل عام إلى نظام إدارة الجماعات المحلية في الجزائر من الاستقلال حتى إصدار قانون البلدية والولاية الجديد، وصولا إلى دراسة ميدانية مقدمة حول بلدية بسكرة

---

[1] – عبد الرزاق جعفري، " التنمية المحلية في ظل الإصلاحات السياسية والاقتصادية دراسة حالة: ولاية برج بوعريريج (1988-2000) "، **رسالة ماجستير**، جامعةالجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2003 .

[2] - مسلم بابا عربي ، محاولة في تأصيل مفهوم الإصلاح السياسي ، **مجلة دفاتر السياسة والقانون** ، ورقلة : كلية الحقوق والعلوم السياسية 2013 .

[3] – عتيقة جديدي، "ادارة الجماعات المحلية في الجزائر بلدية بسكرة نموذجا "، **رسالة ماجستير**، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، قسم العلوم السياسية، 2013 .

تطرقت فيها إلى اختصاصات هيئات البلدية في مجال التسيير لا سيما الجانب المالي والإداري.

وتوصلت في نتائجها أن البلدية في الجزائر تحديدا بلدية بسكرة تعرف العديد من العراقيل سواء في جانب التسيير الإداري أو المالي، وأن المورد البشري يعد أداة أساسية في تحقيق أهداف التنمية المحلية.

أطروحة دكتوراه من إعداد خنفري خيضر حول موضوع " **تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق**" [1] وفي هذه الدراسة تناول الباحث الإشكالية التالية: هل يمثل نظام تمويل التنمية المحلية الحالي نظاما فعالا، أم يجب تجديده ؟ وفي هذه الحالة: ما هي الإستراتجية المثلى التي ينبغي إتباعها من أجل تجديد نظام تمويل التنمية المحلية ؟

وقد ركز في الدراسة على ماهية التنمية بشكل عام ثم عرف التنمية المحلية وأهم مقوماتها، ثم بعد ذلك عرف التمويل المحلي وبين علاقتها مع التنمية المحلية، ثم تطرق إلى الجماعات المحلية متمثلة في البلدية والولاية، ثم قام بتشخيص لواقع تمويل التنمية المحلية من خلال تحليل أدوات التنمية المحلية، كما تطرق لكيفية إصلاح أدوات التنمية المحلية، وختمها بدراسة تطبيقية لواقع تمويل التنمية المحلية في ولاية بومرداس.

ومن بين أهم النتائج التي توصل إليها أن الجماعات المحلية بما فيها ولاية بومرداس تعاني من أجل القيام بواجباتها في ظل التمويل الحالي.

إشكالية الموضوع:

سيكون مناسبا دراسة الموضوع من خلال الإجابة على الإشكالية التالية:

كيف انعكست الإصلاحات السياسية على واقع التنمية المحلية في الجزائر وكيف تجلى ذلك على مستوى ولاية الجلفة خلال الفترة 2011-2015 ؟

[1]- خيضر خنفري، "تمويل التنمية المحلية في الجزائر"، **أطروحة دكتوراه**، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2010.

وتنبثق من هذا السؤال الرئيسي مجموعة تساؤلات جزئية على النحو التالي:

- ما المقصود بعملية الإصلاح السياسي والتنمية المحلية ؟
- ماهو مضمون مشاريع الاصلاح السياسي في الجزائر ؟
- ماهي مجالات التنمية المحلية ضمن الاصلاحات السياسية في الجزائر؟
- ما أثر الاصلاحات السياسية على واقع التنمية المحلية في ولاية الجلفة ؟

حدود المشكلة:

منذ تولي رئيس الجمهورية لمقاليد الحكم في الجزائر سنة 1999 لم يفتأ يعبر عن رغبته في إدخال تعديل جذري على الدستور الذي كان يحوي في طياته اختلالات أكثر حدة في تنظيم السلطة التنفيذية في نظره، وهو ما بادر به من خلال التعديل الدستوري الجزئي لسنة 2008، الذي مس إعادة تنظيم السلطة التنفيذية، إضافة إلى دسترة رموز الثورة وترقية الحقوق السياسية للمرأة الجزائرية وقد سبقها سنة 2002 تعديل جزئي للدستور تم بموجبه إدراج "تمازيغت" كلغة وطنية.

غير أن التجربة المنبثقة عن الممارسة السياسية التعددية لأكثر من عقدين، وماترتب عنها من نتائج من جهة، والظروف التي عرفتها البلدان العربية عموما وبلدان شمال إفريقيا على الخصوص في مطلع سنة 2011، دفعت برئيس الجمهورية في خطابه للامة بتاريخ 15 افريل 2011 إلى الإعلان عن إجراء إصلاحات شاملة، أعمق من تلك التي جرت في2002 و2008، حيث لن يقتصر الأمر هذه المرة على تعديل دستوري يمس الدستور بمفهومه الشكلي، بل امتد إلى نصوص أخرى لها علاقة بالممارسة السياسية وبترقية الحقوق والحريات.

الفرضيات:

- الإصلاح السياسي ألية يتم من خلالها الانتقال نحو الديمقراطية وتحقيق التنمية على المستوى المحلي .
- أقرت الجزائر تعديلات على جملة من القوانين المرتبطة بالحياة السياسية والتي انعكست بالايجاب على التنمية المحلية .

- شمل الإصلاح السياسي في الجزائر جميع المجالات بما فيها الجماعات المحلية باعتبارها النواة الأساسية للنظام السياسي والمنوط بها دفع وتحريك عجلة التنمية على المستوى المحلي .
- تجسدت الإصلاحات السياسية والإدارية التي قامت بها السلطة وانعكست على التنمية المحلية بولاية الجلفة .

أهداف الدراسة :

لأجل ما سبق ذكره، سنحاول في هاته الدراسة التطرق إلى مختلف الجوانب التي تضمنها خطاب رئيس الجمهورية والنصوص القانونية اللاحقة التي جاءت تنظم مختلف المسائل التي طرحها للنقاش والتي عرفت ومستها تعديلات جوهرية فيما بعد، سواء تعلق الأمر بمراجعة المنظومة القانونية المؤطرة للممارسة السياسية التعددية وبالأخص إصلاح منظومة الجماعات المحلية من خلال مراجعة قانون الولاية والبلدية ودراسة آثار ذلك وانعكاسه على التنمية المحلية بدراسة حالة ولاية الجلفة في الفترة الممتدة من 2011- 2015 وهذا لا يعني إغفال أو إهمال الفترة السابقة لأنها تعتبر الأساس لفهم الحاضر.

الاطار المنهجي للدراسة:

- سأعتمد واستعمل في دراستي
- نظرا لكون اغلب الدراسات في العلوم السياسية هي وصفية فسنتعتمد على المنهج الوصفي الذي يعرف على أنه:" المنهج الذي يدرس الظاهرة كما توجد في الواقع ويهتم بوصفها وصفا دقيقا"[1] من خلال عملية تبيان الأطر النظرية للإصلاح السياسي والتنمية المحلية التي توجب علينا إتباع طريقة الوصف، وبالأخص دوافع الإصلاح السياسي والمفاهيم المقاربة للإصلاح السياسي.

[1]- عمار بوحوش ومحمد محمود الذنيبات، **مناهج البحث العلمي وطرق اعداد البحوث**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص 138.

- المنهج التاريخي: " هو الطريق الذي يتبعه الباحث في جمع معلوماته عن الأحداث والحقائق الماضية وفي فحصها ونقدها وتحليلها والتأكد من صحتها وفي عرضها وترتيبها وتفسيرها واستخلاص التعميمات والنتائج العامة .."[1] وسنستفيد منه خلال الرجوع ودراسة مختلف الدساتير السابقة للجزائر والتعديلات التي عرفتها منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، وكذا الرجوع إلى مبررات ودواعي الإصلاحات السياسية وارتباطها بالواقع التنموي وتقييمها وتحديد نتائجها وانعكاساتها في فترات زمنية سابقة ومختلفة.
- المنهج المقارن: يمكن تعريفه بأنه " القيام بعملية التناظر أو التقابل بين الاشباه والنظائر والمقارنة بين خاصياتها " [2] وسنعتمد على المقارنة وخصائصها في المقارنة بين مختلف الاصلاحات السياسية بمختلف مستوياتها، التغييرات التي طرأت على مختلف القوانين المرتبطة بالحياة السياسية والتنمية المحلية (الولاية، البلدية، الانتخاب، الأحزاب السياسية، الإعلام ... الخ)
- اسلوب تحليل المضمون: يعرف تحليل المضمون بأنه " أسلوب أو أداة بحث لوصف المحتوى الظاهر أو الواضح للرسالة الإعلانية وصفا كميا وموضوعيا منظما"[3]، وسنعتمد عليه خلال دراستنا وذلك من أجل تحليل مضمون خطاب الإصلاحات السياسية وبعض الوثائق المرتبطة بها، وتحليل مختلف الدساتير الجزائرية، والقوانين، وكذا تحليل ما يصرح به المسؤولون والسياسيون، وأصحاب القرار.

---

[1]– عمار بوحوش ومحمود الذنيبات، مرجع سابق، ص 107.

[2]– صلاح الدين شروخ، **منهجية البحث القانوني للجامعيين**، الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2003، ص 156 .

[3]– عبد الغفار رشاد القصبي، **مناهج البحث في علم السياسة – بناء المقاييس**، ط2، القاهرة: مكتبة الاداب، 2006، ص 162.

- منهج دراسة حالة: هذا المنهج يعرف على انه " طريقة منهجية تحدد اهتمام الباحث بحالة واحدة يتمكن من دراستها بعمق ودقة واهتمام مشخصا جميع جوانبها سواء أكانت الحالة المدروسة فردا أم أسرة أم مؤسسة أم هيئة أم اجتماعية أم جماعة أم مجتمعا صغير ..."[1] يظهر لنا هذا المنهج في دراستي شكل وطريقة بناء المؤسسات وهياكل الدولة خاصة الجماعات المحلية من خلال تجسيد مبادئ الديمقراطية والمشاركة الشعبية التي تعتبر الأساس للعملية الإصلاحية السليمة.

الإطار النظري للدراسة:

- الاقتراب القانوني المؤسسي: " يركز هذا الاقتراب في دراسته للأحداث والمواقف والعلاقات والبنية على الجوانب القانونية، اي على مدى التزام تلك الظواهر بالمعايير والضوابط المتعارف عليها "[2] وهذا ما سيساعدنا في دراسة وبحث شكل ووظائف المؤسسات من حيث بناءها، ومهمة هذه المؤسسات وصلاحيتها، هذا فضلا عن البحث في مضمون المنظومة القانونية التي تنظمها وتحدد وتحكم سلوك هذه المؤسسات أي الطابع الرسمي لها.
- الاقتراب النظمي: لقد نظر ديفيد ايستون إلى " الحياة السياسية على انها نظام (نسق) سلوك موجود في بيئة يتفاعل معها أخذا وعطاء من خلال فتحتي المدخلات والمخرجات .."[3] وسنتخدمه في محاولة الاقتراب في تعامل السلطة المركزية مع الظواهر المرتبطة بها لأن مخرجات النظام السياسي ترتبط بالسلطات المحلية والتنظيمية والقانونية لإيجاد الحلول للمشاكل المطروحة.

---

[1]- عامر مصباح، **منهجية البحث في العلوم السياسية والاعلام**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ص 113.

[2]- محمد شلبي، **المنهجية في التحليل السياسي**، ط4، الجزائر: دار هومة، 2002، ص 117 .

[3]- المرجع نفسه ، ص 130.

- اقتراب صنع القرار: " يقوم هذا الاقتراب على افتراض مؤداه ان السياسة تعني في النهاية سلسلة من صنع القرارات"[1] ومن ثم يمكن الاستفادة منه خلال دراسة مواقف صنع قرارات الاصلاح السياسي في مراحل زمنية مختلفة وكذا التنمية على المستوى المحلي وتستمر بعد صدور القرارات ثم تنفيذها وتقويمها .

الإطار الابستمولوجي للدراسة

الإصلاح السياسي:

يعرف على أنه " تعديل أو تطوير غير جذري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية دون المساس بأسسها، وهو بخلاف الثورة ليس إلا تحسين في النظام السياسي والاجتماعي القائم دون المساس بأسس هذا النظام، أنه أشبه ما يكون بإقامة الدعائم التي تساند المبنى لكي لا ينهار وعادة ما يستعمل الإصلاح لمنع الثورة من القيام أو من أجل تأخيرها "[2].

التنمية :

تعرف التنمية على أنها "عملية تغيير في البنية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمع وفق توجهات عامة لتحقيق أهداف محددة تسعى أساسا لرفع مستوى معيشة السكان في كافة الجوانب، وبمعنى أن أية تنمية يقصد بها معيشة السكان في كافة الجوانب" [3]

التنمية المحلية:

يمكن تعريف التنمية المحلية كذلك على أنها: "السياسات والبرامج التي تتم وفق توجهات عامة لإحداث تغيير مرغوب فيه في المجتمعات المحلية بهدف رفع مستوى المعيشة وتحسين نظام توزيع الدخول".[4]

---

[1]– عبد الغفار رشاد القصبي، مرجع سابق، ص 219.

[2]– عبد الوهاب الكيالي وآخرون، **الموسوعة السياسية**. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1979، ص 206 .

[3]– أحمد رشيد، **التنمية المحلية**. القاهرة: دار النهضة العربية، 1986، ص 15.

[4]– Nait MERZOUG ml, Kouadria NOUREDDINE, Amara FATAH, «**gouvernance urbaine et développement local en algérie quels enjeux pour les métropoles**

تقسيم الدراسة :

ومن أجل محاولة الإلمام بأهم جوانب البحث، قمت بتقسيم الخطة إلى أربعة فصول، يتناول الفصل الأول تأصيل نظري لماهية الإصلاح السياسي والتنمية المحلية. أما الفصل الثاني فيتناول الأبعاد التاريخية والدلالات السياسية للإصلاح السياسي في الجزائر. أما في الفصل الثالث فخصص لدراسة التنمية المحلية في ظل تعديل قانوني البلدية والولاية . والفصل الرابع والأخير سنتطرق فيه إلى واقع التنمية المحلية في ولاية الجلفة وقد حددنا فترة زمنية تمتد بين 2011-2015.

بهذا أكون قد حاولت أن ألمّ بأهم جوانب الموضوع، آملا أن تثري هذه الدراسة المكتبة بالمعلومات حول الإصلاحات السياسية في الجزائر وعلاقتها بالتنمية المحلية ، ويبقى الموضوع جدير بالدراسة بحكم مختلف التطورات التي يعرفها النظام السياسي في الجزائر لاسيما بعد التعديل الدستوري لسنة 2016.

régionales: cas annaba», Revue des sciences humaines, université de mohamed khider biskra N°24, 2012, p10.

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية حول الإصلاح السياسي والتنمية المحلية

تمهيد:

يعتبر موضوع الإصلاح السياسي من بين أهم المواضيع التي شهدتها الساحة الدولية منذ أواخر الثمانينيات ومطلع التسعينيات من القرن الماضي، كنتيجة حتمية أفرزتها متغيرات البيئة الدولية، التي أتسمت بوجود صراع إيديولوجي عرف "بالحرب الباردة"، التي انتهت بانهيار وزوال المعسكر الشرقي، الحليف الإستراتيجي لدول العالم الثالث وارتقاء المعسكر الليبرالي الغربي، والذي من أهم سماته الرئيسية الحرية الفردية بشتى أشكالها، والتي تولد عنها مفهوم جديد أصطلح عليه ب "العولمة" وما كان لها من آثار سلبية أو إيجابية على فواعل البيئة الدولية، لا سيما دول العالم الثالث.

وظل الإصلاح السياسي في العالم الثالث والوطن العربي ينظر إليه من زاوية نظرية المؤامرة والتدخل الأجنبي بشتى طرقه وأساليبه كالمؤسسات المالية الدولية، الشركات المتعددة الجنسيات، حماية الحقوق والحريات العامة للأفراد.

ولكي نستطيع تحديد مفهوم الإصلاح السياسي يتطلب منا الوقوف عند العديد من التعريفات والدوافع والمفاهيم التي صيغت في هذا السياق، سعيا منا لأجل ضبط معناها الحقيقي وذلك سواء من الناحية اللغوية أو من الناحية الاصطلاحية الإيديولوجية.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للإصلاح السياسي

إن المدلول اللفظي والضمني للإصلاح يعني التقويم والتحسين للأوضاع الراهنة وتطويرا لها وارتبطت بطموحات مستقبلية فهو يقوم على تقويم قواعد وسلوكيات موجودة في النظام السياسي والإداري لتحسينها وتطويرها معتمدا المنظور المستقبلي ومحافظا على الأصل ومجددا ومطورا له.[1]

---

[1]– نداء مطشر صادق، **التخلف والتحديث والتنمية السياسية**. ط1، ليبيا: منشورات جامعة قاريونس، 1998، ص 62.

ومنه لابد من توفر بعض الشروط حتى يمكن القول أن هاته التغييرات في وضع ما تعتبر في خانة الإصلاح:[1]

1. أن يكون هناك وضع شاذ يحتاج إلى إصلاح أو علة تحتاج إلى دواء، إذ أنه في ظل غياب الوضع الشاذ فإنه لا مبرر للإصلاح، فالعلة قد تكون غياب العدالة أو الحرية أو انتشار الفقر أو المرض وعدم الاستقرار، فالعلة تساعد في تحديد موطن الخلل لكي يتم اختيار العلاج الشافي.

2. أن يكون التغيير نحو الأفضل، مثلاً كأن تسود الحرية محل الاستبداد، أو العدالة محل الظلم.

3. أن يتسم التغيير بصفة الاستمرارية ولا يتم التراجع عنه، فالتغيرات المؤقتة التي يمكن التراجع عنها لا يمكن اعتبارها إصلاحاً بالمعنى الحقيقي، فتحول نظام سلطوي إلى نظام ديمقراطي هش يمكن زواله بسرعة لا يعتبر إصلاحاً.

المطلب الأول: مفهوم الإصلاح السياسي، أهميته وآلياته

أ. تعريف الإصلاح: الإصلاح لغة من فعل أصلح يصلح إصلاحًا، أي إزالة الفساد بين القوم، والتوفيق بينهم، وهو نقيض الفساد، فالإصلاح هو التغير إلى استقامة الحال على ما تدعو إليه الحكمة،[2] ومن هذا التعريف يتبين أن كلمة إصلاح تطلق على ما هو مادي، وعلى ما هو معنوي، فالمقصود بالإصلاح من الناحية اللغوية، الانتقال أو التغير من حال إلى حال أحسن، أو التحول عن شيء والانصراف عنه إلى سواه[3]. وقد ورد لفظ الإصلاح في القرآن الكريم في أكثر

---

[1]– ريم محمد موسى، **في معنى الإصلاح.** قسم العلوم السياسية – جامعة بحري، الخرطوم – السودان www.sudaress.com/**sudani**le/68190 تاريخ التصفح 12– 06–2015

[2]– محمد بن مكرم بن منظور جمال الدين أبو الفضل، **لسان العرب.** المجلد 1، بيروت: دار صادر، 2003، ص 20.

[3]– محمد محمود السيد، "مفهوم الإصلاح السياسي" **مجلة الحوار المتمدن**، العدد 3555، 23 نوفمبر 2011.

من سورة مثل قوله تعالى: ﴿**والله يعلم المصلح من المفسد**﴾[1]، وقوله مخاطباً فرعون: ﴿**إنْ تريد إلا أن تكون جباراً في الأرض، وما تريد أن تكون من المصلحين**﴾[2].

أما اصطلاحًا فيعرفه قاموس "أكسفورد" الإصلاح بأنه: "تغير أو تبديل نحو الأفضل في حالة الأشياء ذات النقائص، وخاصة في المؤسسات والممارسات السياسية الفاسدة أو الجائرة، إزالة بعض التعسف أو الخطأ".[3] الإصلاح يوازي فكرة التقدم، وينطوي جوهريا على فكرة التغيير نحو الأفضل، وخاصة التغير الأكثر ملائمة من أجل تحقيق الأهداف الموضوعية من قبل أصحاب القرار في حقل معين من حقول (النشاط الإنساني).

ويعرف قاموس "وبستر" للمصطلحات السياسية (1988) الإصلاح السياسي بأنه "تحسين النظام السياسي من أجل إزالة الفساد والاستبداد". ويعتبر الإصلاح السياسي ركنًا أساسيًا مرسخًا للحكم الصالح، ومن مظاهره سيادة القانون والشفافية والمشاركة الشعبية في اتخاذ القرار والعدل وفعالية الإنجاز وكفاءة الإدارة والمحاسبة والمسائلة والرؤية الإستراتيجية، وهو تجديد للحياة السياسية، وتصحيح لمساراتها، ولصيغها الدستورية،والقانونية، بما يضمن توافقًا عامًا للدستور، وسيادة للقانون، وفصلا للسلطات، وتحديدًا للعلاقات فيما بينها "وهو التعريف الذي يتبناه برنامج الأمم المتحدة لإدارة الحكم في الدول العربية "[4].

وعرفته الموسوعة السياسية بأنه "تعديل أو تطوير غير جذري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية دون المساس بأسسها، وهو بخلاف الثورة ليس إلا تحسين في النظام السياسي والاجتماعي القائم دون المساس بأسس هذا النظام، أنه

---

[1]– سورة البقرة، الآية 220.

[2]– سورة القصص، الآية 19.

[3]- **Oxford Learner's**, Pocket Dictionary, England: University Press, Third Edition, 2003, p 214.

[4]– إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، **الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية**. بيروت: دار النشر للكتب العربية، ب س ن، ص 52 .

أشبه ما يكون بإقامة الدعائم التي تساند المبنى لكي لا ينهار وعادة ما يستعمل الإصلاح لمنع الثورة من القيام أو من أجل تأخيرها".[1]

إن كلمة الإصلاح ليست جديدة على الفكر السياسي العربي، فقد ورد ذكرها في القرآن الكريم عدة مرات كما أشرنا، وبالتالي فان مفهوم الإصلاح ليس جديداً في العقل العربي – الإسلامي، بل هو مفهوم قديم لم يبدأ بظهور الأفكار والتيارات الإصلاحية في القرن الماضي أو المبادرات الإصلاحية في الوقت الراهن، فالدعوة إلى الإصلاح بدأت قديماً في الدولة الإسلامية.

ويمكن اعتبار الأفكار التي نادى بها ابن تيمية بداية الدعوات الإصلاحية في العالم الإسلامي، أو ما يمكن تسميته بالإصلاح الديني، ثم تطور ليصبح مطلباً نهضويا طرحه المفكرون العرب قبل أكثر من قرن من الزمان أي فترة ما يمكن أن نسميه عصر التنوير العربي في سعيهم نحو تحقيق نهوض أو تقدم عربي في شتى مجالات الحياة[2].

وقبل أن يصبح مفهوم الإصلاح، مفهوم متداول ومستقل في الأدبيات السياسية الحديثة، فان أبعاده السياسية والاقتصادية والاجتماعية متضمنة في الكثير من المفاهيم الشائعة مثل: التنمية السياسية، أو التحديث السياسي، أو التغيير السياسي، أو التحول، أو التغيير، وجميع هذه المفاهيم تقريباً مرتبطة بالعالم الثالث ومنه الوطن العربي، كما انه يوجد لديها تعريفات متعددة، دقيقة وواضحة إلا أن مفهوم الإصلاح لا يزال يكتنفه الغموض وذلك لتداخله مع العديد من المفاهيم السابقة، إلا انه ولغايات هذا البحث يمكن استخدام التعريف التالي لمفهوم الإصلاح: التغيير والتعديل نحو الأفضل لوضع شاذ أو سيء، ولا سيما في ممارسات وسلوكيات مؤسسات فاسدة، أو متسلطة، أو مجتمعات متخلفة، أو إزالة ظلم، أو تصحيح خطا أو تصويب اعوجاج[3].

---

[1]– عبد الوهاب الكيالي وآخرون، **الموسوعة السياسية**. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1979، ص 206.

[2]– طارق أحمد المنصوب، "محددات الإصلاح السياسي"، **موقع جريدة الجمهورية**، متوفر على: **http://www.algomhoriah.net/articles.php?lng=arabic** le 18.01.2016.

[3]– المرجع نفسه.

والحقيقة أن هذا التعريف يثير تساؤلاً فيما إذا كان الإصلاح يقود بالضرورة إلى وضع أفضل من الوضع السابق؟ والحقيقة أن الإجابة على مثل هذا التساؤل تتأثر بالارتباط الإيديولوجي للمعنى بالإجابة، إذ يرى دعاة وأنصار الفكر الماركسي أن كل الإصلاحات والتغييرات التي يمكن أن تحدث في الفكر الرأسمالي لا جدوى أو قيمة لها لأنها عاجزة كلياً عن حل تناقضات النظام الرأسمالي البشع، وهي لا تهدف إلا إلى استمرار سيطرة الطبقة البرجوازية على الطبقة العاملة واستغلالها، وبالتالي فان وظيفتها الأساسية هي تأخير قيام ثورة الطبقة لكادحة على النظام الرأسمالي. فالثورة هي الحل الوحيد للمشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يعاني منها النظام الرأسمالي.

وثمة تساؤل في هذا المجال هو: ما الحجم الحقيقي للتغيرات المطلوبة التي يمكن أن تندرج تحت مفهوم الإصلاح؟ أحياناً يمكن إحداث تغييرات رمزية أو صورية في مؤسسة معينة أو سياسة ما، ذلك أن مثل هذه التغيرات الهامشية البسيطة أو الشكلية ذات قيمة ومغزى لمن يقف وراءها، فالإصلاحات الجزئية والشكلية الانتقائية التي تقوم بها بعض الأنظمة العربية، مثل إجراء انتخابات صورية أو إجراء حوار مع بعض جماعات المعارضة أو رفع شعارات مثل الشفافية والمساءلة أو التنمية السياسية...الخ، هي إصلاحات مبتورة بلا جدوى أو مضمون، وبالتالي لا تندرج تحت مفهوم الإصلاح أو التغيير، أن أي تغيير حقيقي يعني الانتقال من وضع إلى وضع مغاير كلياً، وبالتالي فان التغييرات المحدودة أو الشكلية ذات الأثر المحدود لا يمكن أن تدخل نطاق مفهوم الإصلاح، لأنه يتطلب إحداث تغييرات جذرية عميقة شاملة ومستديمة.[1]

ب. أصل الإصلاح:

إن فكرة الإصلاح فكرة قديمة قدم الإنسانية، إذ أننا نجد في كتابات قدماء المفكرين اليونان من أمثال أفلاطون وأرسطو الكثير من الأفكار الإصلاحية مثل

---

[1]– عبد القادر زيغم، "الإصلاحات السياسية في الجزائر بين الخطاب والممارسة". **مذكرة ماستر في العلوم السياسية**، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2014، ص 06.

العدالة والقوانين وتنظيم المجتمع والدولة والاستقرار السياسي والتوزيع العادل للثروة وغيرها، ويمكن القول إن فكرة الإصلاح كانت ولم تنزل الهدف الأسمى للعديد من الفلاسفة والقادة والحركات السياسية والاجتماعية في مختلف أرجاء العالم، فضلاً عن كونها موضوعاً رئيسياً في النظريات السياسية للفلاسفة والمفكرين منذ أيام مكيافيللي في العصور الوسطى حتى كارل ماركس في القرن العشرين، فقد تحدث مكيافيللي في كتابه الشهير الأمير عن أهمية الإصلاح وبنفس الوقت صعوبة وخطورة خلق واقع جديد. إلا أن حركة الإصلاح في العالم لم تتوقف وإن تعثرت أحياناً.[1]

فتمرد اللورد كروميل في بريطانيا في منتصف القرن السابع عشر، والثورة الفرنسية 1789، وقبلها الثورة الأمريكية وغيرها من الحركات السياسية جاءت جميعاً لتحقيق إصلاحات سياسية في المقام الأول، فهذه الثورات الديمقراطية هي التي وضعت حدا للاستبداد السياسي، وأمنت الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين.[2]

وفي الوطن العربي فإن فكرة الإصلاح بدأت في الدولة العثمانية في المجال العسكري بعد الهزيمة التي تعرضت لها أمام روسيا القيصرية عام 1774 وتوقيعها معاهدة **معاهدة كيتشوك كاينارجي** ببلغاريا. ثم امتدت لاحقاً إلى المجالات السياسية والإدارية والاجتماعية، ففي سنة 1839 اصدر السلطان عبد المجيد الأول مرسوماً عرف بالتنظيمات الخيرية، والتي أكدت على المساواة ما بين المسلمين وغير المسلمين في الدولة العثمانية، ثم تبع ذلك تبني أول دستور في الدولة العثمانية سنة 1876 والذي تم بموجبه إنشاء برلمان مُثل فيه المسلمين والمسيحيون واليهود، وبذلك ظهر مفهوم المواطنة لأول مرة في الدولة العثمانية، واستمرت حركة الإصلاح حتى نهاية الدولة العثمانية. إن الجهود الإصلاحية كانت بطيئة،

---

[1]– باسم الطويسي، "اتجاهات الإصلاح السياسي من منظور ما بعد الحداثة"، **موقع الغد**، متوفر على: **http://www.alghad.com/?article=1747** le 23/05/2015.

[2]– عبد القادر زيغم، مرجع سابق، ص 06.

جزئية ومتأخرة، وبالتالي لم تفلح في إنقاذ الرجل المريض الذي توفي بانتهاء الحرب العالمية الأولى.[1]

وفي الجزء العربي من الدولة العثمانية بدأت الأفكار الإصلاحية في عدد من الأقطار العربية على يد عدد من المفكرين العرب مثل: رفاعة الطهطاوي ومحمد عبده في مصر، ومحمد رشيد رضا وعبد الرحمن الكواكبي في سوريا، خير الدين التونسي في تونس وغيرهم، حيث رأى هؤلاء المفكرون أن الدولة العثمانية لم تعد دولة الإسلام التي تمثل طموحات العرب والمسلمين، وبالتالي لابد من إصلاحها أو التخلي عنها لافتقادها الشرعية وتمثل أفكار هذا الجيل نواة الفكر القومي العربي الذي بني عليه الجيل الثاني من القوميين العرب أفكارهم، مثل نجيب عازوري وساطع الحصري وقسطنطين زريق وميشيل عفلق وغيرهم من النخبة المستنيرة الذين لعبوا دوراً بارزاً في نشوء الحركة القومية العربية التي أثمرت جهودها في انفصال العرب عن الدولة العثمانية بنهاية الحرب العالمية الأولى.[2]

بوقوع معظم الدول العربية تحت سيطرة الاستعمار الأوروبي، كانت الجهود منصبّة نحو تحقيق الاستقلال الذي تحقق أخيراً، ومنذ الاستقلال حتى نهاية القرن الماضي خضعت جميع الدول العربية لأنظمة تسلطية تعاني من سلسلة من الأزمات المختلفة، ولم يسجل لأي نظام عربي أي مبادرة في الإصلاح أو الانفتاح السياسي، حيث ركزت النخب الحاكمة في البلاد العربية على الاستمرار في الحكم، وبالتالي استمرار هيمنتهم على السلطة والدولة في آن واحد.

وأخيراً جاءت أحداث الحادي عشر من سبتمبر عام 2001 لتكشف عن عمق الأزمة التي يعاني منها العالم العربي والتي تتمثل بغياب الحرية والعدالة، ونقص المعرفة، وعمق الهوة بين الأغنياء والفقراء وغيرها من الأمراض والتشوهات التي اعتبرت البيئة الخصبة لنمو الأفكار المتطرفة ونشوء الحركات الإرهابية،

---

[1]– باسم الطويسي، مرجع سابق.

[2]– عبد العزيز أمين موسى عرار، "تأثير العرب الدارسين في فرنسا في نشأة الفكر السياسي العربي الحديث"، **المؤتمر الدولي حول: دور الترجمة في حوار الحضارات**، المنعقد يوم 2013/10/03، جامعة النجاح الوطنية، قلقيلية فلسطين.

ولذلك أخذ الغرب وعلى رأسه الولايات المتحدة الأمريكية في ممارسة الضغوط على الأنظمة العربية للتوجه نحو الإصلاح وقد استجابت بعض الدول العربية على استحياء لإجراء إصلاحات جزئية أشبه بعمليات التجميل، وذلك لاحتواء الضغوط الخارجية الأمر الذي يعني أن العالم العربي لا زال أمامه طريق طويل، وبحاجة ماسة لإجراء إصلاحات جذرية لمواجهة الأخطار المحدقة به، ولخلق واقع جديد يليق بأبناء هذه الأمة. فالدولة القوية والناجحة والحريصة على امن وتقدم واستقرار وسعادة مواطنيها، هي التي تبادر بالإصلاح والتصدي للأخطار والتحديات الكبرى الوطنية والقومية[1].

ج. آليات الإصلاح: إن عملية الإصلاح لا تحدث في فراغ ولا تنطلق لمجرد الرغبة في التغيير، إذ لابد من توافر بيئة مناسبة أو ظروف موضوعية تدفع باتجاه الإصلاح، وذلك لتجنب الآثار السلبية المترتبة على بقاء الوضع على ما هو عليه، من خمود وجمود ولاستعراض هذه الظروف والكيفية التي تتم فيها عملية الإصلاح وحجم أو درجة الإصلاح المطلوب، فانه لا بد من الإشارة إلى الحقائق التالية[2]:

1- إن الإصلاح عادة ما يتم في ظروف الأزمة فنقطة الانطلاق هي الأزمة التي تمثل خطراً أو تحدياً للنظام القائم، وبالتالي لابد من التصدي لهذه الأزمة باتخاذ قرارات حاسمة وإجراء إصلاحات جذرية، وقد تكون الأزمة خارجية تهدد امن واستقرار أو كيان الدول، فالخطر الخارجي هو الذي دفع بالقادة العثمانيين إلى إجراء إصلاحات عسكرية، وذلك للدفاع عن سيادة وأمن الإمبراطورية في وجه التهديدات والأطماع الخارجية للدولة الأوروبية، وقد تكون الأزمة ناتجة عن عوامل داخلية مثل تردي الأوضاع الاقتصادية أو عدم الاستقرار السياسي أو فقدان الشرعية في نظام الحكم، أو هذه العوامل مجتمعة بحيث يكون الإصلاح هو

---

[1]- باسم الطويسي، مرجع سابق.

[2]- أميمة مصطفى عبود، "مفهوم الإصلاح السياسي في بعض نصوص الخطاب العربي الليبرالي الجديد"، **موقع منتديات السعودية تحت المجهر:**
http://www.saudiinfocus.com/ar/forum/showthread.php?t=22857 le 19.01.2016

الاستجابة العقلانية لمواجهة هذه الظروف الصعبة، وفي هذا السياق يمكن اعتبار سياسة الإصلاح أو إعادة البناء التي تبناها الزعيم السابق للاتحاد السوفيتي غورباتشوف في التحول نحو اقتصاد السوق وإنهاء حكم الحزب الواحد، مثال على تبني الإصلاح لمواجهة الظروف الاقتصادية والسياسية السيئة في نظام ما. فالأزمة هي لحظة تاريخية حاسمة لا تقبل التوفيق أو التلفيق أو الإبطاء من أجل التقدم والازدهار وتلافي المصاعب والأخطار الناجمة عن عدم الإمساك بتلك اللحظة واستثمارها.

2- إن دعاة الإصلاح عادة ما يستندوا في دعواتهم الإصلاحية إلى عقيدة فكرية أو إيديولوجية تساعدهم في تبرير الأفكار الإصلاحية والدفاع عنها، فالدعوة الإصلاحية النى نادى بها الجيل الأول من القوميين العرب من أمثال: الكواكبي واليازجي ورشيد رضا ورفاعة الطهطاوي وغيرهم كانت نابعة من تأثرهم بالأفكار الغربية ولاسيما فكرة القومية والإصلاحات الاقتصادية التي تبناها الزعيم الراحل جمال عبد الناصر كانت نتاج تأثره بالعقيدة الاشتراكية. فالخطاب الإصلاحي المستند إلى عقيدة أيدلوجية يتميز بوضوح الرؤية وقوة الحجة عند المبادرة أو المشاركة أو حتى عند النقاش، فالعلمانية والديمقراطية والعقلانية والمواطنة هي جميعاً إيديولوجيات يمكن لقادة الإصلاح الاستناد عليها في دفاعهم أو تبريرهم لتوجهاتهم الإصلاحية وإقناع الجماهير بضرورتها. إلا انه ليس من الضروري أن تكون كافة الدعوات الإصلاحية نتاج عقائد سياسية، لا بل إن بعض قادة الإصلاح قد يتبنون أفكاراً إصلاحية تتناقض وعقائدهم السياسية، فعلى سبيل المثال تبنت رئيسة وزراء بريطانيا السابقة مارجرت تاتشر برنامجاً اقتصادياً إصلاحياً نادى ببيع القطاع العام إلى القطاع الخاص بالرغم من انتماء تاتشر إلى التيار المحافظ.

3- أن الإصلاح الذي يأتي بمبادرة من القائد ومن هم حوله النخبة الحاكمة لابد من أن يدفع نحو توسيع قاعدة المشاركة السياسية، وخلق عناصر وفئات تستفيد من عملية الإصلاح حتى يكتب له النجاح والاستمرارية، أي خلق جبهة للإصلاح، فكلما اتسعت قاعدة المشاركة في عملية الإصلاح كلما زادت شرعية

الإصلاحات، فالإصلاح الذي يتم من أجل حريات الناس ومصالحهم ومن اجل مستقبلهم، لا شك سوف يدفعهم إلى التمسك به وحمايته مما يحاولون عرقلته أو الإساءة إليه، وبالتالي لابد من أن يؤدي الإصلاح إلى حراك اجتماعي وخلق إرادة مجتمعية، وبلغة أخرى يواكب المبادرات الإصلاحية من أعلى إصلاح تدريجي من الأسفل، وبخلاف ذلك فإنه تبقى الإصلاحات جزئية وغير مؤثرة يسهل التراجع عنها، وذلك لغياب الجماهير التي يمكن أن تدافع عن هذه الإصلاحات وتتمسك فيها.

د. آثار ونتائج الإصلاح: إن آثار ونتائج الإصلاحات تختلف باختلاف الظروف التي تتم في ظلها الإصلاحات، وكذلك باختلاف الأهداف والغايات التي تسعى الحركات والقادة الإصلاحيين إلى تحقيقها، كما انه من الصعوبة الإحاطة التامة بآثار ونتائج الإصلاح إذا كانت عملية الإصلاح لا تزال مستمرة، وبالتالي من المبكر الحكم عليها، فقد يكون التاريخ هو صاحب السلطة في الحكم والتقييم[1].

ومثلما تقابل عادة الأفكار الجديدة والتغييرات الإصلاحية بمقاومة في البداية من بعض فئات المجتمع، فإنها أيضاً تقابل بحماس وتأييد فئات أخرى في المجتمع، ولكن الإصلاحات التي يكتب لها النجاح والاستمرارية هي تلك التي تنجح في خلق فئات وأنصار مستفيدة من الإصلاح تتمسك بمنجزاته وتدافع عنه وتناضل في سبيل استمرارية الإصلاح وعدم التراجع عنه، فهذه القوى لديها مصلحة في الحفاظ على الإصلاح واستمراريته، فالإصلاحات المثمرة هي التي توسع قاعدة المشاركة الشعبية وتقوي وتفعل مؤسسات المجتمع المدني من أحزاب ونقابات وغيرها تمثل خط دفاع صلب أمام القوى المناوئة للتغير والإصلاح، وبخلاف ذلك فانه يمكن التراجع عن الإصلاح.

وتقدم نيجيريا تجربة مشابهة في الفشل في بناء نظام ديمقراطي مستقر بعيداً عن هيمنة أو تدخل العسكر، فقد استقلت نيجيريا عن بريطانيا سنة 1960، ومنذ

---

[1]– محمد تركي بني سلامة، "الإصلاح السياسي دراسة نظرية"، **موقع شبكة دهشة**، متوفر على: **http://www.dahsha.com/viewarticle.php?id=30976** ، تاريخ التصفح: 19.01.2016

الاستقلال حتى الآن فان نيجيريا تتميز بتاريخ من الفوضى، وعدم الاستقرار، والانقلابات العسكرية، والحرب الأهلية، بالرغم من إمكاناتها البشرية الهائلة وثرواتها النفطية الضخمة التي تؤهلها للعب دور هام على المستويين الإفريقي والعالمي، وفي المقابل فان تجربة الاتحاد الأوروبي تمثل قصة نجاح باهرة في خلق فئات مستفيدة من الإصلاح تجعل التراجع عنه أمراً بالغ الصعوبة، حيث بدأت الفكرة بإنشاء منظمة الحديد والصلب عام 1956، ثم تطورت من المجال الاقتصادي إلى المجال السياسي الذي توج بإنشاء الاتحاد الأوروبي ومؤسساته المختلفة من دستور وبرلمان ومحكمة وعملة موحدة...الخ. بدأت المنظمة ب 06 دول ووصلت إلى حجمها الحالي إذ يزيد دور أعضاء الاتحاد الأوروبي الآن عن 25 دولة. إن تجربة الاتحاد الأوروبي هي خير مثال على الإصلاح الذي لا رجعة عنه لأنه يخلق فئات مستفيدة منه وبالتالي تتمسك بمنجزاته ولا تقبل التراجع عنه أو إجهاضه.[1]

المطلب الثاني: محددات الإصلاح السياسي

تختلف محددات الإصلاح من رؤية غربية إلى رؤية عربية، نبرزها فيما يلي:

أ. رؤية غربية:

إذا كان الإصلاح السياسي لا تتوافر بشأنه أدبيات نظرية غربية تتيح للباحث استكشاف محددات عملية الإصلاح السياسي، فإنه يمكن الاعتماد على الأدبيات المتعلقة بموضوع التحول الديمقراطي للوقوف على أهم المحددات المؤثرة على عملية التحول على اعتبار أن الإصلاح السياسي يمثل البيئة الملائمة لبدء عملية التحول الديمقراطي.[2]

---

[1]– عبد القادر زيغم، مرجع سابق، ص 09.

[2]– شادية فتحي إبراهيم، **مستقبل الإصلاح السياسي في الوطن العربي**. القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، 2006، ص 507.

إن عملية الإصلاح السياسي تتحكم فيها مجموعة من المحددات الداخلية والخارجية على النحو التالي:

- **المحددات الداخلية:** تشمل ما يلي:

▪ **تآكل سيطرة النظم السلطوية:** يرجع ذلك إلى إدراك النظام السلطوي أنه لم يعد هناك سبب لوجوده، وقد يرتبط ذلك بفقدانه الشرعية، ووجود صراعات داخل النخبة الحاكمة خاصة الجيش، وقد يصاحب ذلك أيضا ضغوط خارجية على النظام لإحداث عملية التحول الديمقراطي.[1] في هذا الإطار تبرز المعارضة ويكون النظام مجبر على التعامل معها.

وقد يتخلى النظام بشكل طوعي على الحياة السياسية وفي هذا الإطار تبرز الانتخابات وتلعب دورا حاسما في عملية التحول الديمقراطي.

▪ **الثقافة السياسية:** تلعب الثقافة السياسية دورا حاسما في تحديد اتجاه وسرعة عملية التحول الديمقراطي، ويختلف تأثير العامل الثقافي من مرحلة إلى أخرى، ففي بداية عملية التحول تكون الثقافة أقل أهمية وأكثر تكيفا، ثم تبرز أهمية العامل الثقافي مرة أخرى مع إقامة مؤسسات ديمقراطية حيث يجب أن يتعلم المواطنون كيف يتعايشون مع هذه المؤسسات ويديرونها اعتمادا على مجموعة قيم ثقافية ديمقراطية.[2]

والديمقراطية لا تنشأ في دولة تكون فيها النزعة العرقية مبالغا فيها لدى أفراد الجماعات المكونة لهذه الدولة حيث يفتقرون إلى الإحساس بالأمة الواحدة، وإلى قبول الاعتراف بحقوق الآخرين، فالإحساس القوي بالوحدة الوطنية ضرورة لبزوغ فجر ديمقراطية مستقرة.

▪ **درجة النمو الاقتصادي:** لا يوجد اتفاق بين الباحثين حول طبيعة العلاقة بين الديمقراطية وبين التنمية الاقتصادية، فعلى حين يفترض بعض الباحثين أن

---

[1]- Adam prezeworsk, **some problems in the study of the transition democracy.** Gullemo, p 50.

[2]– شادية فتحي، مرجع سابق، ص 510.

النمو الاقتصادي يقود إلى التعبئة الاجتماعية، تقود بدورها إلى تعبئة سياسية مما يؤدي إلى تحول النظام إلى الديمقراطية.

- **المحددات الخارجية:** لهذه المحددات تاثير لاحق على العوامل الداخلية، ويتضح هذا التأثير في اهتمام الدول الكبرى والمنظمات الدولية بالديمقراطية، وكذا ظاهرة الانتشار أو العدوى من خلال تدفق المعلومات على نجاح الديمقراطية في دولة ما مما يشجع دول أخرى على عملية التحول الديمقراطي.[1]

وفي هذا السياق يمكن الإشارة إلى ثلاث محددات خارجية رئيسية:

- **قوة المجتمع المدني:** لقد أصبح المجتمع المدني بمثابة المفتاح لتحقيق الديمقراطية والتعامل مع حقوق الإنسان باحترام، حتى أن مفهومي الديمقراطية والمجتمع المدني أصبح يمكن استخدامهما بشكل تبادلي وذلك وفقا لما يشير إليه ماديسون.[2] وتبرز أهمية المجتمع المدني في دوره في دعم الثقة والتضامن داخل المجتمع مما يؤدي إلى زيادة رصيده من رأس المال الاجتماعي.
- **نمط العلاقات المدنية العسكرية:** في هذا الصدد فيمكن القول أنه لا يمكن تعزيز الديمقراطية دون خضوع العسكريين للمدنيين وتحقيق السيطرة المدنية، والتي يقصد بها تعظيم التدخل المدني وتقليل التدخل العسكري سواء كان ذلك في الشؤون السياسية أو في مجال الأمن القومي والعسكري.
- **النظام الحزبي:** يعد بناء مؤسسات سياسية قوية على رأسها الأحزاب السياسية هو الضمان الحقيقي لتعزيز الديمقراطية حتى في ظل بروز دور المجتمع المدني، وذلك نظرا للوظائف التي تقوم بها الأحزاب السياسية مثل التنشئة السياسية وتجميع المصالح والتعبير عنها وتنظيم المنافسة الانتخابية ووضع أجندة صنع السياسة وتشكيل حكومات فعالة، واستيعاب الأفراد والجماعات في العملية الديمقراطية.

---

[1]- نفس المرجع السابق ، ص 511.

[2]- G.B. Madisson, **the political economy of civil society and human rights.** London: Rutledge, 1998, p 11.

ولعل أهمية دور الأحزاب يتمثل في أن الديمقراطية لا تزال هي حرية تداول السلطة بين الأحزاب في ظل انتخابات عامة ودور الأحزاب في مرحلة تعزيز الديمقراطية يرتبط بقوة المؤسسات الحزبية وطبيعة الإطار السياسي الذي تعمل فيه وطبيعة قياداتها ومدى التزامها بالديمقراطية الداخلية.[1]

ب. رؤية عربية:

بشكل عام يمكن القول أن محددات الإصلاح السياسي في الدول العربية تتبع من ثلاث مصادر رئيسية:

▪ **تجديد العقل العربي:** يمثل هذا المصدر المفتاح الرئيسي لتحقيق الوعي بالذات والوعي بالآخر، فالنهضة الحقيقية في حياة الأمة لا تبدأ إلا بثورة معرفية علمية موجهة قبل كل شيء إلى فهم الذات الجماعية للأمة وإعادة اكتشافها.[2]

حيث أن تجديد العقل السياسي العربي لن يتحقق إلا بما يلي[3]:

– تحويل العصبية والقرابية إلى تنظيم مدني سياسي، اجتماعي، حزبي، نقابي، مؤسسي...

– تحويل الاقتصاد الريعي إلى اقتصاد إنتاجي.

– إفساح المجال لحرية التعبير والتفكير، بدلا من التفكير المذهبي الطائفي المتعصب، والتحرر من سلطة الجماعة المغلقة سواء أكانت دينية أو حزبية أو إثنية.

وعليه فالتجديد الثقافي يعد أحد أهم مداخل العقل العربي، من خلال استيعاب مصادر الفكر المعاصر حتى يمكن الاندماج في العصر ويتطلب ذلك ثورة في مجال التربية والتعليم والتقنية.

▪ **إصلاح بنية الدولة ونظام الحكم:** تتسم معظم الدول العربية بمركزية سلطوية مفرطة، فالتسلطية عنصر أصيل في المجتمعات العربية، فهي أسلوب

---

[1]– شادية فتحي، مرجع سابق، ص 512.

[2]– محمد جابر الأنصاري، **تكوين العرب السياسي ومغزى الدولة القطرية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1994، ص 6.

[3]– المرجع نفسه ، ص 9.

للحكم وطريقة مسيطرة في التفكير، وهي مرتبطة بعوامل تاريخية ولا تتبع نمطا واحدا وإنما لها نماذج فرعية تتضمن درجات متفاوتة من التسلطية.

وبشكل عام يمكن القول أن النظم العربية كساحة للتفاعلات السياسية تتخذ ثلاث أنماط رئيسية:[1]

– نظم لا يوجد فيها أي مجال للمعارضة السياسية، فهي نظم شمولية تتفشى فيها ظاهرة القمع، وما يرتبط بها من إهدار للحقوق ونتيجة لغياب المجال السياسي يتزايد الطلب على الدين في هذه النظم.

– نظم سياسية تقليدية وإن كان بها مظاهر حداثة في البنى الاقتصادية والخدماتية، تنعدم فيها المعارضة بالمعنى العصري.

– نظم تتسم ببعض مظاهر الحداثة السياسية مثل العمل بدستور، أو وجود برلمان منتخب أو وجود تعددية حزبية، لكن الغالب على هذه المؤسسات أنها شكلية ولا وظيفة لها إلا إضفاء طابع حداثي وديمقراطي على النظام.

▪ **التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية:** لكل مقاربة جدية للإصلاح السياسي في الدول العربية لا بد أن تتم من خلال التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية ومعالجة التفاوت القائم في المجتمعات العربية.

فالإصلاح السياسي والإصلاح الاقتصادي يمثلان وجهان لعملة واحدة، فالتنمية الحقيقية هي التنمية البشرية التي تحاول تكوين رأسمال بشري من خلال إشباع الحاجات الاجتماعية (تعليم، صحة، سكن...) ولا بد للتنمية من محتوى اجتماعي هو العدالة الاجتماعية، بوصفها الضمانة الوحيدة لأن تكون الثروة في خدمة الشعب والأمة.[2]

---

[1]– برهان غليون، **الديمقراطية المفروضة والديمقراطية المختارة**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1993، ص 262.

[2]– شادية فتحي، مرجع سابق، ص 523.

المطلب الثالث: الاتجاهات الجديدة في الإصلاح السياسي

شهد العالم موجة جديدة من التحولات الديمقراطية في النظم السياسية، ومع ازدياد التعقيد والتطور الذي لحق بنظم السياسة والاتصال، أصبح العالم الجديد في العقد الأخير من القرن العشرين وبداية القرن الحادي والعشرين يتسم بمجموعة من المحددات، أهمها التأثير العالمي المكثف المرتبط بالعولمة، والتي أثارت احتمالات كبرى بشأن أشكال من الائتلافات والاندماجات، أو النزاعات والتناقضات والتفكك. ويتزامن هذا التيار العالمي مع اتساع واسع لتيار ما بعد الحداثة، الذي يواكبه اهتزاز الارتباط بالتقاليد والهويات، مما دفع المجتمعات إلى التموقع خلف خصوصياتها الثقافية في سلوك دفاعي.[1]

ومن الملامح الأخرى لتيار ما بعد الحداثة السياسية، ما نشهده من تغير في مفهوم العالم، وتعاظم دور وسائل الإعلام، والإحياء الديني والإثني، وتمازج الخطابات، وتعاظم الدور السياسي للعواصم.[2]

كل ذلك جعل من مشروع الحداثة الغربية موضع الشك وخيبة الأمل، وتأتي هذه المتغيرات في بيئة مشبعة معلوماتيا، مما يعني ضرورة التعامل مع المعلومات بآلية التصفية والتنقية المستمرة، وتقديم الاستجابة المطلوبة في الوقت الذي تتجه فيه الاستجابات لتصبح عالمية النطاق. هذه الاستجابات الفورية تؤثر في سلوك الأفراد والجماعات، وتحدد مواقفها من التحديث، بما فيه تنمية الحياة السياسية وتطويرها.[3]

لقد ارتبطت ثورة المعلومات والاتصالات في العالم، إلى جانب التحولات التي أحدثتها في الإنتاج والعمل، بازدياد أشكال التنوع الثقافي والاجتماعي، وبالتالي المزيد من التعددية السياسية، في ضوء الاندماج العالمي وتزايد ضغوط التأثير، مما دعا الكثير من الباحثين إلى التساؤل عن الأهداف الجديدة للتنمية

---

[1]– محمد محمود السيد، مرجع سابق، ص 78.

[2]– حسن بن كادي، "تأثير عولمة ما بعد الحداثة في حقل التنمية السياسية"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون.** العدد الثالث عشر، جوان 2015، ص 79.

[3]– محمود السيد، مرجع سابق، ص 80.

السياسية؟ وفي الوقت الذي اتجه فيه تيار التنمية السياسية نحو طرح سؤال الإصلاح السياسي للنظم التقليدية التي مازالت بعيدة عن التحول الديمقراطي في العالم النامي ولم تحدث تنمية سياسية حقيقية، طرحت أهداف أخرى للإطار النظري الجديد للتنمية السياسية على المستوى الإنساني، تتلخص بأربعة أهداف، هي: الأمن، والتوسع الإقليمي، وتقليل النزاعات والاحتكاكات الخارجية وتقليل الخلافات أو الإشكاليات الداخلية.

وترتبط بهذه الأهداف ثلاثة أهداف أخرى فرعية، هي: العدالة والنظام والحرية. وفي هذا الصدد، باتت اتجاهات البحث في التنمية والإصلاح السياسي في العقد الأخير تتجه نحو العودة إلى دراسة الدولة، في ضوء عوامل ومتغيرات أهمها أن الدولة لم تكتمل في الكثير من المجتمعات النامية، إلى جانب انهيار دول قائمة، كما حدث في الاتحاد السوفييتي ويوغسلافيا ودول شرق أوروبا الأخرى، مما طرح مسألة إعادة بناء دول أو دولة جديدة على آثار دولة منهارة أو متفككة. وتأتى العودة إلى دراسة الدولة بالتزامن مع دعوات أخرى إلى نهاية عصر(الدولة-الأمة) أو (الدولة القومية الحديثة)، التي يرجع ظهورها إلى الثورة الصناعية. وهو التراجع الذي يعزى إلى تأثيرات الاتصالات وثورة المعلومات والاقتصاد المعرفي، والتي تقود الحضارة الإنسانية نحو تشكيل قاعدة مجتمع مدني عالمي[1].

ومنذ تسعينيات القرن الماضي، وعلى اثر التحولات العميقة في بيئة النظام الدولي والانفجار المعلوماتي والاتصالي، أخذت الأدبيات العلمية تنمو بالتدريج نحو مبحث الإصلاح السياسي، وتقدمه على التنمية السياسية في إطارها العام. وقد اخذ هذا التطور تأصيله العلمي من المناقشات الكبرى التي شهدتها الولايات المتحدة في هذه المرحلة، وبالتحديد في ضوء انهيار الاتحاد السوفييتي؛ إذ ظهرت الفكرة المركزية حول الانتصار النهائي لليبرالية الديمقراطية والتي جاء بها "فوكوياما" تحت عنوان "نهايـــة التاريخ"، بإعلانه نهاية الحراك الاجتماعي البشري

---

[1]- نفس المرجع السابق، ص 82.

بنموذج الليبرالية الديمقراطية، وأنه يجب على مجتمعات العالم إصلاح أنظمتها بما يتفق وهذا النموذج. ومن ثم، عاد البريق إلى مفهوم الإصلاح السياسي، الذي اخذ بعدا دعائيا في وسائل الإعلام أكثر من التأصيل العلمي؛ فالحراك البشري لم ينشأ –بحسب فوكوياما– عن بحث الإنسان عن الرضا والسعادة الفرديـــة، كما قرر جون لوك وتوماس هوبز في عصر الأنوار، بل يعود بهذا الحراك إلى التفسير الهيغلي الذي يقول أن الدافع للحراك التاريخي كان وما زال توق الإنسان المحض إلى "تحقيق الذات".[1]

يرى فوكوياما ان الديمقراطية الليبرالية لا يمكن ان تدخل من الباب الخلفي، بل يجب ان تأتي في لحظة ما من قرار سياسي واعٍ ومقصود، يعمل على تأسيس الديمقراطية. وفي الوقت الذي قد يعمل هذا القرار على إيجاد صدام وصراع بين أطراف مؤيدة وأخرى معارضة، إلا أن ربط التحول الديمقراطي يدل على ان التغيير الاجتماعي والسياسي لا يشترط دوماً صداماً أو عنفاً من اجل تحقيق الديمقراطية، بل ان التغيير الديمقراطي يأتي أيضاً من خلال إصلاح واع وجريء. ومن هنا، عادت الإزاحة الفكرية إلى الإصلاح السياسي، وفق محددات الليبرالية الديمقراطية، بقوة أكبر من أي وقت مضى.[2]

ويعيد فوكوياما الإصلاح السياسي إلى قيم الليبرالية الديمقراطية، من خلال إدراك أن الرغبة الفعالة لدى الأفراد في علاج الفساد وإيجاد المجتمع الذي يحققون فيه ذواتهم بعدالة، هي واحدة من أهم عوامل إصلاح الأنظمة السياسية. وبذلك، فالأنظمة السائرة في التنمية السياسية، والراغبة في الإصلاح، أمامها مهمة إعادة تطوير مواردها البشرية علمياً وإداريا، ومقاومة الفساد وتجفيف منابعه. ويتحقق إصلاح الدول بالانتباه إلى حاجة أساسية يسعى الفرد إليها، وهي ليست مجرد المكافأة المادية، بل التفرد والتميز والتقدير الذي يحصل عليه جراء ذلك، مما

---

[1]– حسن بن كادي، مرجع سابق، ص 74.

[2]– باسم الطويسي، مرجع سابق. ص 20.

يتطلب إعادة النظر في القوانين والتشريعات من أجل تحقيق العدالة، وتوفير فرص متكافئة أمام الأفراد، وتقدير الإبداع والابتكار.[1]

وهنا يصل تيار عودة الليبرالية الديمقراطية إلى ان إصلاح الدولة يجب ان يقود إلى أن الدولة ليست أهم من الفرد، وأن الأمة ليست أهم من مواطنيها، وأن التأسيس الحقيقي للإصلاح السياسي يبدو في منح الأفراد الحقوق السياسية والحريات المدنية الطبيعية. فالأنظمة التي تتعامل مع الجموع البشرية سوف تصطدم بالفروق الحاصلة بينهم، وإصلاح الحقوق السياسية يقوم على فكرة العدالة وليس المساواة.[2]

المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية

تعتبر التنمية المحلية من المفاهيم التي ترتبط ارتباطا وثيقا بالجماعات المحلية حيث تعتبر هدفا تسعى لتحقيقه الجماعات المحلية، سنحاول في هذا المبحث التطرق إلى مفهوم التنمية المحلية من خلال التطرق إلى نظريات التنمية المحلية، ثم تعريفها ومعرفة المفاهيم المرتبطة بها، ثم إبراز أبعاد التنمية المحلية.

المطلب الأول: تعريف التنمية المحلية

لقد تعددت الكتابات والتعريفات التي تبحث في هذا المفهوم، ونتيجة لتطور مفهوم التنمية بصفة عامة، مفهوم التنمية لم يعد يركز على جانب معين بل أصبح يشكل عملية مجمعة متعددة الأبعاد والجوانب يسعى إلى إحداث تغيرات هيكلية وجذرية في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.. الخ، بشكل متوازن تماما يساير زيادة معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة في توزيع عوائد التنمية، أي تحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي، وفي ظل هذا التطور في فكر التنمية تطور أيضا مفهوم التنمية المحلية خاصة بعد الحرب العالمية الثانية حيث حظيت المجتمعات المحلية باهتمام كبير من معظم الدول النامية والتي

---

[1]– فرانسيس فوكوياما، **نهاية التاريخ وخاتم البشر**. ترجمة: فؤاد شاهين وجميل قاسم ورضا الشابي، الإشراف والمراجعة والتقديم مطاع صفدي، ط1، بيروت: مركز الإنماء القومي، 1993، ص 163.

[2]– طارق احمد المنصوب، مرجع سابق. ص 55.

تعد كوسيلة فعالة لتحقيق التنمية الشاملة على المستوى الوطني. وبالتالي أصبحت التنمية المحلية تأخذ أهمية كبيرة كونها تهدف إلى تطوير المجتمعات المحلية.[1]

وعموما، يمكن تعريف التنمية المحلية كذلك على أنها: «السياسات والبرامج التي تتم وفق توجهات عامة لإحداث تغيير مرغوب فيه في المجتمعات المحلية بهدف رفع مستوى المعيشة وتحسين نظام توزيع الدخول».[2]

وبالنظر إلى هذا التعريف الذي يعتبر أن التنمية المحلية هي عبارة عن سياسات وبرامج تهدف إلى تنمية الجانب الاقتصادي والاجتماعي للمواطن، وبالتالي لا تقتصر التنمية على الجانب الاقتصادي دون سواه، كما أن التنمية المحلية بهذا المعنى هي عملية شاملة، فهي ليست منفصلة عن المفهوم العام للتنمية، كما أن التنمية في أي جانب من جوانبها هي عملية متكاملة، فالتنمية المحلية وإن كانت تبدو اقتصادية في إطارها العام إلا أن هدفها اجتماعي، وهذا ما يؤكد على أن التكامل بين الجوانب الاقتصادية والجوانب الاجتماعية هو حتمي وضروري، ولا يقتصر هذا التكامل على الجوانب المادية فقط، ذلك أنه لابد وأن يواكب التغيرات المادية تغيرات غير مادية تتمثل في ترشيد السلوك وترسيخ القيم لدى المواطنين، وأيضا محاربة السلوكيات السيئة والتي تقف حجر عثرة أمام التقدم في كافة المجالات التنموية.

وفي إطار مفهوم التنمية المحلية يرى الكاتب فاروق زكي بأن التنمية المحلية هي: تلك العمليات التي توحد جهود الأهالي وجهود السلطات الحكومية لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية وتحقيق تكامل هذه المجتمعات في إطار حياة الأمة ومساعدتها على المساهمة التامة في التقدم القومي، وتقوم هذه العمليات على عاملين أساسين هما مساهمة الأهالي أنفسهم في الجهود المبذولة لتحسين مستوى معيشتهم، وكذا توفير ما يلزم من الخدمات الفنية وغيرها

---

[1]– خيضر خنفري، مرجع سابق، ص 17.

[2]– Nait MERZOUG ml, Kouadria NOUREDDINE, Amara FATAH, «gouvernance urbaine et développement local en algérie quels enjeux pour les métropoles régionales: cas annaba», **Revue des sciences humaines**, université de mohamed khider biskra N°24, 2012, p10.

بطريقة من شأنها تشجيع المبادرة والمساعدة الذاتية والمتبادلة بين عناصر المجتمع وجعل هذه العناصر أكثر فعالية.[1]

وهناك تعريف يتناول فكرة أساسية تنحصر في تركيز عملية التنمية المحلية على أساس مشاركة أفراد الجماعة المحلية في حد ذاتها انطلاقا من الحكم على أن التنمية قد تؤدي إلى الفشل إذا ما تمت على عناصر بشرية لا تنتمي إلى ذلك الإقليم المعني، الأمر الذي لا يسمح بخلق إطارات بشرية محركة للنشاط التنموي المحلي ذلك أن إصلاح وتطوير الجماعات المحلية في جوهرها لن تكون إلا بالاعتماد على طاقاتها الذاتية المتمثلة في الأفراد الذين يقطنون على مستوى إقليمها.[2]

وتعرف بأنها «مفهوم جديد لأسلوب العمل الاجتماعي والاقتصادي في مناطق محددة يقوم على أسس وقواعد من مناهج العلوم الاجتماعية والاقتصادية وهذا الأسلوب يقوم على إحداث تغيير حضاري في طريقة التفكير والعمل الحياة عن طريق إثارة وعي البيئة المحلية وأن يكون ذلك الوعي قائما على أساس المشاركة في التفكير والإعداد والتنفيذ من جانب أعضاء البيئة المحلية جميعا في كل المستويات عمليا وإداريا.[3]

ومن زاوية أخرى يقوم مفهوم التنمية المحلية على عنصرين رئيسيين هما:

– المشاركة الشعبية في جهود التنمية المحلية، والتي تقود إلى مشاركة السكان في جميع الجهود المبذولة لتحسين مستوى معيشتهم ونوعية الحياة التي يعشونها معتمدين على مبادراتهم الذاتية.

– توفير مختلف الخدمات ومشروعات التنمية المحلية بأسلوب يشجع الاعتماد على النفس والمشاركة.

---

[1]– مصطفى الجندي، **الإدارة المحلية وإستراتجيتها**. الإسكندرية: منشأة المعارف،1987، ص49.

[2]– خيضر خنفري، مرجع سابق، ص 19.

[3]– محسن يخلف، "دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية"، **مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية تخصص سياسة عامة وإدارة إقليمية**، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014، ص 41.

فالتنمية المحلية تحمل في مضمونها فكرة التعاون بين مختلف الفاعلين لتحقيق أهداف تنموية تعود بالنفع على السكان المحليين الذين يعتبرون من الفاعلين في تنمية الإقليم المحلي، ومن التعريفات السابقة يمكن استخلاص بعض المؤشرات المتعلقة بالتنمية المحلية والتي تتمثل في:

- أنها تعتمد على الجهود الشعبية المحلية.
- أنها تتطلب الجهد المستمر لتحسين أوضاع غير مرضى عنها إلى أوضاع أخرى جيدة.
- التغيير من وضع معين إلى وضع أحسن.
- الاهتمام بجميع الفئات وكافة القطاعات وكل المجالات

أ. التنمية المحلية ومفاهيم ذات صلة:

يرتبط مفهوم التنمية المحلية بمفاهيم عديدة يمكن أن نتطرق إلى أهمها وهو مفهوم التنمية المستدامة حيث يعتبر هذا المفهوم مجاورا لمفهوم التنمية المحلية، التي تسعى لتحسين الظروف العامة للإقليم، بتلبية احتياجات ومتطلبات الأجيال الحاضرة دون الإخلال بقدرة الأجيال، المقبلة على تلبية احتياجاتها، ويمكن تعريف التنمية المستدامة من خلال تقرير نادي روما لسنة 1972[1]، والعديد من الملتقيات الدولية التي اهتمت بموضوع التنمية المستدامة، حيث تم تعريفها على أنها "تنمية اقتصادية واجتماعية وبيئية في نفس الوقت، تستجيب لحاجيات الحاضر بدون الإخلال بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجياتهم.

وحسب تعريف لجنة بروتلاند[2] الذي أصبح علامة فارقة في السياسات البيئية والتنموية منذ التسعينات من القرن الماضي فإن التنمية المستدامة هي «التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار حاجات المجتمع الراهنة بدون المساس بحقوق الأجيال القادمة

---

[1]– آسيا قاسيمي، "التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية والمسؤولية عن حماية البيئة مع الإشارة إلى التجربة الجزائرية"، **مداخلة في الملتقى الدولي الثاني حول السياسات والتجارب التنموية بالمجال العربي والمتوسطي التحديات**، التوجهات والآفاق، جامعة باجة (تونس) 26–27 افريل 2012، ص 03.

[2]– أنشأت الجمعيةُ العامة للأمم المتحدة اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية (المشار إليها بالاسم الشائع "لجنة بروتلاند") في عام 1982 لكي تتولى دراسة العلاقة بين البيئة والتنمية.

في الوفاء باحتياجاتهم فالتنمية المستدامة لها علاقة وطيدة مع التنمية المحلية، فإذا كانت التنمية المستدامة هي بالأساس تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية مع مراعاة الجانب البيئي، فإن التنمية المحلية أصبحت مع تزايد الاهتمام بالبعد البيئي تتضمن هي الأخرى ذلك البعد البيئي، الذي أصبح بعدا من أبعادها.[1]

أما المفهوم الأخر المرتبط بالتنمية المحلية، هو مفهوم تنمية المجتمع المحلي الذي يعتبر قريب إلى حد بعيد من مفهوم التنمية المحلية حيث يمكن أن نعرف تنمية المجتمع المحلي كما عرفها أحمد مصطفى خاطر أنها «مجموعة من العمليات التي تستهدف مساعدة المجتمع لكي يتعرف بنفسه عن كيفية تحسين ظروفه الحياتية وتوفير مزيد من الرعاية لمواطنيه سواء في الحاضر أو المستقبل ومن المتعارف عليه في الخدمة الاجتماعية بأن المجتمع النامي هو الذي يحقق الأهداف التي يتطلع إليها، وأن تنمية المجتمع هي تعبير صادق عن جهود إيجابية في المجتمع».[2]

فتنمية المجتمع ليست مجموعة من العمليات التي من شأنها أن تحدد توجهات التغيير عن طريق قيام المتخصصين لزيادة معدل الأداء داخل المجتمع، ولكن تنمية المجتمع إستراتجية مأمونة لزيادة قدرات وإمكانات أعضاء المجتمع من خلال عملية المشاركة من داخل المجتمع نفسه في كافة مراحل العمل وهكذا تهتم بأمرين: تحقيق أهداف ملموسة، وفي نفس الوقت دعم الخصائص الاجتماعية داخل المجتمع والتي قد يكون من أهمها دعم القدرات القيادية داخل المجتمع وبين. المواطنين.

ومنه فتنمية المجتمع المحلي هي كذلك قريبة من مفهوم التنمية المحلية، لأن كلاهما يحاول تحقيق أهداف تنموية داخل الإقليم المحلي، ولهذا نجد نوع من التداخل في تحقيق الأهداف بين التنمية المحلية من جهة وتنمية المجتمع المحلي من جهة أخرى.

---

[1]– محسن يخلف، مرجع سابق، ص 45.

[2]– أحمد مصطفى خاطر، **طريقة تنظيم المجتمع: مدخل لتنمية المجتمع المحلي استراتيجيات وأدوار المنظم الاجتماعي.** القاهرة: المكتب الجامعي الحديث، 1984، ص 29.

وهناك تعريف أخر له على أنها "عملية معقدة وشاملة تضم جوانب اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية مع عدم إهمال الجوانب النفسية والبيولوجية"[1]، أي أن التنمية تمس جميع جوانب حياة الفرد فهي تمتاز بالشمولية، كما عرفت على أنها: "التحولات الجادة والمستمرة التي يقوم بها البشر لتحسين ظروف الحياة الجماعية والفردية بما يتوافق مع الإمكانيات المتاحة وفق النسق السائد في المجتمع"[2].

كما تعرف أيضا بأنها "عملية تغيير في البنية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمع وفق توجهات عامة لتحقيق أهداف محددة تسعى أساسا لرفع مستوى معيشة السكان في كافة الجوانب، وبمعنى أن أية تنمية يقصد بها معيشة السكان في كافة الجوانب"[3]، أي أن التنمية يقصد بها أيضا الارتفاع الحقيقي في دخل المواطنين من جوانب اقتصادية وغير اقتصادية.

ويرى الدكتور محمد مصطفى الأسعد بأن التنمية "عملية واعية، طويلة الأمد، شاملة ومتكاملة في أبعادها الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والتكنولوجية، والثقافية، والإعلامية، والبيئية... والتنمية بالإضافة إلى كونها عملية مرسومة لتقدم المجتمع في مختلف المجالات، فهي تعتمد اعتمادا كبيرا على مشاركة جميع أفراد المجتمع فيها"[4]، والتنمية هنا هي تغيير في نمط الحياة. التقليدية وهي بذلك ضرب من التغيير الحضاري.

بناءا على ما سبق ذكره من تعاريف يمكن الاستنتاج أن التنمية عبارة عن نقلة نوعية وكمية من ووضع لآخر أفضل منه، هذه النقلة غير مقتصرة على مجال دون آخر، بل هي عملية شاملة لجميع المجلات الاقتصادية، الاجتماعية،

---

[1]– سليمان الرياشي وآخرون، **الأزمة الجزائرية**. لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996، ص 179.

[2]– رافيق بن مرسلي، "الأساليب الحديثة للتنمية الإدارية بين حتمية التغيير ومعوقات التطبيق دراسة حالة الجزائر2001–2011"، **مذكرة ماجستير** في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة مولود معمري -تيزي وزو، 2011، ص 18.

[3]– أحمد رشيد، **التنمية المحلية**. القاهرة: دار النهضة العربية، 1986، ص 15.

[4]– صابر محي الدين، **قضايا التنمية في المجتمع العربي**. تونس: الدار التونسية، (د.س.ن)، ص95.

السياسية، الثقافية، البئية والتكنولوجية، كما يمكن استخلاص مجموعة من النتائج هي:[1]

التنمية عملية موجهة: أي يقوم بإدارتها فئة واعية تستوعب جيدا الغايات المجتمعية التي ينبغي تحقيقها.

التنمية عملية وليست حالة: لذلك فهي تتميز بخاصية الاستمرارية فليس للتنمية نقطة وصول تسعى لبلوغها وتتوقف عند حدودها، بل هي متجددة ودائمة بتجدد احتياجات المجتمع المختلفة، كما أنها عملية متصاعدة، أي تسعى دائما لاكتشاف وسائل وسبل جديدة غير تلك المتوفرة حاليا، وذلك في سبيل مسايرة التغيير والتطور الحاصل في المجتمع، فاحتياجات المجتمع اليوم ليست تلك التي كانت سائدة أمس ولن تكون نفسها غدا.

التنمية عملية مجتمعية: يجب أن يساهم فيها كل قطاعات وفئات المجتمع، ولا يجب أن تعتمد على فئة مجتمعية دون أخرى، أو على مورد واحد، وإنما جميع المكونات المجتمعية مطالبة بالمساهمة كل وفق اختصاصاته في دفع عجلة التنمية ذلك أن التنمية لم تبق مقتصرة على تحقيق النمو الاقتصادي، وإشباع الحاجات المادية للأفراد، بل تطور مفهومها ليصبح شاملا يتعلق بكل المجالات، وموجها لكل فئات المجتمع على اعتبار المواطنة وحقوق الإنسان المختلفة أصبحت محورية في تحقيق الدولة والحكومة لمشروعيتها السياسية. التنمية عملية واعية: فهي ليست عشوائية وإنما هي عملية محددة الغايات والأهداف ولها إستراتجية طويلة المدى، فالدفع بعجلة التنمية لا يتم بطريقة عفوية بل أن العملية تحتاج تخطيطا دقيقا من أجل تحديد الاحتياجات، وكذا جمع البدائل المتوفرة والمفاضلة بينها واختيار البديل الأفضل.

إيجاد تحولات هيكلية: أي أن يكون هناك تحول في الإطار السياسي والاجتماعي.

---

[1]– رافيق بن مرسلي، مرجع سابق، ص 20.

الإطار الاجتماعي– السياسي: الذي يتمثل في نظام الحوافز القائم على أساس الربط بين الجهود والمكافآت، والتأكيد على انتماء الفرد لمجتمعه من خلال مبدأ المشاركة والعدالة في توزيع ثروات التنمية.

أن إحداث التنمية يتطلب عموما عاملين أساسيين: ارتكاز التنمية على زيادة الإنتاج واستثمار الموارد والتغيير الاجتماعي للأفراد، كما يجب أن تنبثق التنمية من سياسة عامة تسير وفقا لها، على مختلف المستويات الجغرافية.[1]

واستنادا على تعريف التنمية سنتطرق إلى ظهور مصطلح التنمية المحلية حيث لم يكن مصطلح التنمية المحلية يذكر في الأدبيات الاقتصادية، فالمنظرون الاقتصاديون كانوا يركزون أبحاثهم ودراساتهم على النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية بشكل عام، لكن منذ ستينيات القرن الماضي بدأت تظهر البوادر الأولى للاهتمام بالتنمية المحلية من خلال تنامي اهتمام الدول بالتسيير على المستوى المحلي كبديل وكرفض لنظام التسيير الموحد على المستوى المركزي الذي كان يسيطر على غالبية اقتصاديات دول العالم.[2]

وقد مر مصطلح التنمية المحلية بمرحلتين أساسيتين هما: مرحلة النضال ثم مرحلة الاعتراف المتعدد الأشكال، حيث عرفت فترة العشرينات العديد من المشاريع التي اهتمت بتطوير المناطق الريفية فظهر مصطلح تنمية المجتمع، ثم التنمية الريفية، ثم التنمية الريفية المتكاملة.[3]

حيث عرفت التنمية الريفية بأنها «مفهوم معنوي يعبر عن عملية ديناميكية تهدف لإحداث مجموعة من المتغيرات الوظيفية والهيكلية لإعداد الطاقات البشرية الريفية بالشكل والحجم الذي يمكن المجتمع من زيادة حجم الموارد المتاحة

---

[1]– إقبال الأمير السمالوطي، **قراءات معاصرة في التنمية الاجتماعية.** القاهرة: مركز توزيع الكتاب، 2002، ص 30–31.

[2]- Jean Yves GOUTTEBEL, **Stratégie de developpement teritorial.** Paris ; ed Economica, 2003, p91

[3]– خيضر خنفري، «تمويل التنمية المحلية في الجزائر»، **أطروحة دكتوراه،** كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2010، ص12.

والاستفادة منها إلى أقصى الدرجات المختلفة وذلك عن طريق استيعاب الأساليب اللازمة لإحداث هذا التغيير.[1]

كان أول ظهور فعلي لمصطلح التنمية المحلية في بداية ستينيات القرن الماضي وتحديدا في فرنسا كرد فعل على قرارات الدولة التي أرادت أن تجعل من إعداد التراب أولوية وطنية، وكان الهدف من هذه القرارات هو القضاء على الفوارق الجهوية بين العاصمة والضواحي، وحتى داخل العاصمة نفسها، وهذا عن طريق سياسة إدارية تعيد تنظيم الأنشطة الاقتصادية من فوق حسب منطق قطاعي للمصالح هذه النظرة الفوقية كانت مرفوضة من قبل مختلف الفاعلين المحليين الذين يعتبرون أن تنمية أي إقليم يجب أن تأخذ بعين الاعتبار حاجيت سكانه وتطلعاتهم، وبذلك طالبوا بتطبيق التنمية من تحت والتي تبنى على أساس استقلالية الأقاليم عن مركز القرار(العاصمة) سياسيا، اقتصاديا، اجتماعيا.[2]

لقد كان هذا الأمر في البداية مرفوض فلم يحضى بالقبول والاحترام، لأنه بني على بعد سياسي يطالب بهوية خاصة للإقليم، ثم استقر هذا المطلب على الجانب الاقتصادي والاجتماعي وبداية من الثمانينات أخذ مصطلح التنمية المحلية يحوز القبول، وكسب تدريجيا اعترافا من طرف مختلف الهيئات الحكومية والمؤسسات والجمعيات.

المطلب الثاني: أهداف التنمية المحلية وأهم النظريات المفسرة لها

أ. أهداف التنمية المحلية:

ترمي التنمية المحلية إلى تحقيق مجموعة مترابطة من الأغراض التي تسهم في تطوير المجتمعات المحلية في كافة مناطق الدولة ويتسم الهدف العام للتنمية

---

[1]– منال طلعت محمود، **الموارد البشرية وتنمية المجتمع المحلي**. مصر: المكتب الجامعي الحديث، 2003، ص 23.

[2]– رافيق بن مرسي، مرجع سابق، ص 18.

المحلية بالشمولية وتعدد الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والإدارية والبيئية وغيرها ويمكن تلخيص أهم أهداف التنمية المحلية، فيما يلي:[1]

- **إشباع الحاجات الأساسية للأفراد:** إن إشباع الحاجات الأساسية للأفراد هو مطلب شعبي كما هو واجب على الدولة لتحقيق استقرار أفرادها وإزالة الفوارق الاجتماعية بين المواطنين داخل المجتمع المحلي لتلبية احتياجاتهم الأساسية العلاج والأمن والسكن واللباس والمأكل والتعليم والعمل وتسعى التنمية في هذه الحالة إلى توفيرها أو التخفيف من حدتها، كانتشار الأوبئة، وانتشار الأمية والبطالة، والفقر، وكلها تعد شرط أساسي لتحسين حاجيات الأفراد الأساسية والحقيقية داخل المجتمع مع توفر إمكانية التطلع لما هو أفضل.

- **تحقيق الذات وتأكيد الشعور بالانتماء للإنسانية:** لقد انتشرت في وقتنا الراهن سلوكات تسود مختلف المجتمعات ذات نمط مادي، وهذا بلا شك يؤدي إلى اختلاف طبيعة تقدير الذات وأشكال التعبير عنها من مجتمع محلي إلى آخر، وأضحى الرفاه الاقتصادي المادي الوجه المحبب لهذا الشعور باحترام الآخرين وهذا لطبيعة المادة السائدة فأصبحت مؤشرا للمكانة الاجتماعية.

والحقيقة أن المكانة تأتي مما يضيفه الفرد لمجتمعه المحلي والوطني لذا تحقيق الذات تكون بالعمل الذي يشعر بالاعتزاز والانتماء للمجتمع المحلي والولاء للإنسانية ويشعر الفرد أنه في كيان يحترم ويأخذ في الحسبان التعامل معه من جانب المسؤولين.

- **تقليل التفاوت بين الأفراد:** تعيش معظم البلدان النامية في تمييز وتفاوت كبير بين أفراد مجتمعاتها هذا التفاوت الذي أساسه نصيب الفرد من الدخل والثروة واستحواذ فئة قليلة عليها وهذه المظاهر تمتد إلى المجتمعات المحلية الصغيرة، فتكونت فئة برجوازية محلية أمم هذه الشريحة الكبيرة من المجتمع، ينشأ التفاوت وتشعر أغلبية من المجتمع بعدم العدالة الاجتماعية مما يولد في المجتمع طبقات مختلفة، فيما تتزايد طلبات فئات الأغنياء في طلب السلع الكمالية، وهنا تلجأ الدولة

---

[1]– نائل عبد الحافظ العوالمة، **إدارة التنمية الأسس- النظريات- التطبيقات العملية**. عمان: دار زهران للنشر والتوزيع، 2009، ص 154 –155.

إلى استيراد بعض المستلزمات الكمالية والتي تؤثر على ميزان المدفوعات، مما يقلل المشاركة الفعلية التي تدعم التنمية المحلية ونقص التماسك الاجتماعي.

إن تقليل التفاوت في توزيع الدخول والثروات يعد من الأهداف العامة التي يجب أن تسعى التنمية المحلية إلى تحقيقها بوسيلة أو أخرى.

-**بناء الأساس المادي للتقدم:** إن بناء الأساس المادي مهم لأي تنمية تريد بلوغ التقدم الحقيقي فمعظم الدول المستقلة تعتمد على بناء قاعدة أساسية واسعة للهيكل الإنتاجي، فالتنمية المحلية تكون فعلية حينما ترتكز على خلفية بناء الأساس المادي للتقدم والانطلاقة الحقيقية لتوسيع القطاعات الاجتماعية والاقتصادية.

إن بناء القاعدة الواسعة للهيكل الإنتاجي ما هي إلا بداية الطريق للتنمية المحلية الهادفة وبعدها تختار اتجاها تبعا لإستراتجية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، التي يأخذها المجتمع طبقا لأولوياته التنموية وحاجاته الاجتماعية.

- **زيادة الدخل المحلي:** إن زيادة الدخل سواء الدخل المحلي أو الوطني جد مهم لأي تنمية ويعد عصب التنمية ومحركها الأساسي تلك المداخيل التي يتم على أساسها برمجة مشاريع وإقامة خطط لذلك فإن الدخل المحلي مرتبط ارتباطا وثيقا بمدى توفر رؤوس الأموال والكفاءات التي تساهم بدورها بتحقيق نسبة أعلى للزيادة في الدخل الحقيقي المحلي، وتسعى جهود الدول النامية لإيجاد توازن حقيقي بين معدل النمو الديموغرافي وزيادة الدخل المحلي.[1]

- **الرفع من مستوى العيشة:** إن الرفع من مستوى المعيشة هدف ومطلب كل تنمية، وتعمل التنمية المحلية على تحقيقه لكافة أفراد المجتمع المحلي من خلال تنمية الموارد البشرية والمادية، فزيادة الدخل القومي والمحلي تصاحب التغيرات الحاصلة في هيكل الزيادة السكانية وتنظيمها والتحكم في المواليد لتتلاءم والمعدل المناسب الذي يحققه رفع مستوى المعيشة، والمعادلة تقتضي كلما كان مستوى المعيشة منخفض كلما كان في المقابل معدل نصيب الفرد من الدخل القومي أو

---

[1]– نفس المرجع السابق ص 156.

الدخل المحلي هو الآخر منخفض، لذلك من الأهداف العامة للتنمية المحلية تحسين والرفع من مستوى المعيشة.

ب- أهم النظريات المفسرة للتنمية المحلية

إن إشكالية التنمية المحلية تعود إلى نهاية الحرب العالمية الثانية حيث طرحت كأحد البدائل للنموذج الاقتصادي الكلاسيكي الذي كان سائدا، حيث أن الواقع بين أن هناك تناقضات بين تنمية الدولة من جهة وتنمية المناطق من جهة أخرى، مما أدى إلى بروز توجهات وأفكار جديدة.

نظرية اقطاب النمو: Les poles de croissance[1]

وقد تميزت مرحلة الستينات بظهور نظرية أقطاب النمو والتي يمثلها كل من "فرانسوا بيرو"، "بودفيل"، "هيرشمان" وغيرهم. لقد كانت هذه النظرية ملهمة للحكومات في تلك الفترة محاولة منهم إلى تعمير الأرياف والقضاء على الفوارق التي تميز المدينة عن الريف. تقوم هذه النظرية على أساس الفضاء المتعدد الأقطاب والذي يعرفه بيرو بأنه "فضاء غير متجانس، حيث تتكامل أجزائه فيما بينها وتقوم بينه وبين الأقطاب المسيطرة تبادل أكبر من المناطق القريبة".[2]

كما يعرف فيليب أيدلو هذه النظرية بأنها: "نظرية للنمو القطاعي غير المتوازن وفي آن واحد كنظرية نمو جهوية غير متوازنة...، إنها بالنسبة لنا تمثل نظرية تنمية المناطق والنظرية التي تأخذ بعين الاعتبار عدم التساوي بين الفضاءات".[3]

ومن هنا نرى أن هذه النظرية تقوم على فكرة تقسيم البلد إلى أقطاب كبيرة غير متجانسة سيؤدي بالضرورة إلى البحث عن كيفية تطوير كل قطب حسب خصوصيته ومن ثمة سيؤدي في النهاية إلى تنمية الدولة ككل.[4]

---

[1]- Andre JOYAL, **Le Develloppement Local.** Paris: Edition de L'iqrc, 2002, P 15, 16.

[2]- محسن يخلف، "دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية دراسة حالة ولاية بسكرة"، **مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية** جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013، ص 32.

[3]- خيضر خنفري، مرجع سابق، ص 13 -14.

[4]- Joseph LAJUGIE, Pierre DELFAUD et Claude LACOUR, **Espace régional et aménagement du territoire**, Paris: édition Dalloz, 1979, p29.

القاعدة الاقتصادية : La base economique

النظرية الثانية عن التنمية المحلية هي نظرية القاعدة الاقتصادية، هذه النظرية تعتمد على فكرة الصادرات كأساس لتنمية المناطق، فحسب هذه النظرية أن مستوى الإنتاج والتشغيل لأي منطقة يعتمد على مدى قدرتها على التصدير والذي يتحدد بدوره بحسب الطلب الخارجي وفي هذا المجال يقول كلود لكور «النمو الحضري يتحدد بإنشاء مناصب شغل والذي يخلق مداخيل، هذه المداخيل تأتي من خلال النشاطات المتميزة، هذه النشاطات تؤدي للتصدير الذي يؤمن مداخيل من الخارج، هذه المداخيل تسمح بتوفير وإشباع مختلف الحاجيات المحلية وكذا توسع النمو».[1]

تقسم هذه النظرية الأنشطة الاقتصادية داخل المنطقة إلى نشاطات قاعدية ونشاطات داخلية:

- النشاطات القاعدية هي النشاطات التي تغطي القطاعات المصدرة والتي تساهم في خلق مناصب شغل وجلب مدا خيل من الخارج مثل قطاع السياحة.
- النشاطات الداخلية هي الأنشطة الموجهة لتلبية الحاجيات الداخلية للمنطقة، وبالتالي فالتكامل بين هذه الأنشطة يساهم في تطوير المنطقة وبالتالي تطوير البلد بأكمله.

نظرية التنمية من تحت: Theorie du developpement par le bas[2]

النظرية الثالثة هي نظرية التنمية من تحت هذه النظرية تركز على فكرة تنظيم الاقتصاد من طرف أعضاء المجموعات المحلية لصالحها ظهرت هذه النظرية في بداية السبعينات وقد تميزت هذه الفترة بعدة تحولات مست الاقتصاد العالمي أهمها ارتفاع أسعار الطاقة البترول وتكاليف النقل وانخفاض المالية العمومية مما طرح أفكار جديدة وبدائل تمثلت في البحث عن تنمية تنطلق من الأسفل نحو الأعلى خصوصا بعد التحولات التي مست المجتمعات واهتمامها أكثر بالجوانب الاجتماعية والبيئية ومطالبة المجتمعات المحلية بمساهمة أكبر في

---

[1]– محسن يخلف، مرجع سابق، ص 34.

[2]- Opcit, p 40.

القرارات التي تمس حياتهم. حيث يقول جون لويس قويقو حسب هذه النظرية التنمية المحلية بأنها "تعبير عن تضامن محلي هذا التضامن يخلق علاقات اجتماعية جديدة ويظهر إرادة سكان منطقة معينة لتثمين الثروات المحلية والذي يخلق بدوره تنمية اقتصادية".[1]

هذا التعريف يعطي فكرة عن مكونات التنمية المحلية حسب هذه النظرية وهي:

– الجانب الثقافي الذي يظهر من خلال التضامن بين مختلف أعضاء المنطقة والذي يقوم أمام كل التحديات التي تواجهها المنطقة.

– الجانب الاقتصادي والمتمثل في استغلال الثروات المحلية للمنطقة من طرف أبناءها.[2]

نظرية المقاطعة الصناعية : District industriel[3]

تعود هذه النظرية في بدايتها إلى الأعمال التي قدمها ألفريد مارشال (1890) الذي كان أول من تحدث عن التجمعات التي تنشأ من تركز مجموعة من المؤسسات تنشط في نفس المجال في منطقة واحدة والتي أطلق عليها اسم مقاطعة صناعية.

هذه الأفكار طورها الاقتصادي الإيطالي بيكاتيني (1979) خصوصا على مستوى إيطاليا وتحديدا في منطقة الوسط الشمالي.

تقوم هذه النظرية على فكرة أن تركز مجموعة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منطقة واحدة سوف يعود عليها بالنفع حيث سيؤدي إلى:

– تخفيض تكلفة النقل سواء عند الشراء أو عند البيع.

– الاستفادة من يد عاملة مؤهلة وقريبة.

– تسهيل تحويل المعارف والمعلومات بين المؤسسات.

إن مميزات المقاطعة الصناعية تتمثل في:

---

[1]– خيضر خنفري، مرجع سابق، ص 15.

[2]– محسن يخلف، مرجع سابق، ص 34.

[3]- Op Cit, p 48.

متخصصة في نشاط معين مثل الألبسة، الأحذية، الآلات، الطرز...الخ

- قيام تضامن وتعاون بين هذه المؤسسات.
- قدرة إنتاج مرنة ومسايرة للطلب المتزايد.
- مساعدة السلطات الإدارية لهذا التجمع لما يقدمه من فوائد للمنطقة.

إن قيام مثل هذه التجمعات الصناعية سيسمح بتبادل المعلومات نظرا للتقارب في مكان واحد فالعمال والإطارات والرؤساء والحراس وزوجاتهم ستتاح لهم الفرصة للتكلم والتقارب وبالتالي إمكانية القيام بمبادرات وخلق روابط محلية بينهم تشعرهم بالانتماء إلى حيز معين.

نظرية الوسط المجدد Le milieu innovateur:[1]

هذه النظرية ظهرت نتاج بحث قام به مجموعة من الباحثين الأوروبيين حول الوسط المجدد والتي يرأسها فيليب أيدلو، والتي تعتبر الإقليم هو الوسط المجدد والمنشئ لكل الأنشطة، حيث يرى أصحاب هذه النظرية أن التنمية المحلية هي نتاج تطور متسلسل ومتجدد على إقليم معين، أي أن التنمية لا يمكن أن تحدث إلا بوجود وسط، هذا الوسط هو الإقليم الذي فيه عناصر وعوامل قادرة على استيعاب مختلف المعارف والتأقلم مع مختلف المتغيرات وهذا من خلال التراكمات التاريخية التي توجد داخل الوسط، وفي هذا الإطار يقول دينيس مايلات «إن الوسط (الإقليم) يضم مجموعة متكاملة من أدوات الإنتاج وثقافة تقنية وعناصر تساعد المؤسسة على المعرفة والتنظيم واستعمال التكنولوجيات ودخول السوق وبذلك فالوسط يقدم كوسيلة للإستعاب والفهم والحركة المتواصلة». وبذلك يعتبر الوسط(الإقليم) حسب هذه النظرية المكان الأفضل للتطور وإحداث التنمية.[2]

بعد هذا العرض الوجيز لأهم نظريات التنمية المحلية نقدم في المطلب الموالي مجموعة من التعريفات التي تبحث في هذا المفهوم.

---

[1]– خيضر خنفري، مرجع سابق، ص ص 15–16.

[2]- Denis MAILLAT, « Comportement spatiaux et milieux innovateurs » en **encyclopédie d'économie spatiale**, Paris: Edition Economica, 1995, p.256.

نظرية التنمية (المركز والمحيط)

التنمية في نشأتها وامتدادها التاريخي كنظرية وكممارسة دفعت بالعديد من مثقفي العالم الثالث ومنها العربي وغيرهم في الستينيات من القرن الماضي إلى إمعان النظر في إشكاليات التخلف والتبعية بحثا عن النموذج الأنسب لتحقيق التنمية، وفي هذا السياق اشتغل سمير أمين* على نظرية المركز والمحيط محاولا الوصول إلى فهم الأسباب التي تكرس التبعية والتخلف وتمنع من تحقيق التنمية والتحرر.

حيث أن التاريخ الطويل للحركات العمالية ومناهضة الاستعمار، والحركة العالمية الاجتماعية صاغا مشاريع جديدة من أجل عولمة بديلة، فالهيمنة الرأسمالية ليست قدرا حتميا، ومن أهم ملامح مشروع البدائل البحث عن تنمية معتمدة على الذات كما هي حركة التنمية ومسارها عبر التاريخ.[1]

فهي يجب أن تخضع لحركة العلاقات الاجتماعية الداخلية ومعايير التنمية الذاتية والتحكم المحلي في إعادة إنتاج قوة العمل، وهذا يفترض أن سياسة الدولة تتضمن تنمية زراعية تنتج فائضا من الطعام بكميات كافية وبأسعار تتناسب مع متطلبات ربحية رأس المال، والتحكم في وسائل تركيز الفائض بما يضمن استقلال المؤسسات المالية الوطنية وقدرتها على توجيه الاستثمار والسيطرة المحلية على الموارد الطبيعية، لتمتلكها الدولة وبقدرة حرة على الاختيار بين استغلالها أو

---

*سمير أمين (من مواليد 3 سبتمبر 1931)، مفكر واقتصادي مصري. وهو من أهم أعلام مدرسة التبعية وهو من أهم مؤسسي نظرية المنظومات العالمية، حامل ومتحصل على شهادة الدكتوراه في الاقتصاد من السربون سنة 1957، عمل مستشارا اقتصاديا في مالي وجمهورية الكونغو ومدغشقر وغيرها من الدول الأفريقية، كما عمل مديرا لمعهد الأمم المتحدة للتخطيط الاقتصادي IDEP بداكار لعشر سنوات طوال السبعينات، حيث تصدى لمقولات عديدة سائدة عن التنمية والتحديث وخطط المؤسسات المالية الدولية، وشارك أثناء عمله هذا في تأسيس منظمات بحثية وعلمية أفريقية مثل المجلس الإفريقي لتنمية البحوث الاجتماعية والاقتصادية (كوديسريا) ومنتدى العالم الثالث الذي ترأسه. قدم مجموعة من القراءات لعدد من القضايا الأساسية، مثل العلاقة بين المركز والأطراف، التبيعة والعوالم الأربعة، ومحاولة لتجديد قراءة المادية التاريخية وأنماط الإنتاج في العديد من المؤلفات باللغة العربية.

[1]– سمير أمين، فرانسوا آوتار، **مناهضة العولمة**. ط 1، القاهرة: مركز البحوث العربية والافريقية، 2004، ص 165.

الإبقاء عليها، والسيطرة المحلية على التكنولوجيا بمعنى إمكانية إعادة إنتاجها بسهولة دون الحاجة لاستيراد مدخلاتها الأساسية باستمرار.[1]

المطلب الثالث: أبعاد ومجالات التنمية المحلية

في هذا المطلب سنتناول الأبعاد التي ترتبط بها التنمية المحلية، إلى جانب أهم مجالات التنمية المحلية، فكما سبق وأن عرفنا التنمية المحلية على أنها جهد ومسعى فاعلين محليين لتحقيق أهداف معينة بغية تطوير الإقليم المحلي سنحاول إبراز مختلف أبعاد التنمية المحلية وأهم مجالاتها.

1. أبعاد التنمية المحلية:

ولكن قبل ذلك سنتطرق إلى أبعاد التنمية بشكل عام أولا، حيث تتمثل أبعاد التنمية كما لخصها الدكتور محمد الجوهري في ثلاث أبعاد:[2]

-المستوى التكنولوجي: ويعمل على تغيير أساليب الإنتاج والنقل والاتصال

-المستوى الاقتصادي: يهتم بالإنتاجية وتوزيع العائد

-المستوى الاجتماعي: ويشمل مجلات العلاقات والوعي والمسؤولية ودراسة توزيع القوة والتعليم والدخل....

أما أبعاد التنمية المحلية فتشمل عدة أبعاد هي الأخرى، فمن بين أهم الأبعاد نجد:[3]

أولا البعد الثقافي: حالما يتكون إقليم معين يستطيع تحقيق مسارات عدة للتنمية، ليس فقط في المجال جغرافي للممارسات الاقتصادية، ولكن هذا الإقليم يحقق بعدين الأول تنظيمي والثاني سوسيو ثقافي الذي يلعب دورا أساسيا في مسار تنمية الإقليم فالإقليم المحلي له بعد ثقافي يميزه عن غيره، وهذا ما يعطي التنمية

---

[1]– غالب أحمد عطايا،" انعكاسات العولمة على واقع التنمية في دول العلم الثالث "، **مداخلة مقدمة إلى الملتقى الأول لمواد الاقتصاد والدراسات الاجتماعية وعلم النفس**، الإمارات العربية المتحدة: الفجيرة، 2002.

[2]– محمد الجوهري، **علم الاجتماع وقضايا التنمية في العالم الثالث**. ط 3، القاهرة: دار المعارف، 1982، ص 144.

[3]– محسن يخلف، مرجع سابق، ص 48.

المحلية خصوصيتها فكل إقليم له خصوصيته الثقافية التي تحدد مسار التنمية المحلية.

ثانيا البعد الاقتصادي: للتنمية المحلية بعد اقتصادي من أجل تنمية الإقليم اقتصاديا، وذلك عن طريق البحث عن القطاع أو القطاعات الاقتصادية التي يمكن أن تتميز بها المنطقة، سواء عن طريق النشاط الزراعي، أو الصناعي أو الحرفي، ولهذا نجد أن المنطقة التي تحدد ميزاتها مسبقا تكون قادرة على النهوض بالنشاط الاقتصادي المناسب لها، من أجل توفير فائض القيمة عن طريق المنتوجات المحققة بالإضافة إلى ذلك يمكن أن يدمج أفراد المجتمع الباحثين عن فرص العمل، في النشاط الاقتصادي، ولهذا تصبح التنمية المحلية، تحقق البعد الاقتصادي عن طريق امتصاص البطالة من جهة، وتوفير المنتوجات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة من جهة أخرى، سواء للاستهلاك المحلي أو للتوزيع للأقاليم الأخرى، وكذلك تعتمد التنمية المحلية على بناء هياكل القاعدة المحلية من الطرقات والمستشفيات...الخ هذه الهياكل القاعدية بالإضافة إلى كونها تسمح بدمج طالبي العمل فإنها تمهد الجو المناسب لأفراد المجتمع القاطنين بذلك الإقليم، وتستقطب أصحاب رؤوس الأموال المتواجدين في الأقاليم الأخرى من أجل الاستثمار في هذه المنطقة.

ثالثا البعد البيئي: إن التنمية المحلية تتضمن ذلك التطوير النوعي في الجانب الاقتصادي دون إهمال البعد البيئي في التنمية المحلية، فمن بين أهم الأبعاد التي تم تضمينها للتنمية المحلية البعد البيئي.

هذا ما يجعل التنمية المحلية تتضمن البعد البيئي، في أي تحرك تنموي يخص الإقليم المحلي، ومن بين الأبعاد الأخرى للتنمية المحلية نجد أيضا البعد الاجتماعي الذي له أهمية كبيرة.

رابعا البعد الاجتماعي: إن البعد الاجتماعي له أهمية كبيرة، فلا فائدة من زيادة الدخل الفردي، دون أن يتحسن الوضع الاجتماعي من تحسن مستويات المعيشة، وتحسن مستوي تعليم، وشغل...إلخ.

يركز البعد الاجتماعي للتنمية المحلية على أن الإنسان يشكل جوهر التنمية وهدفها النهائي من خلال الاهتمام بالعدالة الاجتماعية، ومكافحة الفقر وتوفير الخدمات الاجتماعية لجميع الأفراد المجتمع، بالإضافة إلى ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة الشعوب في اتخاذ القرار بكل شفافية ولهذا نجد أن البعد الاجتماعي للتنمية المحلية يمثل حجر الزاوية، لأن توفير الحياة الاجتماعية المتطورة من شأنها أن تدمج كافة طاقات المجتمع لتطوير الثروة وزيادة القيمة المضافة وعليه نجد أن تسخير التنمية المحلية لخدمة المجتمع يمكنها أن تقدم لنا مجتمع يتصف بالنبل وينبذ الجريمة، ومحبا لوطنه ومنطقته، وهناك ميادين مرتبطة بالبعد الاجتماعي تشملهم التنمية المحلية مثل التعليم، الصحة، الأمن والإسكان، كل اهتمامات التنمية المحلية بهذه الجوانب له أثر مباشر، على شرائح المجتمع إجابا. أو سلبا.[1]

ومن هذا المنطلق فإن التنمية المحلية تشمل جميع مجلات الحياة، وتحاول الارتقاء بها وتحسينها بشكل جماعي في مستوي إقليمي معين، وهذا ما يعطي التنمية المحلية الأهمية الكبيرة إلى جانب السياسات العمومية التي تسعى لتحقيق الصالح العام، وتحقيق التوازن الجهوي بين الأقاليم مع ترك حرية المبادرة للجماعات الإقليمية للقيام بدورها بأكمل وجه.

مجالات التنمية المحلية:

بالنسبة لمجالات التنمية المحلية فهي متعددة، نذكر منها: [2]

- **التنمية الاقتصادية:**

على الرغم من تعدد التعريفات والتفسيرات حول هذا الموضوع، إلا أنه يمكن إعطاء تعريف مشترك وهو أن التنمية الاقتصادية هي: "تلك العملية التي يشترك فيها كل الناس في المحليات والذين يأتون من كل القطاعات ويعملون سوية لتحفيز النشاط الاقتصادي المحلي والذي ينتج عنه اقتصاد يتسم بالمرونة

---

[1]– محمد الجوهري، مرجع سابق، ص 168.

[2]– محسن يخلف، مرجع سابق، ص 51.

والاستدامة وهي عملية تهدف إلى تكوين الوظائف الجيدة وتحسين نوعية الحياة لعموم الناس بما فيهم الفقراء والمهمشون".[1]

إذا فغاية التنمية هي رفاهية الإنسان ماديا عن طريق تحسين دخل الفرد وتحسين مستواه المعيشي، كما أن هذا النوع من التنمية والتي تهدف أساسا إلى وضع مخططات يكون الغرض منها تطوير الوضعية الاقتصادية للمجموعة المحلية سواء كانت في الجانب الصناعي أو الزراعي وحتى المنشآت القاعدية بما يسمح لاحقا بتوازن يمكنها من توفير منتجات اقتصادية تلبي بها حاجات أفرادها ومن ثم فقد جاءت التنمية الاقتصادية بطروحات مختلفة مبنية على الأسس المنهجية العلمية من أجل إسعاد الإنسان وتحقيق رخاؤه المادي.

- **التنمية الاجتماعية:**

هي مجال تنموي يسعى للاهتمام بتنمية الجانب الاجتماعي لأفراد الإقليم الواحد، حيث أن جوهر هذا المفهوم هو العنصر الإنساني للتركيز على قواعد مشاركة الفرد في التفكير وإعداد وتنفيذ البرامج الرامية للنهوض به وبالاهتمام وخلق الثقة في فعالية برامج التنمية الاجتماعية والتي تنحصر أساسا في الخدمات العامة والخدمات الاجتماعية. وهناك علاقة بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية حيث لا يمكن أن تحدث تنمية اقتصادية. دون تغيير اجتماعي، ولا يمكن أن تحدث تنمية اجتماعية دون تنمية اقتصادية.[2]

ومن أهداف هذه التنمية:

- تحسين مستويات التعليم والصحة والرفاهية عموما لكافة المواطنين.
- زيادة الاهتمام بالطبقة المتوسطة، والطبقة العاملة.
- زيادة نسبة الخبراء والفنيين والعلماء في القوى العاملة.
- تزايد مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي وفي مجالات الحياة العامة.

---

[1]– سفيان منذر صالح، "التخطيط لبناء القدرات كموجه نحو التنمية الاقتصادية المحلية مستقبلا"، **الحوار المتمدن**،
http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=516964&r=0&cid=0&u=&i=0&q le 14/06/2016.

[2]– طلعت مصطفى السروجي، **التنمية الاجتماعية المثال والواقع**. جامعة حلوان: دار نشر وتوزيع الكتاب الجامعي، 2001، ص 24.

- تعميم قيم حب المعرفة وإتقان العمل.

- التنمية السياسية:

التنمية السياسية هي قدرة النظام على التعامل مع بيئته الداخلية والخارجية، حيث أنها تهدف إلى تنمية النظام السياسي القائم في دولة ما على اعتبار أن التنمية السياسية تمثل استجابة للنظام السياسي للتغيرات في البيئة المجتمعية والدولية، ولاسيما استجابة النظام لتحديات بناء الدولة والأمة والمشاركة وتوزيع الأدوار، ولا تكون التنمية السياسية إلا من خلال تحقيق استقرار النظام السياسي، وهذا الأخير لا يتم إلا إذا توافر فيه الشكل أو الأخذ بأشكال المشاركة الشعبية الجماهيرية والمتمثلة في حق المواطنين في اختيار من يمثلونهم لتولي السلطة كاختيار النخب الحاكمة أو اختيار أعضاء البرلمان والمجالس التشريعية أو المحلية.. الخ، ومن خلال المشاركة السياسية يلعب المواطن دورا كبيرا في دعم مسيرة التنمية السياسية.[1]

- التنمية الإدارية:

تعرف التنمية الإدارية على أنها: "العملية التي يتم بواسطتها تحسين قدرات ومهارات الأفراد المسؤولين عن إدارة المنظمة"، كما تعرف بأنها: "عملية تغيير إيجابي أو إحداث نقلة كمية ونوعية في مختلف الجوانب الإدارية الفكرية والعملية"، وتهدف التنمية الإدارية إلى إزالة مظاهر الخلل.[2]

المبحث الثالث: علاقة الإصلاح السياسي بالتنمية

ترتبط عملية الإصلاح السياسي ارتباطا وثيقا بالتنمية، وبالحديث عن هذه الأخيرة فإنها تتعلق في أساسها بالتنمية المحلية كلبنة أساسية لبناء تنمية وزطنية شاملة، وسأتناول في هذا المبحث أبعاد وعلاقات متشعبة تربط الإصلاح السياسي بالتنمية عموما والتنمية المحلية خصوصا.

---

[1]– عبد النور زوامبية، "دور القيادة السياسية في تحقيق التنمية السياسية"، **أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية**، جامعة الجزائر 03، جوان 2015، ص 36.

[2]– رافيق بن مرسلي، مرجع سابق، ص 23.

المطلب الأول: الحكم الراشد والتنمية

لقد ظهر مفهوم الحكم الراشد وتوافق مع تطوير مفاهيم التنمية، بحيث تدل التنمية على الزيادة والكثرة كما وكيفا، ولقد برز المفهوم بداية في علم الاقتصاد حيث استخدم للدلالة على عملية أحداث مجموعة من التغييرات الجذرية في مجتمع معين، بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراده، عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة وحسن توزيع عائد ذلك الاستغلال، ثم انتقل مفهوم التنمية إلى حقل السياسة منذ ستينات القرن العشرين، ظهر كحقل منفرد يهتم بتطوير البلدان غير الأوروبية تجاه الديمقراطية.

إن تطور مفهوم التنمية إلى تنمية سياسية وبشرية مستدامة تشمل عملية مترابطة لكل مستويات النشاط الإجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي والبيئي، وتستند العملية إلى منهاج تكاملي يقوم على العدالة في التوزيع ويعتمد المشاركة.[1]

تعريف الحكم الراشد:

تعريف تقرير التنمية الإنسانية العربية: وهذا لعام (2002) فإن الحكم الراشد: «هو الحكم الذي يعزز ويدعم ويصون رفاه الإنسان ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحرياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ويسعى إلى تمثيل كافة فئات الشعب تمثيلا كاملا وتكون مسؤولة أمامه لضمان مصالح جميع أفراد الشعب».[2]

تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: «هو ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات، ويشمل الآليات

---

[1]– سفيان فوكة، مليكة بوضياف، "الحكم الراشد والاستقرار السياسي ودوره في التنمية" **مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر :واقع وتحديات 16 –17 ديسمبر 2008**، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، كلية العلوم القانونية والإدارية.

[2]– يختار عبد القادر، عبد الرحمان عبد القادر، "دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية"، **مداخلة في إطار المؤتمر العالمي الثامن حول "النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي"**، الدوحة: قطر،19 إلى 21ديسمبر 2011، ص 03.

والعمليات والمؤسسات التي من خلالها يعبر المواطنون والمجموعات عن مصالحهم ويمارسون حقوقهم القانونية ويوفون بالتزاماتهم ويقبلون الوساطة لحل خلافاتهم».

تعريف البنك الدولي: بأنه التقاليد والمؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في الدول من أجل الصالح العام، وهذا التعريف يشمل: [1]

- عملية اختيار القائمين على السلطة ورصدهم واستبدالهم.
- قدرة الحكومات على إدارة الموارد وتنفيذ السياسات السلمية بفاعلية.
- احترام كل من المواطنين والدولة للمؤسسات التي تحكم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية فيما بينها.

انطلاقا من التعريفات السابقة نستخلص أن الحكم الراشد وفي سياقه السياسي تحديدا هو الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية منتخبة، وإطارات إدارية ملتزمة بتطوير أفراد المجتمع برضاهم وعبر مشاركتهم في مختلف القنوات السياسية للمساهمة في تحسين نوعية حياتهم ورفاهيتهم.

و يتم تطوير أفراد المجتمع عبر ثلاثة أبعاد أساسية تتفاعل فيما بينها وترتبط ارتباطا وثيقا لإنتاج الحكم الراشد وهي:

- البعد السياسي: المرتبط بطبيعة السلطة السياسية وشرعية تمثيلها.
- البعد التقني: المرتبط بعمل الإدارة العامة ومدى كفاءتها.
- البعد الاقتصادي والاجتماعي: المرتبط بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى استقلاليته عن الدورة من زاوية، وطبيعة السياسات العامة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وتأثيرها في المواطنين من حيث الفقر ونوعية الحياة من زاوية ثانية، وكذا علاقتها مع الاقتصاديات الخارجية والمجتمعات الأخرى من زاوية ثالثة.[2]

ولعل مكمن التفاعل بين هذه الأبعاد الثلاثة يتضح لنا أنه لا يمكن تصور إدارة عامة فاعلة من دون استقلالية عن نفوذ رجال السياسية، كما أنه لا يمكن

---

[1]– مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني، **الحكم الراشد: جدل لم يحسم بعد**، جوان 2007 متاح بالموقع www.hayatcentre.org le 12/02/2016

[2]– حسين كريم، **مفهوم الحكم الصالح**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص 97.

للإرادة السياسية وحدها من دون وجود إدارة عامة فاعلة من تحقيق إنجازات في السياسات العامة، ولا تستقيم السياسات الاقتصادية والاجتماعية بغياب المشاركة والمحاسبة والشفافية، لذلك فإن الحكم الراشد هو الذي يتضمن حكما ديمقراطيا فعالا ويستند إلى المشاركة والمحاسبة والشفافية.

آليات الحكم الراشد:

تتباين آليات الحكم الراشد أو معاييره بتباين الجهات والمصالح، فالبنك الدولي مثلا يركز عل ما يحفز النمو والانفتاح الاقتصادي، لكن على العموم يمكن تحديد أبرزها كالآتي:

الشفافية: وهي من أهم خصائص الحكم الراشد وتعني إتاحة كل المعلومات وسهولة تبادلها، بأن تكون متاحة لكافة لكافة المؤسسات ولجميع الأطراف المعنية، وأن تكون الحسابات العامة متاحة بصورة مباشرة، وأن تتوفر معلومات كافية وشاملة ومنظمة عن عمل المؤسسات وأدائها لكي يسهل رقابتها ومتابعتها [1]، إذن الشفافية هي تدفق المعلومات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية الشاملة في الوقت المناسب وبطريقة يمكن الاعتماد عليها وتتلخص الشفافية بالمكونات التالية:

- الحصول على المعلومة.
- العلاقة السببية بين المعلومة والموضوع المراد مراقبته.
- الدقة في الحصول على المعلومة.

وعليه يجب على الدولة أن تصدر قوانين تهتم بحرية المعلومات وتسمح للجمهور ولوسائل الإعلام المختلفة بالحصول على جميع الوثائق والمتعلقة بعمل الحكومة والتشريعات والسجلات المختلفة.

ومن الصعب تخيل وجود حكم راشد ووجود حكومة فاعلة ومتجاوبة مع شعبها دون وجود قطاع إعلامي متميز وقوي ويتسم بالمهنية والاستقلالية.

---

[1]– شعبان فرج، "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر دراسة حالة الجزائر 2000–2010"، **أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر 3**، 2012، ص 17.

المشاركة: وهي تضمن لجميع أفراد المجتمع المشاركة الفعالة في اتخاذ القرار والتي تضمن حرية الرأي والتعبير والمعايير الأساسية لحقوق الإنسان، كما يرتبط مبدأ المشاركة بمفهوم الشفافية، فمعرفة المعلومات وحدها لا يفي بالغرض، بل لا بد أن تكون هناك آليات يكون الشعب قادر على اتخاذها ليؤثر في صنع القرار وأن يضع المسؤولين تحت طائلة المسؤولية والمحاسبة. وعلى الدول أن تعطي لأفراد المجتمع الحق في المشاركة في صياغة القوانين واللوائح والأنظمة واستشارتهم في شؤون الحياة العامة وإعطائهم حق الاعتراف وحق إجراء الاستفتاء على القوانين وغيرها من الأمور بكل نزاهة وسهولة وشفافية.[1]

حكم القانون (سيادة القانون): يعني أن الجميع، حكاما ومسؤولين ومواطنين يخضعون للقانون ولا شيء يسمو على القانون، ويجب أن تطبق الأحكام والنصوص القانونية بصورة عادلة وبدون تمييز بين أفراد المجتمع وأن توافق هذه القوانين معايير حقوق الإنسان وتكون ضمانة لها لحريات الإنسان الطبيعية، وستناقش هذه المادة العلمية مفهوم سيادة القانون كأحد خصائص الحاكمية الرشيدة بأسلوب علمي ومتخصص.[2]

المساءلة: هي أن يكون جميع المسؤولين والحكام ومتخذي القرار في الدولة أو القطاع الخاص أو مؤسسات المجتمع المدني، خاضعين لمبدأ المحاسبة أمام الرأي العام ومؤسساته دون استثناء. وتعد آلية المساءلة أهم سبل تحقيق التنمية المستدامة، وتأخذ ثلاثة أشكال وهي:[3]

---

[1]– منظمة الشفافية الدولية، **نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد.** بيروت: المركز اللبناني للدراسات، بدون سنة نشر، ص 36.

[2]– مهدي محمد القصاص، "دور المجتمع المدني في تنمية الوعي السياسي وتحقيق الحكم الراشد"، **مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي السادس تحت عنوان الحكم الراشد ودوره في التنمية المستدامة**، الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، يومي 09 – 10 ديسمبر 2006، ص 02.

[3]– أخوار شيدة، عالية خلف، **المساءلة والفاعلية في الإدارة التربوية**، الطبعة الأولى، عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع،2006، ص 21.

– المساءلة التشريعية: هي أهم المساءلات في النظام الديمقراطي، لأن البرلمان يلعب دورا مهما في تنفيذ سياسات الحكومة والرقابة عليها.

– المساءلة التنفيذية: خضوع الجهاز التنفيذي نفسه للمحاسبة عبر سبل الإدارة.

– المساءلة القضائية: تشكل ركن أساسي من أركان ضبط عمل الجهاز الحكومي وغير الحكومي، حيث تلعب دورا بارزا في أسلوب الحكم الراشد عن طريق مراقبة تسيير عمل التنفيذ وتوجيه التهم للموظفين.

الإجماع: هو أن جميع المصالح المتعلقة بالمجتمع قد تصطدم بخلافات تحتاج إلى اتخاذ قرار حازم في مسألة معينة، فيجب تغليب رأي المجموعة تحقيقا للنفع العام للوطن ولأفراد المجتمع وما يقتضيه واقع الحال من إجراءات.

المساواة: وتعني خضوع جميع أفراد المجتمع للمساواة وعدم التمييز في إطار الحكم الراشد، فهم متساوون بالحقوق والحريات والكرامة.

الكفاءة: عبر الكفاءة والفاعلية في إدارة المؤسسات العامة ومؤسسات المجتمع المدني هي التي تضمن استمرارية تحقيق التقدم والازدهار والتطلع دائما إلى تعزيز مفهوم التنمية والتنمية المستدامة، وهي التي تعمل على الالتزام بتوظيف الموارد الوطنية بالصورة السليمة والواضحة لكل أفراد المجتمع.

العدل: والمقصود هنا العدل الاجتماعي بحيث يكون لجميع أفراد المجتمع نساء وأطفالا ورجالا وشيوخا الفرصة لتحسين أوضاعهم الاجتماعية والتطلع دائما لتحسين أوضاع الفئات المحرومة والمهمشة وضمان أمنهم الاجتماعي والعمل على توفير احتياجاتهم الأساسية.

الرؤية الإستراتيجية: فحسب مفهوم الحكم الراشد، فإن الرؤية تتحدد بمفهوم التنمية بالشراكة بين مؤسسات الدولة والقطاع الخاص من خلال خطط بعيدة المدى لتطوير العمل المجتمعي من جهة وأفراده من جهة أخرى والعمل على التنمية البشرية، وحتى يتم تحقيق النتائج الإيجابية في رسم الخطط ضمن إطار الحكم

الراشد، يجب الأخذ بعين الاعتبار المتغيرات الداخلية والخارجية ودراسة المخاطر ومحاولة وضع الحلول.[1]

اللامركزية: إن تفعيل مبدأ توزيع السلطات على أفراد المجتمع من خلال التوزيعات الجغرافية للدولة بهدف إدارة شؤونها والحفاظ على حقوق الأفراد داخلها تشكل بعدا عميقا في تحقيق مفهوم الحكم الراشد فيشعر الفرد بأنه هو صاحب القرار ويعتمد على نفسه من أجل تحقيق الذات من جهة، وأنه تحت المراقبة الشعبية من جهة أخرى.[2]

كما يعتبر البعض بأن أفراد المجتمع في أي منطقة من مناطق الدولة هم الأقدر على رسم السياسات التي تحكم علاقاتهم ببعض وعلاقاتهم بالسلطة وهم الأقدر على تحديد الأهداف وصياغتها والعمل لتحقيق مفهوم المشاركة من أجل تحقيقها والوصل إلى التنمية المنشودة لمت يتلاءم مع احتياجاتهم.

وبالتالي، فالسياسات التي يرسمها الحكم الراشد يجب أن تكون منهجية وتلبي مصالح المواطنين عامة، وتحقق لهم التمتع بكافة الحقوق والحريات دونما أي تمييز وعلى قدم المساواة، وذلك يتم من خلال توفير آليات مناسبة تعمل على تقييم السياسات وتصحيحها والتصدي لإساءة استخدام السلطة والنفوذ وإهدار المال العام، ويوجب الاحترام لسيادة القانون، وضمان الشفافية وحرية تداول المعلومات والوثائق الحكومية ضمن المساءلة والمحاسبة للقائمين على الشأن العام من خلال بيئة تقوم على التعددية وحرية الرأي.

علاقة الحكم الراشد بالتنمية:

تعمل الحكومات وفي إطار تطبيق سياستها لمفهوم الحكم الراشد من منطلق علاقتها بالتنمية على توسيع دائرة المشاركة العامة لأفراد المجتمع مع التركيز على فئة الشباب القادرة على تنمية مفهوم الشراكة من أجل الإصلاح والذي عادة ما يحمل شعار التنمية والنهوض بالمجتمعات ومن أجل ذلك كله فلا بد من تعزيز دور الشباب في صياغة القرارات واتخاذها.

---

[1]– مهدي محمد القصاص، مرجع سابق، ص 03.

[2]– المرجع نفسه ، ص 04.

ومن خلال علاقة الحكم الراشد بالتنمية يمكن تحديد ماهية الحكم الرشيد على أنها علاقة إدارة الحكم أو إدارة الدولة ضمن معايير الشفافية والمحاسبة لكافة الموارد البشرية والطبيعية والاقتصادية والمالية في الدولة لغرض التنمية ضمن نطاق احترام سيادة القانون ومبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان.

وقد كان لصندوق النقد الدولي بتعريفه للحكم الراشد بعدا تقنيا لمفهوم التنمية وعلاقتها بالحكم الراشد من خلال التركيز على النواحي الاقتصادية من الحكم وتحديد مظاهر حسابات الحكومة وإدارة الأموال والموارد العامة في الدولة واستقرار البنية التنظيمية لنشاطات القطاع الخاص.[1]

نستخلص من هذه الشروحات والمفاهيم أن الحكم الراشد مرتبط ارتباطا وثيقا وهو ضروري لإتمام عملية التنمية وخصوصا التنمية المستدامة. ويمكن أن نحدد عناصر الحكم الراشد وعلاقته بالتنمية من خلال المرتكزات التالية:[2]

– ديمقراطية حقيقية مبنية على مفهوم المشاركة في إدارة الدولة والمعتمدة على التمثيل لكافة فئات المجتمع وتعتمد أساس المحاسبة لأي حكومة.

– احترام المعايير الدولية والمحلية لحقوق الإنسان وخصائصها المبنية على المساواة وعدم التمييز وعدم قابلية هذه الحقوق للتجزئة أو الانتقاص.

– التشجيع على دعم مؤسسات المجتمع القائمة والتشجيع على تسهيل إجراءات تكوينها وتفعيل دورها في الحياة العامة.

– احترام سيادة القانون وتعزيز مفهوم استقلال القضاء وتحديد معايير المحاكمات العادلة وحق التقاضي أمام محاكمة مختصة وقضاة مستقلون.

– إدارة أموال الدولة بطريقة شفافة وسليمة تخضع لمفهوم الرقابة العامة للمجتمع ولمفهوم المسائلة، وأن تقوم على إدارتها مؤسسات حكومية تعرف بقدرتها على التعامل مع قضايا إدارة أموال الدولة ومواردها بكل احتراف ومهنية عالية، وتضع مصلحة المجتمع وأفراده في أولى غاياتها.

---

[1]– يختار عبد القادر، مرجع سابق، ص 20.

[2]– المرجع نفسه ، ص 21.

– اعتماد السلطة اللامركزية للحكومة وتوزيعها على مختلف مناطق الدولة جغرافيا والاعتماد على المشاركة التامة لأفراد المجتمع في تلك المناطق واحترام كافة الحقوق والحريات الأساسية وتعزيز مفهوم الرقابة وترسيخ مفهوم الحكم الرشيد.

ومن خلال تمكين العلاقة بين الحكم الراشد ومفهوم التنمية على الحكومات أن تقوم بتشجيع الاستثمار، وبالأخص استثمار الموارد البشرية، والمساعدة بالقضاء على الفقر والبطالة، ويجب العمل على صياغة التشريعات لتعزز تبادل المعلومات المتعلقة بالتنمية وترسيخ الحكم الراشد في إطار العمل وتفعيلها في جميع المؤسسات وسيترك هذا أثرا ايجابيا في العديد من شؤون الحياة وخصوصا المتعلقة بالتنمية ومثال ذلك تعزيز دور السلطة التشريعية في سن القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان وكذالك تعزيز النظم القانونية الوطنية في إنقاذ القوانين في الحد من انتشار الجريمة والاعتداء على سلامة المواطنين والاتجار غير المشروع ووضع تدابير فاعلة للتصدي للجرائم المختلفة.

في هذا السياق يعتبر الحكم الراشد وسيادة القانون بصفتها من اساسيته له أثر بالغ على التنمية وستساعد إلى حد كبير في تعزيز المساواة بين جميع أفراد المجتمع وخصوصا بين الجنسين من جهة والى الارتقاء بالشؤون الصحية والتعليمية والرعاية وتنوع الخدمات وغيرها ومساعدة الفئات المهمشة والمشاركة في شؤون الحياة العامة والمحافظة على حقوق الإنسان واحترام الآخرين وتعزيز نظام دولة القانون ومؤسساتها المبنية على المحافظة على موارد الدولة وطرقة استثمارها وتوزيعها بصورة شفافة وواضحة وتخضع لمفهوم المحاسبة والمسؤولية ولأي تقصير تجاه الوطن والمواطن.[1]

ومنه نستخلص أن الحكم الراشد يمكن أن يقاس من خلال تحقيق حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية ومن توافر الحق في الحياة، والصحة والمسكن والطعام، والمساواة في التعليم، والأمن الشخصي والجماعي،

---

[1]– المرجع نفسه ، الصفحة نفسها .

وتعزيز مفهوم المشاركة، وتطبيق النظام الديمقراطي والتعددية الحزبية وإجراء الانتخابات وكذالك مكافحة الفساد وهذه كلها تعتبر مكونات أساسية للتنمية المستدامة للمجتمع، بالإضافة إلى بناء إعلام حر حيث يتطلب ذالك توافر بيئة تضمن استقلال المؤسسات والمنابر الإعلامية وتعطي الحق لكل إعلامي في ممارسة دوره المهني دون مراقبة مسبقة أو ضغط سياسي أو أمني أو مالي ودون ضغط وإكراه مجتمعي، وكل هذه السبل الرامية لتعزيز مبدأ الحكم الراشد تعمل على إدخال الإصلاح كتطلع منشود.

المطلب الثاني: الفساد السياسي والتنمية

احتل الفساد ومكافحته، موقعا مهما في برامج الإصلاح الاقتصادي والديمقراطي في مختلف الدول، ذالك أنه يعتبر من المعوقات الأساسية التي تقف في وجه هذه البرامج. ونظرا للارتباط الوثيق بين أصحاب السلطة وأصحاب المصالح والطبقة السياسية والاقتصادية الفاسدة، فان هؤلاء جميعا سوف يشكلون سدا منيعا في وجه برامج الإصلاح، وكلما كان الفساد متغلغلا فان بإمكانه أن يعرقل الاستثمار ويعيق التنمية، ويقوض الشرعية السياسية. وقد تصل الأمور في بعض الدول إلى أن ينفلت الفساد الواسع الانتشار عن نطاق السيطرة، مما يحول دون تحقيق الإصلاحات وبالتالي تفقد برامج الإصلاحات التأييد والتفاف الجمهور حولها.[1]

يعرف الفساد السياسي بمعناه الأوسع بأنه إساءة استخدام السلطة العامة (الحكومية) لأهداف غير مشروعة وعادة ما تكون سرية لتحقيق مكاسب شخصية. كل أنواع **الأنظمة السياسية** معرضة للفساد السياسي التي تتنوع أشكاله إلا أن أكثرها شيوعاً هي **المحسوبية والرشوة والابتزاز** وممارسة النفوذ والاحتيال ومحاباة الأقارب. ورغم أن الفساد السياسي يسهل النشاطات الإجرامية من قبيل

---

[1]– منير الحمش، **الاقتصاد السياسي –الفساد– الاصلاح –التنمية**. دمشق: اتحاد كتاب العرب، 2006، ص20.

الاتجار **بالمخدرات وغسيل الأموال والدعارة** إلا أنه لا يقتصر على هذه النشاطات ولا يدعم أو يحمي بالضرورة الجرائم الأخرى.[1]

تختلف ماهية الفساد السياسي من بلد لآخر ومن سلطة قضائية لأخرى. فإجراءات التمويل السياسي التي تعد قانونية في بلد معين قد تعتبر غير قانونية في بلد آخر. وقد تكون لقوات الشرطة والمدعون العامون في بعض البلدان صلاحيات واسعة في توجيه الاتهامات وهو ما يجعل من الصعب حينها وضع حد فاصل بين ممارسة الصلاحيات والفساد كما هو الحال في قضايا التصنيف العنصري. وقد تتحول الممارسات التي تعد فساداً سياسياً في بعض البلدان الأخرى في البلدان إلى ممارسات مشروعة وقانونية في البلدان التي توجد فيها جماعات مصالح قوية تلبية لرغبة هذه الجماعات الرسمية.[2]

تأثيرات الفساد السياسي:

للفساد السياسي العديد من التأثيرات والنتائج السلبية خاصة على مجال التنمية يمكن تلخيصها فيما يلي:

التأثيرات على السياسة والإدارة والمؤسسات

يمثل الفساد تحدياً خطيراً في وجه التنمية، فهو على الصعيد السياسي يقوض الديمقراطية والحكومة الجيدة بتعويم أو حتى تغيير مسار العملية الرسمية، أما الفساد في الانتخابات والهيئات التشريعية فيقلل من المساءلة ويشوه التمثيل النيابي في عملية صنع القرار السياسي. أما الفساد القضائي فإنه يعرض سيادة القانون للخطر والفساد في الإدارة العامة ينجم عنه التوزيع غير العادل للخدمات.

أي بمعنى أوسع ينخر الفساد في القدرة المؤسساتية للحكومة لأنه يؤدي إلى إهمال إجراءاتها واستنزاف مصادرها، فبسببه أي الفساد تباع المناصب الرسمية

---

[1]– محمد حليم ليمام، **ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر الأساليب والآثار والإصلاح**، بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية، 2011، ص 16.

[2]– محمد توفيق صادق، **التنمية في دول مجلس التعاون**، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون، 1986 ص 44.

وتشترى. كما ويؤدي الفساد إلى تقويض شرعية الحكومية وبالتالي القيم الديمقراطية للمجتمع كالثقة والتسامح.

التأثيرات الاقتصادية

يؤدي الفساد كذلك إلى تقويض التنمية الاقتصادية لتسببه في حدوث تشوهات وحالات عجز ضخمة. ويؤدي انتشار الفساد في القطاع الخاص إلى زيادة كلفة العمل التجاري من خلال زيادة سعر المدفوعات غير المشروعة نفسها وكذلك لإزدياد النفقات الإدارية الناجمة عن التفاوض مع المسؤولين ومخاطر انتهات الاتفاقيات أو الانكشاف. ورغم أن البعض يدّعي بان الفساد يقلل من النفقات الإدارية عن طريق تجاوز الروتين الإداري، إلا ان وجود الرشوة يمكن كذلك ان يدفع المسؤولين لاستحداث تعليمات وحالات تأخير جديدة في إنجاز المعاملات. ومع إسهامه في زيادة تضخم النفقات التجارية فإن الفساد يشوه الملعب التجاري إذ يحمي الشركات ذات المعارف في الحكومة من المنافسة ما يعني بالنتيجة استمرار وجود شركات غير كفئة.[1]

وعلاوة على ذلك يولد الفساد تشوهات اقتصادية في القطاع العام عن طريق تحويل استثمار المال العام إلى مشروعات رأسمالية تكثر فيها الرشى. ويلجأ المسؤولون إلى حيلة زيادة التعقيدات الفنية لمشاريع القطاع العام لإخفاء أو لتمهيد الطريق لهذه التعاملات غير المشروعة، ما يؤدي بالنتيجة إلى زيادة تشويه استثمار المال العام. ويؤدي الفساد كذلك إلى خفض معدلات الالتزام بضوابط البناء والمحافظة على البيئة والضوابط الأخرى وإلى تردي نوعية الخدمات الحكومية وزيادة الضغوط على ميزانية الحكومة. يقول خبراء الاقتصاد بأن أحد أسباب اختلاف معدلات التنمية الاقتصادية بين أفريقيا وآسيا يعود إلى أن الفساد في أفريقيا قد إتخذ شكل اشتقاق الإيجارات الذي ينجم عنه تحريك رأس المال إلى الخارج بدلاً من استثماره في الداخل (وهو النمط التقليدي والمحبط الذي نشهده في قيام الحكام الدكتاتوريين عبر العالم بإنشاء حسابات مصرفية لهم في بنوك

---

[1]- محمد حليم ليمام، مرجع سابق، ص 20.

سويسرا)، أما الإدارات الفاسدة اتخذت من هيئة الحصول على حصة في كل شيء (طلب الرشاوي) ويقدر الباحثون في جامعة ماساشوسيتس ان تهريب رؤوس الأموال من 30 دولة أفريقية للفترة بين 1970و1996 قد بلغ 187 مليار دولار وهو ما يفوق مديونيات هذه الدول مجتمعة [1]، وهو ما ينجم عنه تخلف أو تنمية منقوصة .

[1]– ميلاد الحارثي، **أزمة الدولة ما بعد الاستعمار في أفريقيا، المجلة الأفريقية للعلوم السياسية، سنة 2012** http://bchaib.net/mas/index.php?option=com_content&view=article&id=31%3a-r-&catid=12%3a2010-12-09-22-56-15&itemid LE 12/01/2016.

خلاصة واستنتاجات:

يتضح لنا من خلال هذا الفصل أن التنمية عرفت تطورات عدة، حيث أنها في البداية كانت مجرد رديف للنمو الاقتصادي، لكنها أصبحت تشمل عدة مجالات سياسية ثقافية اجتماعية واقتصادية، وهي تعني الانتقال من حال إلى حال أفضل، أما الإصلاح السياسي فهو يعني تحسين النظام السياسي من أجل إزالة الفساد والاستبداد، هنا يتبين لنا العلاقة التي تربط الإصلاح السياسي بالتنمية، فالإصلاح السياسي هو دعامة أساسية لأي عمل تنموي ناجح، ومن خلال تعريفنا للحكم الراشد وآلياته، يتضح لنا أهمية المشاركة السياسية والديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون ومحاربة الفساد السياسي الذي هو عائق أساسي للتنمية.

الفصل الثاني

الأبعاد التاريخية والدلالات السياسية للإصلاح السياسي في الجزائر

تمهيد:

إن تشابك العديد من المراحل هو ما ميز النظام السياسي في الجزائر منذ الاستقلال، مما كان لذلك التشابك القسط الوافر في تبيان طبيعة هذا النظام والعوامل البيئية السياسية التي يعيش فيها المواطن الجزائري. فمع تجربة التحرر من الاستعمار الاستيطاني الذي استمر لمدة تزيد عن القرن والثلاثين عاما، ورثت الجزائر كل التناقضات الفكرية والسياسية التي عرفتها الجزائر قبل الاستقلال من جهة، والتي جمعها هدف الاستقلال والتحرر من الاستعمار من جهة ثانية.[1]

حيث كانت المهمة السياسية لجبهة التحرير الوطني F.L.N أثناء الثورة تنحصر في تحرير البلاد والعباد من الاستعمار الفرنسي واستعادة الشعب الجزائري لشخصيته العربية الإسلامية، ولذلك السبب لم يكن هناك هدف واضح خلال الثورة لوضع سياسة واضحة للبلاد بعد الاستقلال. ولعل من الأسباب التي جعلت قادة الثورة يتحفظون على ذلك هو عدم وضوح الرؤية لديهم عن النظام السياسي الذي ستأخذ به الجزائر. فعلى الرغم من الاتفاق على إقامة دولة جزائرية ديمقراطية واجتماعية وذات سيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية، إلا أن طبيعة وخصوصيات ذلك النظام لم تكن واضحة ومتفق عليها، وان كان الجميع مقتنعا بأن جبهة التحرير، ثم حزب جبهة التحرير فيما بعد، كحزب واحد هو القائد للثورة وله الأولوية على الدولة[2].

المبحث الأول: التطور التاريخي للإصلاحات السياسية في الجزائر

شهد الإصلاح السياسي تطورا تلازم مع تطور الدول من جهة، وتطور البنية المؤسساتية فيها من جهة ثانية. وبالحديث عن الجزائر، وكغيرها من الدول نجد عدة مراحل توحي تطور الإصلاح السياسي لكل مرحلة خصوصيات وميزات جعلت من المؤسسات الرسمية تعلن عن تغييرات على شكل إصلاحات مست

---

[1]– سنوسي خنيش، "النظام السياسي الجزائري بين الإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي". **مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الثاني حول الإصلاحات السياسية في الجزائر**، جامعة الجلفة يومي 07/06 مارس 2013.

[2]– حزام والي، مرجع سابق، ص 136.

جوانب عديدة من جوانب الدولة حلي حد السواء، وسأتناول في هذا المبحث كيفية تطور الإصلاح السياسي في الجزائر والمراحل التي مر بها.

المطلب الأول: النظام السياسي الجزائري وحتمية الانتقال الديمقراطي:

غداة الاستقلال وفي ظل تبني نظام الأحادية الحزبية في الجزائر، اعتبر حزب جبهة التحرير الوطني حزبا طلائعيا يقود البلاد في مرحلة بناء الثورة الاشتراكية، وجه الحزب نقدا شديدا للبيروقراطية الإدارية والاقتصادية (من خلال ميثاق 1964م)، وجعل من الإدارة البيروقراطية تشكل خطر كبيرا على المسار الاشتراكي[1].

وإذا كان الحزب قد استطاع أن يجمع الوسائل لبناء الاشتراكية، إلا أنه لم يستطع أن يفرض سيطرته ويجمع المجتمع على دوره القيادي، والدليل على ذلك الأحداث التي عرفتها الجزائر مع بداية السنوات الأولى للاستقلال والمحاولات التي رافقت ذلك بهدف التفرد بالسلطة، وتصاعد حركات المعارضة المختلفة، وحتى المسلحة التي تم القضاء عليها بواسطة الجيش. وفي هذا الصدد يقول الدكتور"**سعيد بوشعير**":...والذي لا ينبغي تجاهله في هذا المجال هو أن الجيش، باعتباره القوة الوحيدة المنظمة والمالكة للقوة والقادرة على التأثير فعلا في القرار السياسي، فقد كان له دوره الحاسم في القضاء على معارضي **بن بلة** ومنافسيه على السلطة...[2].

وإلى هنا يمكن القول أن فترة الرئيس أحمد بن بلة لم تكن طويلة، باعتبار أنها لم تدم أكثر من ثلاث سنوات. ولم تشهد فيها الجزائر تكون الدولة الحديثة، ولم يكن النظام السياسي فيها مستقرا، بسبب ما خلفه المحتل من خراب ودمار. هذا إلى جانب تحييد دور البرلمان[3]، مع تقوية دور رئيس الحكومة الذي كان يتمتع بسلطات واسعة على مستوى الدولة من دون مساندة أشخاص النظام نفسه، والذي

---

[1]– خنيش سنوسي، مرجع سابق.

[2]– سعيد بو الشعير، **النظام السياسي الجزائري**. الطبعة الثانية، عين مليلة: دار الهدى، 1993، ص60.

[3]- Ammar Bouhouche, "The Essence of Political Reforms in Algeria: 1962 -1992", **Les Annales de l'Université d'Alger**, Alger, N°:8, 1994, p.22.

لم يكن تحت أي نوع من أنواع الرقابة، والتمهيد لتدخل الجيش في شؤون الحكم، وهذا ما أثر سلبا على أجهزة الدولة وأدى إلى نوع من الغموض في علاقة الإدارة بالحزب، وتميزها بنوع من التحفظ تجاه الحزب.

تميز النظام السياسي السائد في تلك الفترة بإيديولوجية اشتراكية، جعلت من الحزب هو القائد والموجه لاختيارات وسياسات البلاد، وجعلت من السلطة تعمل على تركيز هياكلها في شخص رئيس الجمهورية، ليبقى على رأس كل المؤسسات الأخرى. فمجلس الشعب يتمتع نظريا بأولوية الترتيب على الحكومة، باعتباره المعبّر عن السيادة الشعبية، غير أنه عمليا هناك سيطرة واضحة من جانب السلطة التنفيذية، جعلت من المجلس تابعا لها، توجهه حسب توجهها. ورغم أن الدستور منح المجلس آليات للرقابة على أعمال الحكومة، إلا أنها لا تؤدي واقعيا إلى تحقيق المسؤولية.[1]

وعموما، ورغم المحاولات التي قام بها الرئيس بن بلة من أجل تقوية مكانته داخل النظام السياسي الجزائري، ومحاولات التغلب والسيطرة على الحزب والجيش والبرلمان، غير أن كل هذه المحاولات انعكست سلبا على أحمد بن بلة، وفي واقع الأمر، تم الإطاحة بحكمه من طرف هواري بومدين (وزير الدفاع ونائب رئيس الحكومة) سنة 1965.[2]

وبعد الانقلاب العسكري الذي سمي بالتصحيح الثوري ، أخذ مفهوم الدولة في تلك المرحلة بعدا جديدا- ولو نظريا- وكان ذلك بالإعلان على بناء جهاز دولة قوي وفعال ومؤسسات عقلانية تستجيب لمطالب الشعب، حيث اعتمدت التأميمات الواسعة التي مست البنوك الأجنبية والمناجم في عام 1967م، والمحروقات في عام 1971م[3]، من اجل توحيد الجزائريين. وهذا ما كرسه ميثاق

---

[1]- سليم قيرع، "مدى فعالية آليات رقابة السلطة التشريعية على عمل السلطة التنفيذية في الجزائر 1989-2009"، **رسالة ماجستير في العلوم السياسية**، نوقشت في جامعة دالي ابراهيم، جوان 2010، ص 45.

[2]- علي بوعناقة، عبد العالي دبلة، "الدولة وطبيعة الحكم في الجزائر"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد 225، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، نوفمبر 1998، ص 52.

[3]- Ammar Bouhouche, Op.cit., p.24.

1976، الذي أكد على الخيار الاشتراكي المؤسس على ملكية الدولة التي هي أعلى أشكال الملكية الاجتماعية، كما جعل من المؤسسة الاشتراكية البنية الملائمة لما تقوم به الدولة في بناء الاشتراكية[1].

إن أول عمل قام به هواري بومدين بعد 19 جوان 1965 هو إلغاء العمل بالدستور، وقام بإنشاء سلطة عليا هي مجلس الثورة. ومنذ البداية أعطى انطباعا مفاده وكأن النظام السياسي سيقوم بإنشاء مؤسسات تنمي وتهتم بعملية المشاركة السياسية، ولكن الذي حصل كان عكس ذلك التصور، حيث حرص على أن تبقى له السيطرة والأولوية في اتخاذ القرارات وإصدارها، وقد حرص النظام آنذاك على الإبقاء على جبهة التحرير الوطني كمصدر يستمد منه شرعيته، من دون أن تكون لهذا المصدر سلطة فعلية في إدارة شؤون المجتمع، بمعنى حصر مهمة حزب جبهة التحرير الوطني في المجال التعبوي السياسي الاجتماعي لدعم النظام، الذي لم يسمح من خلاله بوجود أية معارضة قادرة على منافسته ومساءلته، وهذا ما برز أثناء فترة حكم هواري بومدين وحتى بعد وفاته.[2]

وبسبب الانغلاق السياسي الذي تميز به النظام الجزائري، ظهر الانغلاق الإداري أيضا، نظرا لاتخاذ الإدارة كأداة وحيدة للتنمية التي يتبناها هذا النظام، وهذا ما أدى إلى بروز الأساليب البيروقراطية الهجينة والمتمثلة أساسا في الأمراض المكتبية Bureaupathologie. مما أدى إلى التذمر الجماهيري الواسع الذي ظهر في أحداث 5 أكتوبر 1988م. إذ يقول الدكتور "محمد بلقاسم حسن بهلول" في هذا الصدد:إن هذا الانفجار الشعبي العام قد سبقته انفجارات شعبية محلية بتيزي وزو، وبجاية، في ربيع 1980م، وفي قسنطينة، وسطيف، بعد ستة أعوام، وفي وهران بالغرب الجزائري، وفي ورقلة بالجنوب، وفي برج بوعريريج وغيرها من المدن. وقد رفعت جميع الشعارات، إما الدعوة بالاهتمام بالأمازيغية

---

[1]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الميثاق الوطني (1976)**، الأمر 167/76 المؤرخ في 5 جويلية 1976، ص 116.

[2]– خميس حزام والي، **إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية مع إشارة إلى تجربة الجزائر**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003، ص 130.

كثقافة وطنية، وإما التنديد بالمظالم الاجتماعية كالمحسوبية واللامساواة، وإما التعبير عن التذمر من مشاكل التموين والبطالة[1].

وهذا ما أدى بالنظام السياسي إلى أن يتبنى –إبتداء من عام 1980م– تعديلا للسياسة التنموية والانفتاح الاقتصادي من جهة، وتقليص الدور السياسي للجيش من جهة ثانية، الأمر الذي سمح لأول مرة في تاريخ الجزائر المستقلة أن ترجح كفة المدنيين وزيادة نفوذهم على حساب دور المؤسسة العسكرية التي افتقدت وجود قيادة حقيقية – عكس المرحلة السابقة التي ظل فيها الجيش ركيزة للنظام السياسي– إلا أن هذا الاتجاه الجديد قد أدى إلى بروز تناقضات جديدة تمثلت في هيمنة الحزب بحكم القانون، وهذا ما يؤكـــده خطاب رئيس الجمهورية الذي ألقاه بتاريخ 10 أكتوبر 1988م، والذي لم يذكر فيه الحزب إطلاقا، وإنما ندد باحتكار السلطة[2]. وبالتالي، فإن التفتح الاقتصادي لا يمكن أن ينجح بدون مقابل سياسي. فالأمر يتطلب هنا قراءة واعية للارتباطات والتشابكات الواقعة بين البيئة السياسية والبيئة الاقتصادية.

ما من شك في أن الإصلاحات السياسية والدستورية التي عرفتها الجزائر خلال عامي 1988 و1989، وما جاءت به أحداث أكتوبر في عام 1988 فرضت مسألة التغيير من الأحادية إلى التعددية، وأصبحت المسألة الأكثر ضرورة من أجل الإبقاء على النظام واستمراره، ومن ثم تجديد التلاحم بينه وبين المجتمع، وفق صيغة سياسية جديدة مهدت للتغيير في طبيعة النظام السياسي، وما يقوم عليه من شرعية، ومحاولة معالجة الأوضاع من قبل السلطة السياسية في إطار نظامها الاشتراكي عن طريق إعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية التابعة للدولة.[3]

---

[1]– محمد بلقاسم حسن بهلول، **الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية**. الجزائر: مطبعة دحلب، 1993، ص14.

[2]– سعيد بو شعير، **النظام السياسي الجزائري**. المرجع السابق الذكر، ص 178.

[3]– سليم قيرع، "دور النظام الانتخابي في تعزيز مبدأ السيادة الشعبية وترسيخ معايير البناء المؤسساتي في الجزائر"، **أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية**، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3، 2015، ص 116.

وإذا كان دستور 1989 قد تبنى العديد من أحكام دستور 1976، ذات الطابع القانوني التنظيمي، من دون الأخذ بالاتجاه الفكري أو الإيديولوجي الاشتراكي، خصوصا في مجال تنظيم السلطات السياسية، فإن أهم المصادر التي شكلت مضمون دستور عام 1989م، قد تمثلت في الشرعية الدستورية بدلا من الشرعية الثورية والفصل بين السلطات، والاهتمام (ولو نظريا) بالإسلام، وهذا ما نجده أيضا في نص تعديل الدستور لعام 1996.

وهكذا يتبين أن الإطار المؤسساتي الذي كان قد وضع لتنظيم مرحلة الانتقال إلى الديمقراطية، أي المرحلة التي كان يراد منها تغيير طبيعة النظام السياسي الجزائري من نظام محتكر للسلطة إلى نظام أكثر انفتاحا على المجتمع وعلى قواه السياسية المختلفة، هذا الإطار لم يكن كافيا، ولا مناسبا في بعض الجوانب، ولم يكن قادرا على درء الانحرافات الخطيرة والمضرة بالمجتمع الجزائري، ومراعاة لكل النقائص والثغرات التي كشفتها تجربة الجزائر الجديدة.

أما في ما يخص السلطة والنظام السياسي القائم، فإن التعديلات المقترحة التي تضمنها مشروع دستور 1996، لا تمس بأي شكل من الأشكال أساس الدستور نفسه، بل إنها تهدف إلى تصحيح الاختلالات الواردة في الدستور وتعزيز أسسه، وهو شرط ضروري من أجل إنجاح عملية تدعيم الديمقراطية والتعددية، واستكمال البناء المؤسساتي للدولة على أسس انتخابات حرة وديمقراطية[1].

فالمرحلة الانتقالية التي عرفتها الجزائر أظهرت تناقضات عديدة لعل من أهمها؛ الجدل الكبير، والقائم في تحديد علاقة الإدارة العامة، كجهاز تنفيذي وبحكم علاقته المباشرة بالمواطن، بالسلطة السياسية، وظهور ديمقراطية ليبرالية، وصنع القرارات الإستراتيجية الكبرى دون الرجوع إلى القاعدة الشعبية واستشارتها، وهذا ما جرى فعلا من خلال الإصلاحات السياسية والقانونية والمؤسساتية والاقتصادية، في نهاية التسعينات. والإشكالية الأساسية – من كل ما سبق – تبقى تتمحور أساسا حول الكيفيات التي من شأنها أن ترجع النظام إلى حالة السلم والاستقرار والعودة

[1]– حزام والي، مرجع سابق، ص 146.

إلى المصالحة الوطنية والعفو الشامل والتقليص من العزوف السياسي الناتج عن انغلاق النظام السياسي، وأزمة الثقة بين الحاكم والمحكوم، والتي عادة ما تنعكس سلبا على الاستقرار السياسي للدولة والمواطنين.

ورغم الإرهاصات للتحولات نحو الاستقرار أولا والديمقراطية ثانيا، تظل المعضلة الجزائرية ممثلة لتناقضات منظومة الديمقراطية في بيئة سياسية تفتقر إلى بعض المقومات الأساسية للنضوج المجتمعي والسياسي، والوفاق الوطني حول أبجديات الهوية والتنظيم السياسي[1].

فالجزائر تعاني من أزمة هوية ببعديها الجهوي والديني، الأول تمثل في مظاهر العنف المتكرر في منطقة القبائل للمطالبة والاعتراف بالهوية الامازيغية، بينما تمثل الثاني في الحركات الإسلامية والمسلحة والتي كان فوزها بأغلبية كبيرة ومباغتة في أول تجربة انتخابات تشريعية ومحلية تعددية في الجزائر عامي 1990 و1991، هاجسا حاكما لتطورات تجارب الانتقال الديمقراطي ليس في الجزائر فحسب، وإنما في الدول العربية والإسلامية عموما.

وبغض النظر عن الأسباب أو النتائج الظاهرة من خلال الانتخابات التشريعية التي أجريت في 26 ديسمبر 1991، فإن ذلك لا يعني إلا شيئا واحدا هو بروز أزمة ثقة بين الحاكم والمحكوم، ومن ثمة بروز العزوف السياسي وما يتبعه من انعكاسات سلبية على الإدارة، لأن ثقل الإدارة مرتبط دوما بالحياد.

حيث أثبتت التجارب الميدانية أنه من الصعب تحييد الإدارة عن نظام الحكم السياسي السائد... فخطورة البيروقراطية الجزائرية ليست في طبيعة النصوص القانونية، وإنما تكمن في انحرافاتها الإنسانية – فهي تكمن في أسلوب العمل والمركزية المتشددة، وانعدام الدراسات والاستشارات التي تحدد طرق العمل وأولوياته، ففهم البيئة السياسية التي تعمل وفقها الإدارة الجزائرية من خلال النصوص القانونية ونتائج الانتخابات شيء، وفهم الإدارة من خلال الممارسة السياسية والنتائج في الميدان شيء آخر– وهذا ما يتطلب تجسيد لحق المواطنين

---

[1]– أحمد منيسي، **التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي.** القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004، ص 133.

في التعبير عن رأيهم بصراحة بقصد خدمة أنفسهم وخدمة مجتمعهم، وتأسيس حق المواطن في الإعلام، والمشاركة في صنع القرار الإرتيادي.

وهنا نجد أن الفترة الزمنية القصيرة الممتدة بين جانفي وجوان من عام 1992، وهي الفترة التي حكم فيها الرئيس "**محمد بوضيـــاف**" (1919-1992)، والتي لم تمكنه من القيام بدور كبير، حيث اقترح برنامجا يقوم على إرساء نوع من الوفاق الوطني يضم معظم التيارات السياسية والمنظمات المهنية والنقابية باستثناء الجبهة الإسلامية للإنقاذ، التي قام بحلها وحل المجالس البلدية التي تهيمن عليها، كما قام بشن حملة اعتقالات واسعة النطاق ضد قياداتها.

وفي جوان 1992 تم الإعلان عن المجلس الأعلى للدولة برئاسة السيد"**علي كافي**"، والذي امتدت ولايته إلى غاية نهاية عام 1993. وقد تدخل المجلس الأعلى للدولة بإعداد وثيقة تمثل مدا للفترة الانتقالية حتى عام 1996، وإرسال هذه الوثيقة إلى الأحزاب والتنظيمات المهنية والنقابية لمناقشتها وعرض ما يتم الاتفاق عليه في استفتاء شعبي، إلا أن الاتفاق فشل بسبب قضية إشراك الجبهة الإسلامية للإنقاذ التي أعلنت رفضها لأي حوار مع المؤسسة العسكرية وأعلنت تمسكها بالدولة الإسلامية كبديل.

وعلى صعيد الأزمات الاقتصادية، أدى البرنامج الاقتصادي الذي تم تبنيه إلى رفع العجز في الميزانية إلى 40%، وتدمير 50% من الإنتاج الزراعي[1]، وقد أدت هذه الأزمة الاقتصادية الطاحنة إلى فقدان النظام لبقايا شرعيته، مما زاد من تفاقم الأوضـــاع قرب نهاية ولاية هذا المجلس.

وفور تولي السيد: "**اليامين زروال**" رئاسة الدولة بتعيين من المجلس الأعلى للأمن. اعتمد الرئيس "اليامين زروال" سياسة مزدوجة للتعامل مع الوضع في الجزائر، قوامها الحوار مع كافة القوى السياسية دون استثناء.

ومع وصول سياسة الوفاق الوطني إلى أعلى مستوى لها، تم الإعلان عن عزم السلطة إجراء انتخابات رئاسية تعددية في 16 أكتوبر عام 1995، بهدف

[1]– أحمد منيسي، المرجع السابق الذكر، ص 142.

تجاوز الأزمة السياسية، وقد اتسمت هذه الانتخابات بغياب مرشحي أهم الأحزاب السياسية، بينما تم الاكتفاء بمرشحي الأحزاب التي كانت ممثلة آنذاك في المجلس الوطني الانتقالي.

وتميزت فترة حكم الرئيس الجزائري السيد "**عبد العزيز بوتفليقة**" بعد فوزه في ثاني انتخابات رئاسية تعددية في ربيع 1999، بنسبة 73,79 % من نسبة مشاركة بلغت 60,25 %، وذلك في أعقاب إعلان الرئيس السابق "اليامين زروال" تقليص مدته الرئاسية وإجراء انتخابات رئاسية مبكرة- بطرح منهج جديد للخروج من أزمة الشرعية السياسية في الجزائر وأحداث العنف الدموية التي خلفت الآلاف من الضحايا وخسائر مادية تتراوح ما بين 20 و25 مليار دولار، وفي هذا السياق قدم مشروعا للمصالحة الوطنية اكثر انفتاحا على التيار الإسلامي بما في ذلك الجبهة الإسلامية للإنقاذ. وبصفة عامة يقوم مشروع الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" على عناصر ثلاثة أساسية، يمكن ذكرها فيما يلي:

1. العفو عن الإسلاميين والمتشددين الذين تمردوا على النظام لكنهم لم يتورطوا في أحداث العنف أو الإرهاب*.
2. عقاب من ثبت تورطه في تلك الأحداث وإتاحة الفرصة لمن يعلن إستسلامه للإستفادة من تخفيف العقوبة بموجب قانون الوفاق المدني. مع ربط إمكانية العفو الشامل بالرجوع إلى الاستفتاء الشعبي وحده.

---

*- الإرهاب: إطار أوسع من "الأصولية"- مع كل تحفظ مني- ويقصد به أي عمل عنيف يقوم به فـرد أو جماعة أو دولة لتحقيق أهداف سياسية معينة بوسائل غير مشروعة وغير مألوفة، لإلحاق أضرار جسيمة بالخصم أو للإعلان عن المظالم التي لحقت بالمرسل. ويتضمن ذلك أعمال القتل وإلقاء القنابل والخطف واخذ الرهائن واختطاف الطائرات والاغتيالات. أما العنف السياسي فيهدف إلى المساس بالنظام السياسي، أي معيار التفرقة بينه وبين الأنواع الأخرى من العنف هو اشتراك النظام السياسي كطرف فيه، ومدى الخطر الذي يتعرض له هذا النظام سواء كان هذا العنف موجه منه (أي النظام السياسي) أو موجه ضده أو ضد أحد رموزه أفرادا / أو جماعات. وبذلك فهو يعني الاستخدام الإنساني للقوة بغرض إرغام الغير وإخافته وإرعابه لتحقيق مكاسب سياسية واقتصادية واجتماعية لها أبعاد وخلفيات سياسية لمصلحة فرد أو جماعة.

3. إبقاء الحظر المفروض على نشاط الجبهة الإسلامية للإنقاذ، بما أن هناك حكما قضائيا نهائيا بحل الجبهة.

ورغم محاولة الرئيس "بوتفليقة" ترتيب البيت من الداخل من خلال قانون الوئام الوطني والمصالحة الوطنية والعفو الشامل في الفترة الرئاسية الثانية ابتداء من أفريل 2004 وكذلك عام 2005، إلى جانب تحركاته الديبلوماسية خارجيا في الفترة الرئاسية الأولى.

ويمكن ملاحظة أن الانتخابات في الجزائر ومنذ بداية التعددية، تعطي نتائج مختلطة بالنسبة لحقيقة الانتقال الديمقراطي، حيث تميزت هذه الانتخابات باستمرار ظاهرة انخفاض المشاركة الشعبية، وبالطعن في مصداقيتها وتزويرها لصالح أحزاب معينة في السلطة من جهة، كما نجد أن الانتخابات التشريعية التعددية في الجزائر لم تعكس المفهوم الحقيقي للتداول على السلطة من جهة ثانية.

ففي مجال الديمقراطية وقانون الانتخابات، وبالرجوع إلى المواثيق الثورية والدستورية للجزائر، نجد أن الجذور الأولى للديمقراطية في الجزائر تعود إلى بداية الحركة الوطنية خاصة في مرحلة الثلاثينات ثم برز بيان أول نوفمبر، وميثاق الصومام، وبرنامج طرابلس خصوصا، حيث أن هذا الأخير قدم مفهوما مختلفا عن الديمقراطية الليبرالية، والذي يتمثل في الديمقراطية الاشتراكية، دون إهمال – إلى حد ما– المرجعية الحضارية والتاريخية لهذا الشعب الجزائري العربي المسلم، وهذا ما نجده في الميثاق الوطني لعام 1976، الذي يؤكد بأن: طبيعة الديمقراطية الاشتراكية تختلف اختلافا جوهريا عن الديمقراطية الشكلية في البلدان الرأسمالية التي تقوم أجهزتها على التملك الخاص لوسائل الإنتاج واغتصاب السلطة... فالديمقراطية الاشتراكية تضمن للجماهير الشعبية ممارسة الحكم... وتدافع عن مكتسبات الثورة...[1].

وهذا ما أكدته أيضا مواد دستور 8 سبتمبر 1963، التي نصت على ضرورة الممارسة الحقيقية للسلطة من قبل الشعب، ونفس الشيء نجده في ميثاق (1964)،

[1]– الميثاق الوطني (1976)، المرجع السابق الذكر، ص71.

وفي ميثاق (1976)، الذي نص على ديمقراطية اشتراكية أساسها الملكية العامة لوسائل الإنتاج، وممارسة السلطة من قبل الشعب[1].

أما دستور فيفري 1989، فقد نص أيضا على أن الدولة الجزائرية هي دولة ديمقراطية شعبية[2]، وهنا نلاحظ استمرارية النظام الديمقراطي في الجزائر، مع محاولة إبعاد الدستور عن كل نهج فكروي أو إيديولوجي. وبالتالي فإن دستور 1989م يعبر عن دستور قانون، وليس دستور برنامج ولو أن لكل برنامج قانون والعكس صحيح. وقد نص دستور 1989 على عدد من الإصلاحات السياسية أهمها:

1. تكريس الفصل ما بين الحزب والدولة وإلغاء التأطير الدستوري للتنظيم السياسي الوحيد، والمتمثل في حزب جبهة التحرير الوطني، ومن ثم السماح بالتعددية السياسية. حيث نصت المادة:39، على أن: حريات التعبير والجمعيات والتجمع مضمونة للمواطنين، كما نصت المادة:40 على أن حق إنشاء جمعيات ذات طابع سياسي معترف به.
2. إلغاء النص المتضمن أن رئيس الجمهورية يجسد وحدة القيادة السياسية للحزب والدولة، ويعين الحكومة ويحدد سياستها. كما تم بعض التقليص لصلاحيات رئيس الجمهورية في ميدان المبادرة بتقديم القوانين إلى البرلمان، حيث أنتقل هذا الحق إلى رئيس الحكومة.
3. استحداث العديد من النصوص في مجال حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وهذا ما نجده في الفصل الرابع من الدستور.
4. التأكيد على استقلالية السلطة القضائية وحماية القاضي ضد أي شكل من أشكال التدخل أو الضغط. كما تم النص لأول مرة على

---

[1]– نفس المرجع الآنف الذكر، ص70 –71.

[2]– ج.ج.د.ش، **المرسوم الرئاسي رقم: 89 –18**، يتعلق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير 1989، المرجع السابق الذكر، المادة: 1، ص236.

استقلالية القضاء في المادة:29، وإقامة مجلس دستوري وظيفته حماية الدستور بموجب المادة:153.

5. إنهاء الدور السياسي للجيش، إذ نص دستور 1989 على انحصار مسؤولية الجيش في حفظ الاستقرار والسيادة الوطنية والدفاع عن حدود البلاد، على عكس دستور 1976، الذي كان ينص على دور الجيش في البناء الاشتراكي. لكن في نفس الوقت لا يمكن – وكما أثبته الواقع المعيش– فصل الجيش عن العملية السياسية.

هكذا نجد أن دستور 1989 قد جاء حاملا للعديد من الأحكام التي لم نعهدها في النصوص القانونية والفكرية السابقة، إلا أنه لم يحدد طبيعة الديمقراطية في الجزائر.

ورغم الإصلاحات السياسية الظاهرة التي أدخلها دستور 1989، إلا أن هذه التجربة تهاوت بعد اقل من ثلاث سنوات، على خلفية استقالة – أو بالأحرى إقالة– الرئيس السابق "الشاذلي بن جديد".

أما دستور 28 نوفمبر 1996[1]،، والذي يعد الوثيقة الدستورية الرابعة في تاريخ الجزائر المستقلة، والذي جاء في ظروف أزمة سياسية وامنية حادة لم تعرفها البلاد من قبل من جهة، وبغية سد الفراغات القانونية والتقنية في دستور 1989 ،شملت التعديلات الواردة في دستور 1996 عدة مبادئ أهمها:

1. حظر النشاط الحزبي القائم على أسس دينية أو عرقية.
2. إنشاء غرفة برلمانية ثانية تتشكل بالجمع ما بين الانتخاب والتعيين، إذ ينتخب ثلثي الأعضاء بالانتخاب المباشر والسري، ويعين رئيس الجمهوري الثلث الباقي.

---

[1]– ج.ج.د.ش، **المرسوم الرئاسي رقم: 96– 438**، المؤرخ في 7 ديسمبر 1996، يتعلق بإصدار نص تعديل الدستور المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر 1996، المعدل بـــ: القانون رقم 02–03 المؤرخ في 10 أبريل 2002 الجريدة الرسمية رقم 25 المؤرخة في 14 أبريل 2002 والقانون رقم 08–19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 الجريدة الرسمية رقم 63 المؤرخة في 16 نوفمبر 2008، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 8 ديسمـــبر 1996، العدد: 76.

3. النص على حق الرئيس في التشريع بمراسيم رئاسية في غياب البرلمان، مما يعني منح الرئيس سلطات تشريعية وتنفيذية.
4. تقليص عدد الأحزاب من خلال تضييق قوانين الانتخاب، التي جاءت بعد شهور قليلة من صدور هذا الدستور.
5. إخضاع كل القوانين التي يصدق عليها المجلس الشعبي الوطني لمراقبة مجلس الأمة.
6. ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة.

والحاصل أن التطور الدستوري في الجزائر منذ بداية التجربة التعددية لم يعبر عن خط بياني صاعد نحو الأفضل أو على كل المستويات، فرغم أن دستور 1996 قد أكد على مبدأ التعددية الوارد في دستور 1989، إلا أنه قد كرس الآليات السلطوية لدستور 1976، وهو ما يطلق عليه فقهاء القانون الدستوري النظام الرئاسي الصلب، وهو النظام الذي يجمع كل السلطات في يد الجهاز التنفيذي ويهمش دور المؤسسات التشريعية في ممارسة السلطة.

كما اتسم دستور 1996 بالمبالغة في شروط تقرير القوانين الاستثنائية والطارئة، وتوسيع صلاحيات عملها، وهو ما قد يعطل العديد من المبادئ الديمقراطية التي يقررها نفس الدستور[1].

كما يرى البعض أن السلطة التي يتمتع بها رئيس الجمهورية على حساب المؤسسات الدستورية الأخرى تتسع لتشمل الأحزاب السياسية[2].

كذلك نجد انعكاس مركزية السلطة وتركيزها في مؤسسة الرئاسة والسلطة التنفيذية على مستوى المجالس البلدية والولائية، حيث أن الولاة المعينين من قبل رئيس الجمهورية يتمتعون بصلاحيات تنفيذية واسعة على حساب المجالس الشعبة المحلية المنتخبة.

---

[1]– أحمد منيسي، المرجع السابق الذكر، ص 151.

[2]– إسماعيل قيرة وآخرون، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ص 137.

وتكمن الضمانة الحقيقية للديمقراطية في تقوية المؤسسات الإدارية في الدولة والمجتمع، بمعنى قيام حكومة تتسم بالكفاءة والإنجاز، وبرلمان قوي ومجالس محلية منتخبة تتسم بخدمة الذات من القاعدة، وقضاء مستقل وفعال، وجماعات تتمتع بالطابع المؤسسي للمجتمع المدني.

وكل هذا يفترض مؤسسات لتدريب وتأهيل المستويات العليا في المجتمع المدني أو الوقفي وفي الدولة*، وأجهزة منظمة وعناصر مدربة، وقدرات سياسية تعززها إنجازات النظام السياسي نفسه، على أرض الواقع دون الاتكال على الريع البترولي في كل مرة يرتفع فيها سعر البرميل في سوق النفط العالمية. ولكي تصبح العملية السياسية تعبر عن القوى الفعالة في المجتمع دون تعسف، أو سيطرة جماعة، أو مهنة، أو فرد بهدف احتكاره للسلطة السياسية[1]، فإن الأمر يتطلب أيضا تحقيق مستويات ملائمة للحياة الكريمة للمواطن الجزائري، واستقرار المؤسسات الديمقراطية من أجل توطيد الأســس لمجتمع مدني ووقفي فعال لتحقيق التنمية المستدامة.

وهذا ما يدعو إلى ضرورة التركيز على تحديد طبيعة النظام السياسي من خلال تعميق الفكر السياسي المحدد له من جهة، وعلى الاهتمام بمبدئي الديمقراطية والانتخابات من جهة ثانية، ثم الاهتمام بآلياته التطبيقية والمتعلقة بالنظم الانتخابية والتقسيم الإقليمي، وبالتالي الاهتمام الرسمي بالممارسة السياسية

---

*– وهذا ما بدأ التفكير فيه في الجزائر، حيث أعلن وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية السابق السيد: " نور الدين يزيد زرهوني"، أن الوزارة أعدت برنامجا لإعادة تأهيل الولاة ورؤساء الدوائر، بهدف تحديث الإدارة والإنفتاح على المجتمع. مؤكدا – في ذات الوقت– انه لن يتم التعيين في هذه المناصب إلا الإداريين المدنيين الذين تلقوا تكوينا في المجال. كما دعا هؤلاء المسؤولين إلى المساهمة في تعزيز الثقة بين الإدارة والمواطن، التي قال بشأنها أنها لا تزال هشة. راجع: يومية: الخبر، الجزائر، الصادرة بتاريخ 18 ديسمبر 2004، العدد: 4270، ص 2.

[1]– عبد الغفار رشاد القصبي، **التطور السياسي والتحول الديمقراطي**. المنصورة: دار الأصدقاء للطباعة والنشر، 2003، ص 540.

الديمقراطية الناجعة من خلال التعددية السياسية الفعالة، واحترام حرية الرأي السياسي وقانون الأحزاب[1].

حيث تعاني معظم الأحزاب الجزائرية من مشكلات عدة، فكثير من الأحزاب تأسست بموجب القوانين المؤسسة للتعددية وليس من خلال مشروع برنامج تسعى لتحقيقه، ومن ناحية أخرى تعاني معظم الأحزاب من مشكلات داخلية أهمها الفشل في ترسيخ الممارسة الديمقراطية داخل صفوفها وبين أعضاءها، حيث تميزت الحياة الحزبية بسيادة النزعة السلطوية والاحتكار الشخصي والجيلي للسلطة[2]، مما أدى إلى بروز انقسامات عديدة في صفوفها وتعطيل الحياة الحزبية السليمة واستنفاذ طاقتها في صراعات داخلية من اجل الزعامة.

المطلب الثاني: مسار الإصلاحات السياسية في الجزائر:

أ. أهّم محطّات الإصلاح السياسي منذ 1989: لقد كشفت أحداث 5 أكتوبر 1988 عن عمق أزمة المجتمع الجزائري، وعلى وجود عدم توازن بين مشروع الثورة الاشتراكية الذي كان يحمله الخطاب الرسمي، والوسائل الموضوعة في سبيل إنجازه، وتعود أسباب هذه الأحداث التي شكّلت منعرجا هاما في التاريخ السياسي للجزائر إلى ما يلي:[3]

- رفض النظام السياسي القائم آنذاك، بقيادة حزب جبهة التحرير الوطني، واقتسام السلطة، وفسح المجال للحريات السياسية، في ظّل غياب قيادة رشيدة.
- انتشار الرشوة والفساد والمحسوبية على نطاق واسع وفي جميع مؤسسات الدولة.
- إهمال دور العنصر البشري في التنمية، ولا سيما الكفاءات الجامعية.
- تهميش المجتمع المدني ووجود نسيج اجتماعي متفكك.

---

[1]– ج.ج.د.ش، **القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية**، الصادر بمقتضى الأمر رقم: 97 – 09، المؤرخ في 06 مارس 1997، الجريدة الرسمية، العدد:12، المواد من 2 إلى 43، ص30–35.

[2]– أحمد منيسي، مرجع سابق الذكر، ص 158.

[3]- عبد القادر زيغم، مرجع سابق، ص 45.

– ويمكن أن نضيف انخفاض أسعار النفط إلى أقّل من عشرة دولارات، ممّا أثّر بشكل صارخ على الميزانية العامة للدولة التي تعتمد أساسا على مداخيل المحروقات.

عموما، كانت أحداث أكتوبر1988، بغض النظر عن مدبّريها وخلفياتها، كافية للإطاحة بنظام الحزب الواحد، وإنهاء عهد الاشتراكية، وإعادة بناء علاقات جديدة بين السلطة والمجتمع.

في ظل هذه الظروف السياسية صدر دستور 23 فيفري 1989 بعد الخطاب التاريخي الذي ألقاه الرئيس الشاذلي بن جديد في 10 أكتوبر 1988، والذي أقر فيه بضرورة الإصلاحات السياسية والاقتصادية، كما اعترف فيه لأوّل مرّة بوجود اتجاهات وحساسيات مختلفة داخل أجهزة الدولة والحزب.

من هنا يمكن التساؤل عن الطبيعة القانونية لدستور 1989 والمبادئ التي يقوم عليها.

يعرّف المشرع الجزائري دستور 23 فبراير 1989 بالعبارات التالية:

"إن الدستور هو القانون الأساسي الذي يضمن الحقوق والحريات الفردية والجماعية، ويحمي مبدأ حرية اختيار الشعب، ويضفي الشرعية على ممارسة السلطات، ويكفل الحماية القانونية، ورقابة عمل السلطات العمومية في مجتمع تسوده الشرعية، ويتحقق فيه تفتّح الإنسان بكل أبعاده".

وانطلاقا من هذا التعريف، نلاحظ أن المشرّع يركز على بناء دولة القانون، والفصل بين الجانبين القانوني والايديولوجي، خلافا لمرحلة نظام الحزب الواحد التي تميزت بالخلط بين هذين الجانبين، حيث كانت الايديولوجية تغلب على القانون، ممّا أدّى إلى تناقضات في التشريعات والمؤسسات نفسها. أمّا دستور 1989، فقد جاء خاليا من الشحنة الايديولوجية، ويرّكز أكثر على المبادئ العامة التي تقوم عليها دولة القانون، على غرار الأنظمة الديمقراطية. ويمكن اعتباره "دستور– قانون"، لأنّه يقتصر على ذكر الجوانب القانونية المتعلقة بتنظيم السلطة وتحديد صلاحياتها، وتكريس نظام الحريات وحقوق الأفراد.

وقد أخذ المشرّع الدستوري في 1989 ببعض المبادئ العامة التي نصّت عليها الدساتير السابقة، وفي نفس الوقت تبنّى مبادئ جديدة لم تعهدها الجزائر سالفا، والتي تعبّر عموما عن الانفتاح السياسي والبناء الديمقراطي. وأقرّ الدستور لأوّل مرّة منذ الاستقلال مبدأ التعددية الحزبية، وفسح المجال للتنافس السياسي، والتداول على السلطة. كما نصّ على مبادئ الفصل بين السلطات وحرية التفكير والابتكار، وحرية الرأي والتعبير. وأكد على مبدأ السيادة للشعب (المادة 06)، ومبدأ استقلالية القضاء، ومبدأ الرقابة الدستورية ومبدأ الإسلام دين الدولة.

إلا أنّ دستور 1989 لم يكن خاليا من الاختلالات والفجوات الناتجة أساسا عن التسرّع في إعداده لأنّه وضع على أنقاض نظام الحزب الواحد. ومن أهّم هذه الفجوات:عدم النص على حالة استخلاف رئيس الجمهورية عند تزامن استقالته مع حّل البرلمان، ممّا أدّى إلى نوع من الارتباك السياسي، والفراغ الدستوري بعد استقالة الرئيس الشاذلي بن جديد في جانفي 1992، مباشرة بعد تعليق المسار الانتخابي.

ولتفادي هذه الثغرات كان من الضروري القيام بتعديلات دستورية جوهرية من أجل تثبيت أركان الدولة ونظامها الجمهوري، بعد مرور مرحلة انتقالية صعبة على المستويين السياسي والأمني. وبالفعل استأنفت الدولة مسار الإصلاحات السياسية بالمبادرة بتعديلات دستورية في 28 نوفمبر 1996، التي تلاها قانون الانتخابات في 6 مارس 1997، ثم قانون الأحزاب في نفس التاريخ. هذه الإصلاحات جاءت لوضع حّد للمرحلة الانتقالية التي استمّرت من 1992 إلى 1996.

أكد دستور 1996 على البعد التاريخي والحضاري لمؤسسات الدولة من خلال نصه في الديباجة على أنّ المكوّنات الأساسية لهوّيتنا هي:الإسلام والعروبة والأمازيغية، وعلى وضع مقاييس جديدة لتأسيس الأحزاب السياسية، وإعادة تنظيم المؤسسة التنفيذية، وإحداث محكمة عليا للدولة تختّص بمحاكمة رئيس الجمهورية عن الأفعال التي يمكن وصفها بالخيانة العظمى، وكذا رئيس الحكومة، عن الجنايات والجنح التي يرتكبها بمناسبة تأديته لمهامه. كما ينص الدّستور على إنشاء

غرفة برلمانية ثانية هي مجلس الأمة، وتعزيز دور المجلس الشعبي الوطني (الغرفة السفلى للبرلمان) في الرقابة على الحكومة.

وقد أعقبت هذه المرحلة التي تخللتها أحداث دامية وسمّيت بـــالعشرية السوداء موجة جديدة من الإصلاحات السياسية في سنة 2000، تحت شعار إصلاح هياكل الدولة، شملت العديد من القطاعات على غرار العدالة، والتربية، والتعليم والتوظيف العمومي.

وترتكز استراتيجية الإصلاح في الجزائر على مجموعة من الأهداف:

- إصلاح العدالة بهدف إقامة دولة القانون؛
- مواصلة إصلاح هياكل الدولة؛
- تنمية الشراكة بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني؛
- إصلاح قانون الأسرة؛
- إصلاح المنظومة التربوية؛
- تعميق الإصلاحات الاقتصادية والمالية.

وفي افريل سنة 2011 أعلن الرئيس عبد العزيز بوتفليقة عن جملة من الإصلاحات السياسية خصت تعديل بعض النصوص التشريعية التي لها علاقة بالممارسة الديمقراطية وتدعيم دولة القانون. وقد شملت قطاعات الإعلام، وقانون الأحزاب السياسية، والنظام الانتخابي، والتمثيل النسوي في المجالس المنتخبة، وحالات التنافي مع العضوية النيابية، والجمعيات المدنية، قانون الولاية والبلدية.

غير أنّ هذه الإصلاحات أثارت جدلا كبيرا في أوساط الطبقة السياسية حول محتواها وأبعادها، فحسب قيادات بعض الأحزاب المعارضة، السلطة لا تملك الشّرعية التي تؤهلها لقيادة هذه الإصلاحات، مادام أنّه لم يسبقها حوار ومشاورات واسعة مع الفاعلين السياسيين، وممثلي المجتمع المدني، على الرغم من أنّ السلطة قد عيّنت لجنة خاصة للإشراف على هذه العملية.

ويعاب على هذه الإصلاحات أيضا أنها شملت النصوص التشريعية الفرعية، وكان المفروض المبادرة بتعديل القانون الأساسي المتمثل في الدستور، وإعادة انتخاب مؤسسات دستورية جديدة[1].

ب. مراحل عملية الإصلاح السياسي: ارتبطت عملية الإصلاح السياسي في الجزائر بتجارب التعديلات الدستورية المختلفة التي عرفتها البلاد منذ عام 1962، أي بعد الاستقلال. وقد كان أول دستور في عام 1963، وذلك خلال فترة حكم الرئيس الأسبق أحمد بن بلة. تميز هذا الدستور بمضمونه الاشتراكي وتكريس نظام الحزب الواحد.

استمر العمل السياسي بدستور 1963 إلى غاية 10 جويلية 1965، أي أسابيع قليلة بعد الانقلاب العسكري الذي قاده الرئيس الأسبق هواري بومدين، حيث تمّ تعليق العمل بالدستور إلى غاية عام 1976، وهو التاريخ الذي صدرت فيه تعديلات دستورية. هذه التعديلات لم تتضمن إصلاحات سياسية تمس الحريات والتعددية السياسية...

ويجمع المحللون أن فترة حكم الرئيس الأسبق الشاذلي بن جديد كانت أفضل من سابقاتها خاصة وأنها قد تميّزت بتعديلات دستورية عميقة في 23 فبراير 1989، حيث أسّس لأول مرة لتعددية سياسية وإعلامية والتركيز على دولة القانون وغيرها من المكتسبات السياسية.

انطلاقا مما سبق، فإن التعديلات الدستورية التي حدثت في عام 1989، تعد من أهم الإصلاحات السياسية التي عرفتها الجزائر المستقلة، لأنها حققت الانتقال من طبيعة النظام الأحادي إلى طبيعة نظام التعددية السياسية.

كما عرف دستور عام 1996 تعديلات جديدة خلال فترة حكم ليامين زروال، مسّت المادة 74، حيث تمّ تحديد العهدات الرئاسية بعهدتين رئاسيتين فقط.

---

[1]– مرازقة عبد الغفور، "الإصلاحات السياسية في الجزائر تحديات وآفاق"، **مجلة الديمقراطية**، العدد 51، 2013.

وفي خضم عملية الإصلاح السياسي، التي باشرتها الجزائر، تستعد البلاد إلى إجراء تعديلات دستورية تتماشى والحركية السياسية التي تعرفها البلاد، لأن التعديلات التي حدثت عام 2008، لم تكن في مستوى تطلعات الشعب.

إن القاسم المشترك بالنسبة للدول التي مسّتها الأحداث والانتفاضات، هو المطالبة بالإصلاح السياسي. وتوضح المعطيات في الواقع أن باقي الدول العربية بما فيها الجزائر ستتأثر بطريقة أو بأخرى وبمستويات مختلفة بهذه الأحداث السياسية.

إن عملية الإصلاح السياسي في أغلب الدول العربية تعيش مخاضات عسيرة، وذلك بالنظر إلى مسار الممارسة السياسية والعملية الانتخابية عموما، التي تحكمها اعتبارات سياسية، اجتماعية، اقتصادية وثقافية ودينية. وترتبط هذه الممارسة الديمقراطية في هذه الدول بمدى مصداقية وشفافية العملية الانتخابية من جهة، وبمدى مستوى المشاركة السياسية من جهة أخرى.

تستدعي عملية الإصلاح السياسي في الجزائر بلورة إستراتيجية وطنية تتجاوز الثقافة السياسية القائمة على القبلية والجهوية والعرقية والدينية... وتكرس ثقافة سياسية ديمقراطية، يساهم في بلورتها مختلف الفئات الاجتماعية للمجتمع، من أحزاب ومجتمع مدني وجامعيين ومراكز بحث ومثقفين وسياسيين.

كما تفتقد الجزائر إلى ممارسة سياسية تصنعها الشعوب من خلال المشاركة السياسية الواسعة والمراقبة السياسية والقانونية واحترام حقوق الإنسان بكافة أنواعها.

إن عمليات الإصلاح السياسي المختلفة التي اعتمدتها الجزائر، لم تسع إلى تحقيق الإصلاح الجذري الشامل الذي يهدف إلى مواكبة التحوّلات السياسية الدولية التي حدثت في دول العالم، لأنها ببساطة تمت بطريقة انتقائية وشكلية.

عملت الجزائر خلال السنوات الماضية الدخول في مرحلة "التحوّل الديمقراطي" رغم مرارة سنوات الإرهاب الذي زعزع أركان المجتمع الجزائري لأكثر من عشرية من الزمن. وتحتاج المرحلة الانتقالية للتحوّل الديمقراطي في أية دولة إلى سنوات حتّى تحقق أهدافها المنشودة.

كذلك فإن نجاح المرحلة الانتقالية أو مرحلة التحوّل الديمقراطي، يشترط عملية إصلاح سياسي، ترتكز على عامل الثقافة السياسية، التي تسهم فيها كل القوى الفاعلة في المجتمع من أحزاب سياسية ومؤسسات المجتمع المدني والمجتمع السياسي على حد سواء.

المطلب الثالث: أسباب تبني إصلاحات جديدة سنة 2011:

في البداية يتعين علينا أن نشير إلى أن نجاح ثورة الجزائر في توحيد الصف واستعادة السيادة الوطنية سنة 1962، يرجع في الأساس إلى وضوح الأهداف المتمثلة في التحرر من القوى الأجنبية ومضمون أيديولوجي واسع ساعد على وحدة الصف وإقامة تحالف بين جميع الأطراف المتواجدة على الساحة الجزائرية. وبفضل هذا التحالف الاستراتيجي بين التنظيمات السياسية التي كانت عندها رغبة في النضال أو اعتماد أبناء الجزائر على أنفسهم في تحرير وطنهم، نجح الجزائريون في تحرير بلدهم من الهيمنة الأجنبية والتزم القادة في خطبهم السياسية بإشراك جميع الفئات الاجتماعية في اتخاذ القرارات ودعم القوى الثورية بحيث يكون رجال القاعدة هم الذين يوثرون في صنع القرارات وتطبيقها وبالتالي يكون لهذا النوع من التنظيم الاجتماعي جمهور يصعب على أي بيروقراطي أن يصمد في وجهه أو يتعدى على اختياراته. لكن الشيء الذي حصل في أرض الواقع هو أن محاولات إدخال الإصلاحات على هياكل الحكومة والحرب من 1962 إلى غاية 1968، اتسمت بالارتجال والصراعات الشخصية إلى درجة أن الإصلاحات السياسية لم تكن معبرة عن مصالح الجماهير، وغير واقعية، وبالتالي فإن الإصلاحات السياسية والإدارية قد تعثرت في الماضي للأسباب التالية[1]:

1) أن مبادرات الإصلاح والتغيير والتطوير وأنظمة الحكم كانت تأتي دائما من مستويات قيادية عليا داخل جهاز الدولة وبالتالي فإن النتيجة الحتمية لهذه الإصلاحات هي تكريس المركزية اخل الأجهزة

[1]– عمار بوحوش، **الإصلاحات السياسية في الجزائر**،

www.radioalgerie.dz/ar/index.php?option=com_content&view=article&id

الحكومية وهذا بدعوى تحقيق المزيد من الانضباط والانسجام والمحافظة على وحدة الصف.

2) تداخل السلطات والمسؤوليات الحكومية والحربية إلى درجة أن الأجهزة الحكومية أصبحت محصنة ضد الرقابة والمحاسبة من طرف المجالس الشعبية المنتخبة أو الاستشارية. ونتيجة لهذه الحصانة ضد الرقابة، استفحل الفساد وانشغل الموظفون الحكوميون بحماية مصالحهم الذاتية وتقوية نفوذهم وخنق عملية التطور الديمقراطي والقضاء على توازن السلطات بالبلاد.

3) أن مشكل الإصلاحات السياسية هو أن أي تغيير في مؤسسات الدولة قد يترتب عنه تقليص دور الفئات...في المجتمع حيث تفقد الجماعات القوية قي غياب المؤسسات السياسية والتشريعية، نفوذها وتصير معرضة للنقد والمحاسبة والمتابعة القانونية. ولهذا نجد أن الأجهزة البيروقراطية في الدولة تتحول إلى قوة معرقلة لأي إصلاح سياسي يحرمها من الحصول على المكتسبات والثروات والامتيازات التي تغدقها عليها الدولة نتيجة لانفرادها بالسلطة واتخاذ القرارات التي تخدمها نتيجة لغياب الرقابة والمتابعة من طرف المؤسسات المختصة.

4) إن عدم التجانس في الأفكار والميول والانتماء إلى تيارات سياسية متناقضة قد حالت دون الاتفاق على برامج عمل موحدة ولم تسمح بخلق مجموعات عمل منسجمة مع بعضها البعض وتعمل في إطار واحد وهدف مشترط سواء على مستوى المجالس المنتخبة أو على مستوى الولايات. ونتيجة لهذه الصراعات العقائدية والعرقية والأيديولوجية والتضارب في المصالح، تجد القيادة السياسية نفسها محرجة وغير قادرة على تنفيذ الإصلاحات التي تصورتها أو البرامج التي راهنت على تطبيقها. ولهذا فإن نجاح الإصلاحات يتوقف باستمرار على قدرة القيادة على حل التناقضات التي تنشأ

بين الأطراف المعنية بأي تغيير، وتفكيك التحالفات المقاومة للإصلاحات.

5) أن الإصلاحات السياسية قد تمركزت حول تغيير هياكل المؤسسات الحكومية والتحكم في وسائل الإعلام وتقليص دور الجيش بحيث يبقى قوة وطنية محايدة تخدم المصلحة العليا للوطن، في حين أنه كان من المفروض أن يكون محور الإصلاحات السياسية في البلاد هو تقوية السلطة التشريعية وتمكين البرلمان وممثلي الشعب من ممارسة الرقابة الفعلية على أعضاء الحكومة وكبار المسؤولين بالدولة. إن إعطاء الصلاحيات للسلطة التشريعية لكي تمارس وظيفة الرقابة والتقييم والمتابعة والمحاسبة يعني خلق ثقل سياسي فعلي في البلاد يكون بمثابة جهاز ردع للمسؤولين الحكوميين.

6) أن معظم الإصلاحات السياسية مستوحاة ونابعة من قيم جهة واحدة هي صاحبة القرار السياسي. ولهذا فإن بقاء الإصلاحات ودوامها مرتبط ببقاء صاحب القرار السياسي في الحكم، وهذا معناه أن عدم مشاركة رجال الاختصاص والجماعات المؤثرة في السياسة الوطنية يعني غياب وجهات نظر الأطراف الأخرى في التغيير وعدم استمالتهم وتحفيزهم للعمل في إطار الإصلاحات التي لم يساهموا في التخطيط لها وضبطها وإعطائها شرعية الولادة التعامل على أساس أنها تمثل الإرادة الشعبية والمصلحة العليا للوطن. وبأيجاز، فإن الإصلاحات السياسية قد تعثرت في الماضي بسبب التحكم والتوجيه من أعلى، وتداخل السلطات، ومقاومة الإصلاحات التي تمس أصحاب الإمتيازات، وغياب السلطة التشريعية التي تمارس الرقابة على أعضاء الحكومة وعدم مشاركة جميع الفئات في تشييد الإصلاحات الحقيقية التي تخدم مصلحة البلاد. كما نتج عن عدم جدوى الإصلاحات السياسية انغلاق قنوات الاتصال وصعوبة إجراء الحوار واستفحال المشاكل بحيث أفرزت هذه

المعضلات وضعا جديدا يصعب الدفاع عنه. وهذا ما دفع المواطنين إلى بالحقوق والحماية القانونية وحرية التعبير والحوار ومشاركة المواطنين في صناعة القرارات المدعومة من طرف القاعدة.

إن أحداث أكتوبر 1988 قد أثبتت بصفة عملية أن الدعوة للتضحية والنضال من طرف الحرب الحاكم وقادته لم تعد مجدية وأن المناضلين لم تعد تنطوي عليهم الحيل المتمثلة في رفع شعارات براقة وصياغة مواثيق مثيرة بل أصبحوا يؤمنون بالعمل الملموس الذي يساعدهم على تحسين مستوى جميع الفئات الاجتماعية. كما أثبت أحداث أكتوبر 1988 أنه لم يعد من الممكن احتكار ديمقراطية العمل والتوجيه من أعلى وإهمال القاعدة لأن احتكار السلطة وعدم وجود منافسة حقيقية لا يدفعان أي مسؤول للاجتهاد والتفتح على المجتمع وقضاياه. ولهذا، فإن الإصلاحات السياسية جاءت لتفسح المجال أمام الأحزاب السياسية لكي يعبروا عن آرائهم واحتياجاتهم وإبراز القضايا الحقيقية للشعب والتخلص من فكرة الحزب الواحد الذي لا يعبر عن الواقع الاجتماعي بقدر ما يعبر عن الآراء الفوقية التي هي عبارة عن انعكاسات للفكر الفردي الذي تفرزه الزعامات القوية.

تقييم عملية الإصلاح السياسي:

اعترضت التجربة السياسية في الجزائر مشكلات كبيرة بسبب عوامل موضوعية وتاريخية، كان لها تأثير كبير في مسيرة التنمية بمختلف أشكالها. فقد لعبت الدولة الاستعمارية دورا مؤثرا في تخلف البلاد سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا[1].

لهذه الأسباب، فإن بناء جيل ناضج سياسيا ومنفتح وواعي بواقعه الاجتماعي يتفاعل إيجابيا بالتحوّلات المختلفة التي تشهدها البلاد لتكون أكثر فعالية على الممارسة الديمقراطية، يعتبر من بين الأولويات الوطنية.

[1]– فرانسيس فوكوياما، **بناء الدولة**. ترجمة: مجاب الإمام، الرياض: مكتبة العبيكان، 2007، ص 170.

في حين فإن العوامل الذاتية، فإنها تتعلق بالدولة نفسها وظروفها الداخلية، أي ليست لها علاقة بشكل مباشر مع العامل الخارجي.

ويكون التركيز هنا على عنصر الإرادة السياسية التي تحتاجها النخبة الحاكمة في الجزائر لتبني مشروع الإصلاح السياسي، الذي يهدف إلى تحقيق الديمقراطية التعددية وبناء دولة القانون.

إن الجزائر لا يمكنها تجاوز الأزمة السياسية التي قد تدخل البلاد في الفوضى السياسية وحتى الأمنية، وحتّى الوصول في بعض الحالات إلى حرب أهلية تهدد كيان الدولة واستمراريتها، إلا بتبني عملية إصلاح سياسي من خلال اعتماد إستراتيجية شاملة، تتضمن خاصة تجسيد فكرة التعددية السياسية والإعلامية الحقيقية التي تحقق المساواة بين القوى السياسية وبناء دولة القانون والحق.

يمكن استخلاص مبررات الإصلاح السياسي في الجزائر من خلال التركيز على عوامل داخلية مختلفة، لأن التغيير يأتي من الداخل وليس من الخارج، وبعبارة أخرى إذا لم نغيّر أنفسنا فإن التغيير سيفرض علينا من خارج المنطقة[1].

تتحقق عملية الإصلاح السياسي في الجزائر عندما تقتنع النخب السياسية المختلفة داخل الدولة بما فيها السلطة القائمة بضرورة القيام بإصلاحات سياسية دستورية تجسّد التغيير السياسي الديمقراطي[2].

وعندما يحدث هذا الإصلاح السياسي بدعم من السلطة والمعارضة على حد سواء، فإن هذا الإصلاح ستكون له انعكاسات إيجابية لا محالة على المستقبل السياسي للبلاد.

كما تلعب الجماعات الوسيطة أو مؤسسات المجتمع المدني دورا فاعلا ومستقلا ومؤثرا من خلال عملية التنشئة الاجتماعية والسياسية للمواطنين ودعم المشاركة السياسية التي تحقق التوازن السياسي والاعتدال الاجتماعي[1].

---

[1]– نورالدين زمام، **القوى السياسية: دراسة في علم الاجتماع السياسي**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص 213.

[2]– عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية: دراسة في علم الاجتماع السياسي**. الجزء الثالث. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ب ت، ص 171.

ويتعزز دور المجتمع المدني من خلال مؤسساته المختلفة عندما يقوم بتفعيل الحياة الاجتماعية والسياسية وتحسيس المواطنين بضرورة التفكير والتفاعل مع السياسات القائمة والمقترحة في المجتمع وجعلها أكثر واقعية تتماشى ومتطلبات المجتمع في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ويساهم المجتمع المدني في خلق بيئة اجتماعية بناءة وخلاّقة من خلال نشر الثقافة السياسية المؤثرة التي يحتاجها المجتمع في عملية التغيير السياسي[2].

لا يمكن أن نتكلم عن عملية تطوير وإصلاح سياسي دون أن تلازمها عملية إصلاح وتنمية اقتصادية، فلا حديث عن تنمية اقتصادية بدون تنمية سياسية، فالأمن والاستقرار يتحقق بوجود تنمية.

المبحث الثاني: مكانة الإصلاحات السياسية والاقتصادية من خلال خطاب رئيس الجمهورية

شهدت الجزائر مطلع سنة 2011 موجة احتجاجات عنيفة قام بها مواطنون في عدة مناطق من شمال البلاد احتجاجا على ارتفاع أسعار مواد غذائية مثل السكر والزيت، بالإضافة إلى مواد أخرى ذات استهلاك واسع. ومرد مثل هذه الأزمات الظرفية إلى الأزمة البنائية الكبرى التي يعانيها النظام الجزائري، حيث تعود جذورها إلى ثلاث عوامل أساسية: العامل الأول هو ظروف نشأة الدولة القُطرية في الجزائر منذ سنة 1962، والعامل الثاني هو طبيعة النخب التي تقلدت السلطة مباشرة بعد الاستقلال، والعامل الثالث هو خصوصية المجتمع الجزائري وطبيعة التطورات العالمية[3].

---

[1]– حسنين توفيق، **بناء المجتمع المدني: المؤشرات الكمية والكيفية" في: مجموعة من الباحثين، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية.** بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص 714–716.

[2]– نفس المرجع الآنف الذكر، ص 329.

[3]– حسنين توفيق إبراهيم، **الاقتصاد السياسي للإصلاح الاقتصادي.** القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 1999، ص 74.

لقد أبانت هذه الاحتجاجات عن ضعف وهشاشة المؤسسات الرسمية أو ما يعرف بعدم اكتمال البناء المؤسسي للدولة الجزائرية وقدرتها المحدودة على مواجهة المشكلات والتحديات.

المطلب الأول: البيئة السياسية ودواعي الخطاب:

إن الوضع الذي آلت إليه الجزائر على كافة الأصعدة مرده بالدرجة الأولى إلى أن عملية الاختيار للسياسيين والإداريين يتم وفقا لمعيار الولاء بدلا من الكفاءة، وهو ما يتعرض مع دولة القانون، حيث تعتبر هذه القاعدة أحد الأسس التي تقوم عليها سوسيولوجيا السياسة الجزائرية، وتأسيسا على ذلك يحظر النظام الجزائري ممارسة السياسة ونعني بها اختيار الشعب لممثليه في مؤسسات الحكم، مع إمكانية محاسبتهم إذا اقتضى الأمر[1].

وفي الوقت الذي يتوق فيه الجزائريون إلى التغيير الديمقراطي السلمي، توقفت التحولات السياسية التي شهدتها دول عربية مجاورة على أعتاب الجزائر ما سمي بثورات الربيع العربي، لأسباب أحدثت نوعا من الارتباك لدى دوائر الحكم، فقد سارع النظام إلى المبادرة إلى الإصلاح في محاولة للتكيف مع التحولات السياسية في بيئته الإقليمية وأعلن الرئيس الجزائري في خطابه لشهر أفريل 2011 عن إصلاحات سياسية تتعلق بفتح المجال السمعي البصري وبالأحزاب السياسية.

هناك العديد من الاتجاهات لتفسير مبادرة النظم التسلطية إلى الإصلاح السياسي:

الاتجاه الأول: يرجعها إلى عاملين أولهما الانقسامات الحادثة داخل النظم التسلطية وفشلها في مواجهة المشكلات، وثانيهما التغيرات في تطور وتنظيم المجتمع المدني.

يؤدي الانقسام داخل النخب الحاكمة في النظم التسلطية التي على درجة من المؤسسية إلى تفاعلات نتيجة وجود إدراك لدى هذه الصفوة بأهمية الإصلاح

[1]- ADDI lahouari, "le peuple Algérien réclame un état", **interview avec Algérie focus**, 11 janvier 2011, sur le len: www.Algérie focus.com.

السياسي بالنسبة إلى بقائها واستمرارها في الحكم، فضلا عن تفاعلات بين هذه النخب والمعارضة، ويعتمد التحول الديمقراطي في النظم السلطوية ذات المستوى المؤسسي الملموس على فرص يخلقها أو يتيحها عدد قليل من القادة السياسيين المستنيرين، سواء من الحكم أو من المعارضة حيث يتوصل هؤلاء إلى اتفاق حول طبيعة الإصلاح وكيف يكون ناجحا.[1]

وإذا كانت المتغيرات الداخلية ذات الصلة بالبيئة الداخلية للنظام السياسي التسلطي تتحكم في نجاح الانتقال الديمقراطي فإن دور المتغيرات الخارجية ليس حاسما ويقتصر فقط على تأدية دور المحفز أو المسهل لعملية الإصلاح السياسي في دول العالم الثالث. وتجدر الإشارة هنا إلى أن التدخل الخارجي من أجل تشجيع التحول الديمقراطي يهدف أساسا إلى تكريس الاقتصاد الليبرالي وتسهل تدفق الاستثمارات الأجنبية.[2]

أما **الاتجاه الثاني** فيرجع مبادرة النظم التسلطية إلى الإصلاح السياسي إلى التغير في إدراك القيادة والنخب السياسية داخل هذه النظم، التي تكون قد اضطرت إلى ذلك بعد أن شعرت فعلا بتنامي قوة المعارضة السياسية والمجتمعية المطالبة بالتغيير، وبالتالي تكون هذه النخب قد وصلت إلى قناعة مفادها أنها إما أن تبادر إلى الإصلاح، أو أن تضطر إلى ذلك مكرهة بفعل ضغط داخل أو إملاءات خارجية، مع ما يتضمنه الخيار الثاني من تهديد لاستقرار النظام السياسي وتماسكه.

ووفقا لهذا الاتجاه يكون النظام الجزائري قد بادر إلى الإصلاح السياسي بعد أن أدرك أن الاحتفاظ بالسلطة لأطول مدة ممكنة أكثر خطورة من نظام ديمقراطي حقيقي، ويمكن أن يؤدي إلى نمو الشللية والزمر داخل النظام مع ما يحمله ذلك من إمكانية حدوث انقلاب. إلى جانب اغتراب الجماهير واحتمالات حدوث اضطراب واسع. وعلى النقيض من ذلك، من شأن الإصلاح أن يخلق جوا من الثقة لدى

---

[1]– علي الدين هلال، محمود اسماعيل محمد، **اتجاهات حديثة في علم السياسة**. القاهرة: المجلس الأعلى للجامعات، اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارية العامة، 1999، ص 263.

[2]– نفس المرجع الآنف الذكر، ص 275.

دوائر الحكم وشبكة مصالحها الواسعة داخل النظام من أن مصالحها محفوظة في حالة التحول من نظام مغلق إلى مفتوح.

وعموما من خلال خطاب رئيس الجمهورية يمكن القول أن الإصلاح يهدف إلى:

الهدف الأول: إصلاح العدالة لتعزيز دولة الحق والقانون

إن تعزيز دولة الحق والقانون يفرض نفسه لتأمين حماية أفضل لحقوق الإنسان ودعم أمن الأشخاص والممتمكات والأنشطة الاقتصادية.

لقد تم بعد قطع شوط بعيد في إصلاح العدالة، وانه يتعين إتمامه من حيث أن المنظومة القضائية تشكل قطب روحى لدولة الحق والقانون. وفي هذا السبيل، سيشمل العمل:

- تعزيز استقلالية المنظومة القضائية ومصداقيتيا
- تسهيل الوصول إلى هذه المنظومة وتعجيل وتيرة معالجة الخلافات وتنفيذ القرارات
- إتمام مسار التساوي التشريعي، ضمانا لمطابقته مع التزامات الجزائر وتعهداتها الدولية
- تعزيز تكليف القضاة ومضاعفة الإمكانيات المادية لمشبكة القضائية وشبكة السجون.

الهدف الثاني: مواصلة إصلاح هياكل الدولة

إن الإصلاح هذا يهدف، في حقيقة الأمر، إلى إرساء الدولة الجزائرية على أسس جديدة حقا، استجابة لمقتضيات الجديدة الناتجة عن التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تشهدها الجزائر. وقد تم إطلاقه منذ عامين، وهو يشكل إحدى ورشات العهدة الخماسية الحالية ذات الأولوية.

إن الإصلاح هذا، الشامل المدى، يتوخى تزويد الإدارة بالأدوات المكيفة والوسائل اللازمة كي تساند المسار الديمقراطي، وتجذير المحك الراشد وعصرنة الاقتصاد وإفاضة التقدم الاجتماعي، مساندة فعالة.

فالمسار الذي شرع فيه يطمح إلى إعادة تحديد طبيعة علاقات الدولة بالمجتمع وبالدائرة الاقتصادية وكذا إلى تعميق الأنماط التشاركية لتسيير على كافة المستويات.

إن الهدف الأساسي إنما هو تحويل المواطن من مجرد محكوم إلى شريك في تسيير الشؤون العمومية.

إن الدولة، مع تعزيز الصلاحيات المخولة لها وتحسين شروط ممارسة هذه الصلاحيات، تعتز أكثر فأكثر بالعوامل المتحكمة في النمو الاقتصادي وتطوير التشغيل وتحسين ظروف معيشة المواطنين.

وتنوي السلطات العمومية، بهذا المجهود المبذول في سبيل تجديد الهياكل المؤسساتية والإدارية، تحمل مسؤولياتها في مجال الاستشارة والتصور والعمل والمراقبة.

يشمل إصلاح هياكل الدولة ومهامها من بين ما يشمل، تعميق اللاتمركز واللامركزية من خلال إعادة توزيع فعلي لصلاحيات والوسائل لفائدة الجماعات المحلية، من حيث الفضاء الأمثل الذي يقاس فيه يوميا مدى تمثيل الدولة ومصداقيتها، وفي نفس الوقت البحث على ديمقراطية محمية حقيقية.

الهدف الثالث: تطوير الشراكة بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني

لقد تبنت الجزائر طرحا تنمويا يعطي الصدارة للإنسان بصفته فاعلا ومستفيدا، وعكفت على ترقية أوسع مشاركة ممكنة، من مرحلة التصور إلى مرحلة التنفيذ.

لقد سمحت أطر الحوار الثنائي بين الحكومة والحركة النقابية، والثلاثي الذي يشرك كذلك أرباب العمل، بإقامة سنة تشاور محمودة بشأن التسيير الاقتصادي والاجتماعي للبلاد.

فهذه الأطر تساهم في إحداث التوازن الضروري بين مقتضيات الفعالية الاقتصادية ومتطلبات الإنصاف الاجتماعي.

حيث يهدف تعزيز الحوار هذا، من أجل التوصل إلى عقد اقتصادي واجتماعي على المدى المتوسط يوطد شراكة حقيقية بين الحكومة والحركة النقابية والمستخدمين، والدولة متمسكة كذلك بتشجيع التطور النوعي للحركة الجمعوية، خصوصا، من خلال تشجيع تنظيمها على الصعيد الوطني وتعزيز قدراتها من أجل مساهمة أكبر في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من حياة الأمة.

كما تحرص الدولة على تحفيز تطوير الأطر الملائمة للتشاور والتنسيق على المستوى المحلي.

المطلب الثاني: تحليل مضمون الخطاب:

إن الإعلان الذي تضمن إصلاحات سياسية في بلاده، طالت تعديل الدستور وقوانين الأحزاب والانتخابات وعدة قوانين، تعهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، بإجراء تعديلات تشريعية وإشراك كافة الأحزاب في صياغة قانون للانتخابات.

وقال بوتفليقة أيضا أنه سيعمل على إدخال تعديلات تشريعية لتعزيز الديمقراطية في بلاده، مؤكداً أن "المطلوب اليوم هو المضي قدما نحو تعميق المسار الديمقراطي وتعزيز دعائم دولة الحق والقانون وتقليص الفوارق وتسريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية."

وأضاف رئيس الجمهورية في خطابه إن هذه المهمة والحاسمة لمستقبل بلاده "تقتضي انخراط الأغلبية ومشاركة كافة القوى السياسية والاجتماعية وإسهام الكفاءات الوطنية"، مشيراً إلى أنه ستجري مراجعة عميقة على قانون الانتخابات بما يستجيب لتطلعات الشعب الجزائري بممارسة حقه الانتخابي في ظل ظروف ديمقراطية مواتية وشفافة.

وتابع أن هذا يعني أنه سيتم إشراك كافة الأحزاب الممثلة منها وغير الممثلة في البرلمان واستشارتها من أجل صياغة النظام الانتخابي الجديد.

وكان بوتفليقة قد أكد أن القرارات "التي تم اتخاذها مؤخراً على المستويين الاقتصادي والسياسي تهدف إلى تعميق المسعى الديمقراطي التعددي وتوسيع مجال

الحريات وفتح الآفاق أمام الشباب للتعبير عن آرائه وأفكاره وطموحاته للعيش في كنف السلم والرقي".

وحول الأحزاب، قال الرئيس بوتفليقة أنه على الأحزاب أن تنظم نفسها وتعزز صفوفها، "وتعمل في إطار الدستور والقانون حتى تقنع المواطنين وبالخصوص الشباب منهم بوجاهة برامجها وفائدتها"، موضحا في هذا الخصوص أن "هذا المسعى سوف يتعزز بمراجعة القانون المتعلق بالأحزاب السياسية من خلال مراجعة دور الأحزاب ووظيفتها وتنظيمها".

إن البرلمان بغرفتيه كان قد صادق في نوفمبر عام 2008 على القانون المتعلق بتعديل الدستور، وسيتم إنشاء لجنة دستورية تشارك فيها التيارات السياسية وخبراء في القانون الدستوري.

إن الغاية من برنامج الإصلاحات السياسية هي تعميق المسار الديمقراطي وتمكين المواطنين من مساهمة أوسع في اتخاذ القرارات التي يتوقف عليها مستقبلهم ومستقبل أبنائهم، وفي هذا الإطار أشار رئيس الجمهورية إلى استعادة السلم والأمن وإطلاق برامج تنموية ورفع حالة الطوارئ في البلاد.

وتطرق ايضا إلى التطورات والأحداث الجارية في الدول العربية الأخرى، وقال إن سياسة الجزائر هي عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، كما تعهد باحترام خيارات الشعوب الأخرى، طالباً الدول الأخرى باحترام سيادة بلاده.

المبحث الثالث: مجالات الإصلاح السياسي في الجزائر بعد خطاب 15 أفريل 2011

تعددت مجالات الإصلاح السياسي في الجزائر لتشمل تقريبا أغلب الجوانب المتعلقة بالحياة السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، غير أننا سنركز على ما تضمن الإصلاح من مستوى سياسي وتشريعي ومؤسساتي من خلال العناصر التالية.

المطلب الأول: المستوى السياسي

- مراجعة دستورية عميقة تحافظ على الثوابت:

ما كان مجرد إشاعات تتداولها الصحافة الوطنية بعد إطلاقها من طرف الطبقة السياسية[1]، تحول إلى حقيقة ملموسة بعد إعلان رئيس الجمهورية في خطابه الموجه للأمة في 15 أبريل 2011، ولم يكن إعلان رئيس الجمهورية عن رغبته في إدخال تعديلات جديدة على الدستور الجزائري مفاجئا، على اعتبار أن هذا الأمر سبق التنبيه له قبل ثلاث سنوات بمناسبة افتتاح السنة القضائية سنة 2008، حيث أكد آنذاك بأن التعديل الدستوري لسنة 2008 ما هو إلا تعديل جزئي في انتظار تعديل أعمق وأشمل، على اعتبار أن ظروف البلاد يومها لم تكن تسمح بإدخال تعديلات جذرية على دستور 1996 والتي كانت تتطلب إشراك الشعب فيها عن طريق الإستفتاء، نظرا لوجود أولويات أكثر أهمية آنذاك، أهمها تنظيم الانتخابات التشريعية والمحلية[2].

كما أعلن رئيس الجمهورية يومها أن الرغبة والقناعة كانت قديمة لديه في تعديل جذري للدستور[3]، على الأقل منذ توليه مقاليد السلطة التنفيذية سنة 1999؛

---

[1]- كان السيد عبد العزيز بلخادم أول من عبر عن ضرورة تعديل الدستور ثم تلته تسريبات من الصحافة الوطنية حول اجتماع لرئيس الجمهورية برؤساء المؤسسات الدستورية حول نيته في التعديل الدستوري.

[2]- جاء في كلمة رئيس الجمهورية عند افتتاحه للسنة القضائية 2009/2008" أن القناعة كانت قوية بحتمية مراجعة الدستور في أقرب فرصة تتيحها الظروف، إلاّ أن ثقل الالتزامات وتراكم الأولويات وتعدد الاستحقاقات حالت دون تجسيد هذا الهدف، وفرضت مزيداً من التريث والانتظار".

[3]- حيث أكد رئيس الجمهورية عند افتتاحه للسنة القضائية 2009/2008على أن"التعديل الدستوري المقترح هو تعديل جزئي استعجالي سيتبع بمراجعة دستورية عميقة وشاملة...وعلى ضوء التجربة المعيشة منذ سنوات، ومعاينة تداخل السلطات في ممارستها لمهامها من حين إلى آخر، فقد برزت ضرورة إدخال تصحيحات مستعجلة على بعض أحكام الدستور، لضمان المزيد من التحكم في تسيير شؤون الدولة".

لذلك كان ينتظر فقط الفرصة المناسبة لإجراء تعديل دستوري آخر بعد ذلك الذي جرى في 2002 والذي أدرجت "تمازيغت" بموجبه كلغة وطنية[1].

فيما يتعلق بالتعديل الدستوري الذي سيكون مواصلة للتعديل الذي عرفه الدستور سنة 2008، والذي كان جزئيا أملته ظروف المرحلة التي كانت تمر بها البلاد، والتي كانت تتطلب إدخال تعديلات تتجاوب مع المتطلبات الظرفية يومها، وعلى رأسها على الخصوص تمكين رئيس الجمهورية من الترشح لعهدة رئاسية ثالثة، على اعتبار أن الدستور القائم آنذاك، لم يكن يتيح له هذه الأمكانية بنصه صراحة على أن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية لا يجوز إلا مرة واحدة، علما أن دستور 1989 سبق له وأن ترك عدد العهدات الرئاسية مفتوحة ولم يحددها بعدد معين[2].

وبالفعل فقد ترتب على ذلك التعديل، مشاركة رئيس الجمهورية في الانتخابات الرئاسية لسنة 2009، والتي فاز بها في الدور الأول؛ وقد استند المجلس الدستوري في موافقته على هذا التعديل على أن فتح المجال لانتخاب رئيس الجمهورية"يدعم قاعدة حرية الشعب في اختيار ممثليه..ويعزز السير العادي للنظام الديمقراطي الذي يقتضي بأن حائز عهدة رئاسية ملزم بأن يعيدها عند انقضائها إلى الشعب الذي يملك دون سواه سلطة التقدير بكل سيادة، كيفية تأدية هذه العهدة ويقرر بكل حرية تجديد الثقة في رئيس الجمهورية أو سحبها منه"[3].

---

[1]– حيث أضيفت مادة ثالثة مكرر تنص على أن: "تمازيغت هي كذلك لغة وطنية. تعمل الدولة لترقيتها وتطويرها بكل تنوعاتها اللسانية عبر التراب الوطني".

[2]– نصت المادة 71 من دستور 1989 على أن" مدة المهمة الرئاسية خمس (5) سنوات.يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية؛ أما المادة 74 من دستور 1996 فنصت على أن"مدّة المهمة الرّئاسية خمس (5) سنوات. يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية مرّة واحدة؛ وقد أصبحت المادة 74 من دستور 96 بعد تعديل 2008 تنص على أن: "مدة المهمة الرئاسية خمس (5) سنوات.يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية".

[3]– ومن ثم ارتأى المجلس الدستوري أن فتح العهدة الرئاسية للتجديد "لا يمس المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري"

وعلى إثر هذا التعديل تم تأسيس مبدأ مفاده قابلية انتخاب رئيس الجمهورية دون تحديد عدد لعدد الفترات[1]، ومن ثم يتمكن الشعب من"ممارسة حقه المشروع في اختيار من يقود مصيره، وأن يجدّد الثقة فيه بكل سيادة"[2].

إضافة إلى ذلك، فقد أعاد التعديل الدستوري لسنة 2008 تنظيم السلطة التنفيذية، بتقوية مكانة رئيس الجمهورية على مستوى السلطة التنفيذية، وتوضيح العلاقة بينه وبين الحكومة، والتي كان يسودها نوع من الغموض منذ تبني ازدواجية السلطة التنفيذية بمقتضى التعديل الدستوري الجزئي الذي جرى في الثالث نوفمبر 1988 الذي أعقب أحداث الخامس أكتوبر 1988، حيث أصبح الأمر متعلقا بمجرد منصب لوزير أول مكلف بتنسيق عمل الحكومة قصد تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية.

كما قد يعود إلغاء منصب رئيس الحكومة إلى عدم إمكانية الجمع بين رئيس منتخب على أساس برنامج حائز على ثقة الأغلبية المطلقة للناخبين، يلزم رئيس الجمهورية دستوريا بتنفيذه[3]، ورئيس للحكومة مطالب بتطبيق برنامج الأغلبية البرلمانية التي ينتمي إليها، مع أن الشرعية الانتخابية لهذه الأغلبية مهما كانت، لا يمكن أن تتجاوز شرعية الرئيس الممثل لكل الجزائريين.

ومن ثم كان استبدال منصب رئيس الحكومة بوزير أول[4]، يتولى رئيس الجمهورية تعينه وإنهاء مهامه[1]، من أبرز مظاهر التعديل الدستوري لسنة 2008،

---

[1]– أنظر رأي المجلس الدستوري رقم 01-08.

[2]– من كلمة رئيس الجمهورية عند افتتاحه للسنة القضائية 2009/2008"؛ وأضاف في نفس السياق" لا يحق لأحد أن يقيِّد حرية الشعب في التعبير عن إرادته، فالعلاقة بين الحاكم المنتخَب والمواطن الناخِب هي علاقة ثقة عميقة متبادلة، قوامها الاختيار الشعبي الحرّ والتزكية بحرية وقناعة....إن التداول الحقيقي على السلطة ينبثق عن الاختيار الحرّ، الذي يقرره الشعب بنفسه، عندما تتم استشارته بكل ديمقراطية وشفافية في انتخابات حرّة تعددية، إذن، للشعب والشعبِ وحدِه تعود سلطة القرار".

[3]– ارتأى المجلس الدستوري بأن"السير العادي للنظام الديمقراطي التعددي، مثلما يستنتج من الدستور، يقتضي بأن رئيس الجمهورية الذي انتخب على أساس برنامج سبق وأن حظي بموافقة الشعب، من واجبه أن يجسد هذا البرنامج طبقا لليمين التي يؤديها أمام الشعب".

[4]– أصبحت الفقرة الخامسة من المادة 77 من الدستور بعد تعديلها تنص على أن رئيس الجمهورية يتولى تعين الوزير الأول وينهي مهامه.

وهو منصب كان منصوصا عليه في دستور 1976[2]، على الرغم من أن التسمية ليس لها أي تأثير على تنظيم السلطة التنفيذية وإنما العبرة بالصلاحيات، بل أكثر من ذلك، نجد هذه التسمية هي المستخدمة في النظام السياسي البريطاني مع الصلاحيات الواسعة الممنوحة للوزير الأول حتى كأنه يبدو شبيها برئيس للدولة في النظم الرئاسية[3].

إضافة إلى ذلك فقد تضمن التعديل الدستوري لسنة 2008 ترقية الحقوق السياسية للمرأة ودسترة رموز الثورة، غير ان كل ذلك لم يكن كافيا لتصحيح النص الدستوري الذي وضع سنة 1996، لمعالجة الأزمة السياسية والدستورية التي عرفتها البلاد عقب استقالة رئيس الجمهورية وحل المجلس الشعبي الوطني وتوقيف الانتخابات التشريعية لسنة 1991 قبل إجراء دورها الأول.

- ترقية حقوق الإنسان، ودعم الفضاء السمعي البصري العمومي:

على الرغم من الخطوات البارزة التي قطعتها الجزائر في مجال ترقية حقوق الإنسان، وهو ما كان يؤكد عليه رئيس الجمهورية في رسائله المختلفة بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي لحقوق الإنسان، وإنشاء آليات للدفاع عنها[4]، إضافة إلى ما تضمنه التعديل الدستوري لسنة 2008، من ترقية للحقوق السياسية للمرأة، تطبيقا لمبدأ المساواة بين المواطنيين الذي تضمنته كل النصوص الدستورية الجزائرية، إلا أن مشروع الإصلاح الدستوري والتشريعي القادم جعل من بين أولوياته

---

[1]- قدم أحمد أويحي استقالة حكومته لرئيس الجمهورية عقب إصدار هذا الأخير للتعديل الدستوري مباشرة، ليقوم بتعيينه في منصب وزير أول مع الحفاظ على نفس تشكيلة الحكومة المستقيلة مع إلغاء وزارة واحدة فقط؛ أنظر المرسوم الرئاسي رقم 08-364 المؤرخ في 15-11-2008، والمتضمن إنهاء مهام رئيس الحكومة، والمرسوم الرئاسي رقم 08.365، المؤرخ في 15-11-2008، والمتضمن تعيين الوزير الأول، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 64 المؤرخة في 17-11-2008، ص 07.

[2]- كانت الفقرة الثانية من المادة 113 من دستور 1976 تنص على أنه"يمكن لرئيس الجمهورية أن يعين وزيرا أول".

[3]- احتلت مارغريت تاتشر خلال توليها لرئاسة الوزراء في بريطانيا مكانة مرموقة ومارست صلاحياتها بكل حزم،حتى سميت بالمرأة الحديدية.

[4]- كاللجنة الوطنية الاستشارية المكلفة بحماية حقوق الإنسان وترقيتها.

الإشارة مجددا إلى ضرورة ترقية حقوق الإنسان من خلال"انفتاح أكبر للسلطات العمومية تُجاه مختلف الرابطات والجمعيات الوطنية لحقوق الإنسان"[1]، لذلك يتعين على المؤسسات والإدارات المعنية أن تسهم في احترام حقوق الإنسان من خلال تمكين هذه الجمعيات من القيام بدورها على أكمل وجه[2].

أما على مستوى الإعلام فقد أكد رئيس الجمهورية على تثمين حرية الصحافة وتوسيع الفضاء الإعلامي العمومي وإعادة النظر في السياسة الإعلامية العمومية التي تواجه تحد كبير من طرف القنوات الإعلامية الفضائية[3]، وتحديث المجال الإعلامي الوطني ليتلائم مع النظام التعددي وترسيخ الاحترافية؛ فزيادة على رفع التجريم عن الجنحة الصحفية، وضع ضمانات لتجسيد حرية الصحافة[4]، و"وضع معالم لمدونة أخلاقية"[5].

كما تم اقتراح إنشاء لجنة مستقلة من الخبراء الـــجزائريين في مجال الإعلام السمعي البصري، والإتصال، والإعلام[6]؛ وفي انتظار وضع هذا القانون سيتم تنصيب سلطة ضابطة تُعْنَى بالأجهزة الإعلامية[7]؛ وقد كلفت الحكومة من

---

[1]– من بيان مجلس الوزراء المؤرخ في 02 ماي 2011.

[2]– أكد بيان مجلس الوزراء المنعقد في 02 ماي 2011 على أن الحكومة ستقوم بعرض مشروع نص تنظيمي على رئيس الجمهورية يرمي إلى تعزيز ترقية حقوق الإنسان مع احتفاظ اللجنة الوطنية الاستشارية المكلفة بحماية حقوق الإنسان وترقيتها بالدور المنوط بها في هذا المجال.

[3]– قررت الحكومة تبني سياسة إعلامية جديدة، في إطار توجه يرمي إلى الانفتاح على المجتمع الجزائري واسترجاع زمام المبادرة في مجال التأثير وصناعة رأي عام وطني، بعيدا عن تأثيرات وسائل الإعلام الأجنبية..تتوجه سياسة الاتصال الجديدة، المنتهجة من طرف الحكومة، إلى التحول من الوضعية الدفاعية والتقوقع إلى وضعية المبادرة والاستباقية"، أنظر يومية الخبر ليوم 11 ماي 2011.

[4]– أنظر بيان مجلس الوزراء المؤرخ في 02 ماي 2011.

[5]– من خطاب رئيس الجمهورية المؤرخ في 15 أفريل 2011.

[6]– ستوكل لها مهمة اقتراح السبل والوسائل الكفيلة بتحسين المجال السمعي البصري وترقية الاتصال بواسطة تكنولوجيات الإعلام الجديدة وتحديد الميادين التي ستسهم المساعدة العمومية من خلالها في ازدهار الصحافة المكتوبة"، من بيان مجلس الوزراء في 02 ماي 2011.

[7]– مهمتها السهر على مراعاة ما تُكرِّسه حرية التعبير من مبادئ وضمان إرتفاق الأحزاب السياسية للوسائط الإعلامية السمعية البصرية بالقسطاس والمساهمة في احترام الأخلاقيات ومراعاة الواجبات"، من بيان مجلس الوزراء في 02 ماي 2011.

طرف مجلس الوزراء المنعقد في 02 ماي 2011 باستكمال هذا المسار"بإعداد مشاريع القوانين المتعلقة بالإشهار وبسبر الآراء عبر الوسائط الإعلامية"[1].

المطلب الثاني: المستوى التشريعي:

انطلاقا من تقييم التجربة التعددية التي باشرتها البلاد في نهاية الثمانينات، في ظل التحول الشامل الذي عرفه العالم نتيجة تفكك الاتحاد السوفييتي وانهيار جدار برلين، والذي تجسد في الجزائر في حوادث 05 أكتوبر 1988، عرفت البلاد تحولا جذريا إن على المستوى الاقتصادي أو السياسي، من خلال تبني آليات اقتصاد السوق، والتفتح على الممارسة السياسية التعددية، غير أن هذا التحول لم يكن دون مقابل، حيث دفعت البلاد ثمنا غاليا خاصة خلال فترة التسعينات[2].

وانطلاقا من هذه التجربة المريرة، التي بقدر ما كانت لها سلبيات كان لها جوانب ايجابية، جعلت البلاد تحاول تصحيح المسار دون التخلي عن الخيار الديمقراطي الذي اعتبره الدستور من الأسس التي يقوم عليها المجتمع الجزائري.

وفي هذا السياق أكد رئيس الجمهورية على المضي قدما وبمشاركة القوى السياسية سواء الأغلبية المسيطرة على المجلس الشعبي الوطني أو حتى المعارضة، سواء كانت ممثلة في البرلمان أو خارجه، قصد تعميق المسار

---

[1]– وقد دعى رئيس الجمهورية بمناسبة اليوم العالمي لحرية الصحافة، الصحافيين والناشرين والمدافعين عن مبدأ حرية التعبير إلى السعي" في الأوساط المهنية إلى إعادة تفعيل مجلس آداب وأخلاقيات المهنة"؛ وتأكيدا على حرية الصحافة وتسهيل مهام الصحافيين " ستقدم الحكومة في أقرب الآجال في ما يتعلق بالاتصال المؤسساتي على تنفيذ استراتيجية تؤمن للصحافيين.. الوصول إلى مصادر الخبر..كما ستبادر الحكومة قريبا بعملية واسعة لتكوين وتحسين مستوى الصحافيين والممارسين لمهن الاتصال بالاستعانة بالخبرة الوطنية والأجنبية وهذا بالاعتماد على صندوق مساعدة الصحافة"، من رسالة رئيس الجمهورية المؤرخة في 03 ماي 2011، بمناسبة اليوم العالمي لحرية الصحافة.

[2]– أكد على ذلك رئيس الجمهورية في خطاب 15 أفريل 2011 مؤكدا على أنه: "منذ أكثر من عقدين من الزمن، باشرت الجزائر نظام التعددية السياسية، كان لها ثمن باهظ سدد ضريبتها شعبنا بلا دعم ولا مساعدة من أي كان في العالم».

الديمقراطي وتعزيز دعائم دولة الحق والقانون[1]، بمشاركة القوى الاجتماعية، على اعتبار أن أي إصلاح سياسي لا يمكن أن يؤتي ثماره إذا لم تصاحبه تنمية اقتصادية واجتماعية[2].

إن هذه التجربة المريرة، التي بقدر ما كانت لها سلبيات تجسدت في انهيار الوضع الأمني وما نتج عنه من خسائر في الأرواح والبنية التحتية للدولة، كان لها جوانب ايجابية، جعلت البلاد تحاول تصحيح المسار دون التخلي عن الخيار الديمقراطي الذي اعتبره الدستور من المبادئ التي لا يمكن أن يمسها أي تعديل دستوري[3].

إن هذا المشروع الإصلاحي سيكون بلا معنى إذا لم تتم إعادة النظر في المنظومة التشريعية المؤطرة للممارسة السياسية التعددية في ظل ترسيخ حرية التعبير، ومن ثم كان لا بد من إدخال تعديلات جوهرية على حزمة القوانين العضوية المرتبطة بالعملية الانتخابية والأحزاب السياسية وترسيخ حرية الإعلام، على أن تكون هذه المراجعة قبل حلول المواعيد الانتخابية المقبلة[4]، سواء المحلية منها أو التشريعية بهدف ترقية الممارسة الديمقراطية في البلاد.

---

[1]– الملفت للانتباه أن خطب رئيس الجمهورية لا تخلو من تعبير دولة الحق والقانون بدلا من دولة القانون، على اعتبار أن المعنى الأول أوسع في تبني قيم العدالة والمساواة بين المواطنين حكاما ومحكومين، في حين قد تكون دولة القانون مطبقة لقوانين جائرة.

[2]– إن المهمة هذه الشاحذة للهمم والحاسمة بالنسبة لمستقبل بلادنا، تقتضي انخراط الأغلبية ومشاركة كافة القوى السياسية والاجتماعية، وإسهام الكفاءات الوطنية. كما تتطلب دولة عتيدة الأركان مهيبة الجانب دولة قادرة على إحلال ثقة أكبر بين الإدارة والمواطنين، دولة مرتكزة على إدارة تتمتع بالكفاءة والمصداقية، وعلى عدالة لا خضوع لها سوى لسلطان القانون.كما تتطلب بالخصوص تمكين هيئاتنا المنتخبة من الاعتداد بمشروعية لا غبار عليها.

[3]– حيث نصت المادة 174 فقرة 2 من دستور 1996 على أنه "لا يمكن لأي تعديل دستوري أن يمس النظام الديمقراطي القائم على التعددية الحزبية.

[4]– علما أن العهدة الانتخابية للمجلس الشعبي الوطني والمجالس المحلية ستنقضي مع نهاية سنة 2012.،" وهي فترة زمنية كافية للقيام بمراجعة الأسس القانونية لممارسة الديمقراطية والتعبير عن الإرادة الشعبية وتحسينها وتعزيزها، بما يستجيب لآمالكم في تمثيل نوعي أوفى ضمن المجالس المنتخبة"، من خطاب رئيس الجمهورية في 15 أفريل 2011.

أ. القانون العضوي المتعلق بالانتخابات:

يعتبر قانون الانتخابات أهم نص قانوني يأطر العملية الانتخابية التي تعتبر جوهر أي نظام ديمقراطي، فبالانتخاب يتمكن المواطنون من اختيار ممثليهم على مختلف المستويات، لممارسة السيادة نيابة عنهم، لذلك يجب أن ترمي قواعد القانون الانتخابي إلى تحقيق انتخابات تعددية نزيهة وشفافة[1]؛ فعقب تجربة عدة أنماط انتخابية منذ الشروع في التجربة التعدية في بداية التسعينات، انطلاقا من نظام الأغلبية إلى نظام التمثيل النسبي مرورا بالنظام المختلط، من الضروري اليوم تقييم هذه التجربة وتبني النمط الانتخابي الذي يتماشى مع واقع المجتمع الجزائري وظروف البلاد السياسية والاقتصادية[2].

ولعل الشيء الإيجابي هذه المرة، هو وقوفنا على الممارسة العملية لنظامي الأغلبية والتمثيل النسبي وما ترتب عنهما من نتائج[3]، ومن ثم سيكون من الضروري الوقوف على ايجابيات وسلبيات كل نمط انتخابي لاختيار أحسن النظم لإدارة العملية الانتخابية في المرحلة القادمة.

ب. القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية:

بعد مرور أكثر من عقدين من الزمن على تبني التعددية الحزبية، والتي اعتبرت من بين أهم المكاسب التي تولدت عن الإصلاحات السياسية والدستورية التي عرفتها البلاد منذ 1989، أصبح من الضروري اليوم كذلك تقييم هذه التجربة، لإفساح المجال لقيام نظام حزبي حقيقي، يؤدي إلى بروز قوى سياسية فاعلة تعكس تطلعات المواطنين وتتجلى فيها التوجهات الكبرى للناخب الجزائري.

---

[1]– ستجرى مراجعة عميقة لقانون الانتخابات. ويجب لهذه المراجعة أن تستجيب لتطلع مواطنينا إلى ممارسة حقهم الانتخابي في أوفى الظروف ديمقراطية وشفافية لاختيار ممثليهم في المجالس المنتخبة"، من خطاب رئيس الجمهورية في 15 أفريل 2011.

[1]– إننا نطمح إلى الارتقاء بنظامنا الانتخابي إلى مصاف أحدث قواعد الديمقراطية النيابية المكرسة بنص الدستور، حتى يعبر شعبنا بكل سيادة ووضوح عن صميم قناعته"، من خطاب رئيس الجمهورية في 15 أفريل 2011.

[3]– حيث طبق نظام الأغلبية في الانتخابات التشريعية الملغاة سنة 1991، وقبلها طبق نظاما انتخابيا مختلطا يجمع بين الأغلبية والتمثيل النسبي في الانتخابات المحلية لسنة 1990، ليستقر الأمر على نظام التمثيل النسبي في الانتخابات المحلية والتشريعية منذ 1997.

فقد عرفت البلاد منذ تبني التعددية الحزبية بروز عدد هائل من الأحزاب السياسية، تلاشى كثير منها من الساحة السياسية، بعد إصدار القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية سنة 1997، حيث تدخل القضاء لحل كثير من التشكيلات السياسية التي كانت متواجدة في الساحة منذ 1989 لعدم تكيفها مع الأحكام الجديدة المتعلقة بتأسيس الأحزاب السياسية، أغلبها أحزاب طفيلية، تنتهز المواعيد الانتخابية، لتحقيق مكاسب مالية.

وقد عرفت الفترة الموالية لإصدار القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية، تشدد وزارة الداخلية في منح الاعتماد للتشكيلات السياسية الجديدة، حتى تلك التي بادرت بها شخصيات وطنية معروفة على رأسها وزراء سابقين[1]؛ ولعل مراجعة قانون الأحزاب سمحت بتجاوز هذا الإشكال الذي فسرته المعارضة على أنه تضييق على الحق الدستوري في إنشاء أحزاب سياسية.

ج. قانون عضوي لحالات التنافي مع العهدة البرلمانية وآخر لتمثيل النساء:

لقد أفرزت الممارسة الانتخابية التعددية في الجزائر، بروز نمط جديد من المنتخبين وجدوا في العهدة الانتخابية عموما والبرلمانية على الخصوص وسيلة ناجعة لتحقيق مكاسب شخصية نظرا لما تمنحه من ترقية اجتماعية ومكاسب مالية سواء على المستوى المحلي أو الوطني.

فبقدر ما ساعد نظام التمثيل النسبي المبني على طريقة الترشح ضمن القوائم الانتخابية المغلقة، في توطيد سلطة الأحزاب السياسية في إعداد قوائمها الانتخابية وترتيب مرشحيها، مما جعل الناخب مطالب باختيار البرامج بدل الأشخاص، فإنه في نفس الوقت ساهم بشكل كبير في استبعاد الكفاءات الغير مؤطرة حزبيا، والتي همشها أصحاب الأموال والنفوذ القبلي، باحتلال المراتب المتقدمة في القوائم الانتخابية، وقد ساهم في ذلك ما تدره العهدة الانتخابية من مكاسب مالية مشروعة وغير مشروعة، وحصانة برلمانية، إضافة إلى ماتتيحه من ترقية اجتماعية.

[1]– يمكن هنا أن نذكر طلبات الاعتماد التي تقدم بها كل من سيد أحمد غزالي وأحمد طالب الإبراهيمي.

وعلى الرغم من حالات تنافي العهدة الانتخابية مع بعض الوظائف التي يحددها قانون الانتخابات، إلا أن ذلك بدى غير كاف لجعل العهدة الانتخابية مسؤولية وتكليف، قبل أن تكون ترقية وتشريف، ولعل هذا ما دفع السلطات العمومية إلى التفكير في إصدار قانون يحدد بوضوح حالات التنافي مع العهدة البرلمانية وربما التوسيع منها.

كما يعتبر إصدار قانون عضوي متعلق بتمثيل النساء في المجالس المنتخبة ضروري في الوقت الحالي، خاصة بعد تأخر صدوره عقب التعديل الدستوري لسنة 2008، والذي أكد على ترقية الحقوق السياسية للمرأة[1]، بوضع آليات كفيلة بضمان تمثيلها في المجالس المنتخبة والمشاركة في صنع القرار، إذا استثنينا ما جاء به مشروع قانون البلدية الذي أدرج بعض الحلول لترقية تمثيل المرأة وعنصر الشباب في المجالس الشعبية البلدية[2].

هـ. توسيع وتوضيح مجال الحركة الجمعوية:

إدراكا منها للدور الكبير الذي تلعبه الحركة الجمعوية في تأطير المواطنين وتوجيههم للمشاركة في اتخاذ القرار في إطار مبادئ الديمقراطية التشاركية التي يقوم عليها الحكم الراشد، فقد ارتأت السلطات العمومية إعادة النظر في الحركة الجمعوية من خلال فتح المجال لها للمشاركة في تنشيط جهاز الدولة لمحاربة البيروقراطية ومحاربة الفساد، تطبيقا لالتزامات الجزائر الدولية[3] وتفعيلا لما نص عليه القانون المتعلق بمكافحة الفساد[4]، وما جاء به مشروع قانون البلدية الذي

---

[1]– نصت المادة 31 مكرر من دستور 1996 على أنه": تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة. يحدد قانون عضوي كيفيات تطبيق هذه المادة."

[2]– حاول مشروع البلدية إعطاء الأولوية للمرشحين من النساء والشباب عند تساوي أصوات القوائم المتنافسة في الأصوات للظفر برئاسة البلدية أو المقاعد المتبقية عن طريق الباقي الأقوى.

[3]– على اعتبار أن الجزائر انضمت سنة 2004 إلى اتفاقية الامم المتحدة المتعلقة بمكافحة الفساد لسنة 2003.

[4]– انظر القانون رقم 06–01 والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، والذي يخصص مجالا واسعا لدور المجتمع المدني في محاربة الفساد.

خصص مجالا واسعا لتنظيم الدور التشاركي للمواطنين في صنع القرار المحلي[1]، على اعتبار المواطن أصبح أكثر تطلعا وأكثر اطلاعا وتعلما وهو ما يؤهله للقيام بدور محوري في تحديد أولويات التنمية[2].

غير أن كل هذه الإرادة السياسية الرامية لتفعيل الحركة الجمعوية "بصفتها فضاءات للتحكيم والوساطة بين المواطنين والسلطات العمومية"، لن تتأتى دون"توسيع وتوضيح مجال الحركة الجمعوية وأهدافها ووسائل نشاطها وتنظيمها"[3]، للقيام بدورها في ملئ الفضاء الذي يفصل بين السلطة والمواطنين، وذلك من خلال إعادة النظر في القانون المتعلق بالجمعيات[4]؛ حيث دعا رئيس الجمهورية الحركة الجمعوية "إلى تكثيف المبادرات التي تخولها رسالتها من خلال الانخراط من الآن ضمن هذا المنظور".

و. الجماعات الاقليمية :

تلعب الهيئات المحلية دور فعال واساسي في التعبير عن المصالح المحلية وصنع السياسات العامة على المستوى المحلي الخاص بها داخل الجسد السياسي الاوسع كجزء من الكيان الكلي على مستوى الدولة حيث ينظر اليها على انها شريك للحكومة المركزية في مسؤولية تقديم الخدمات وكذا الاضطلاع بمهمة التنمية على المستوى المحلي

لهذا كانت في صلب اهتمامات الدولة من خلال إصلاح منظومة الجماعات المحلية من خلال إعادة النظر في القوانين الخاصة بالبلدية والولاية باعتبارها أداة

---

[1]– خصص مشروع قانون البلدية الذي صادق عليه المجلس الشعبي الوطني في أفريل 2011 بابا كاملا ضمنه خمس مواد لتوضيح الدور التشاركي للمواطنيين وذلك "لتحفيز المواطنيين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم"، المادة 12 من مشروع قانون البلدية.

[2]– فقد جاء في أسباب تعديل قانون البلدية أنه يهدف إلى إشراك المواطن الذي أصبح لديه آراء واقتراحات متعلقة بتسيير بلديته، وقد أكد رئيس الجمهورية في خطابه في 15 أفريل 2011 على أنه: "سيشرع في عملية تشاورية على المستوى المحلي مع المواطنين والمنتخبين والحركة الجمعوية والإدارة، لتحديد أهداف التنمية المحلية على نحو أفضل وتكييفها مع تطلعات الساكنة".

[3]– من خطاب رئيس الجمهورية في 15 أفريل 2011.

[4]– أنظر القانون رقم 31/90 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 المتضمن قانون الجمعيات.

تجسيد الديمقراطية المحلية وفضاء لمشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العامة وفرصة لتعزيز المشاركة السياسية للأفراد وكذا تعزيز روح الديمقراطية لدى الأفراد بما يعود بالنفع لتحقيق التنمية على المستوى المحلي وهو الهدف الأول المنوط بالجماعات المحلية.

المطلب الثالث: المستوى المؤسساتي

لم يتضمن الخطاب الرئاسي الكثير من التفاصيل حول السبل أو المداخل التي يرتكز عليها تصور تعزيز الديمقراطية وآليات ضمان التوازن بين السلطات، فتعزيز مكانة البرلمان من خلال تمكينه من صلاحيات رقابية فعالة وأدوات تدخل مؤثرة في العملية التشريعية مدخل رئيسي من مداخل تحقيق التوازن بين السلطات، وركيزة أساسية في بناء الديمقراطية. غير أن تفاصيل ذلك لا نقرؤه في المشروع الإصلاحي الذي باشره رئيس الجمهورية، فالأمر بالنسبة للطبقة السياسية، أو في نظر المتابعين للشأن السياسي رهن بالتوجه نحو المراجعة الدستورية.[1]

تختزل الأحزاب السياسية رؤيتها لدور ومكانة البرلمان مقارنة بالسلطة التنفيذية في تحديد طبيعة النظام السياسي، فإذا كان برلمانيا فذلك يعني إعطاء مكانة أكبر للبرلمان، أما إن كان رئاسي فيعني تحجيم أو تقليص هذا الدور قياسا لدور السلطة التنفيذية، أما الخيار الوسط فيميل إلى النظام شبه رئاسي على أنه نظام يجمع خصائص من النظامين.

إن التوجه السائد اليوم في معظم الدول التي تعيش فترات انتقالية نحو الديمقراطية التشاركية هو تبني النظام البرلماني. لما له من مزايا وخصائص مساعدة على بناء قواعد نظام الحكم في إطار توافقي، أساسه تشكيل حد أدنى من

[1]– مسلم بابا عربي، "آفاق تعزيز مكانة السلطة التشريعية في سياق مشاريع الإصلاح السياسي والمؤسساتي في الجزائر"، **ملتقى التطور البرلماني**، جامعة ورقلة:
http://manifest.univ-ouargla.dz/index.php/seminaires/archive/faculté-de-droit-et-des-sciences-politiques/32

الإجماع العام حول مرجعيات ومبادئ النظام السياسي، كما أن التجارب الماثلة في محيطنا العربي والمغاربي تؤكد التوجه العام نحو تفضيل النظام البرلماني.

ومع ذلك فإن الحديث عن تفعيل دور البرلمان في صياغة السياسة العامة والرقابة على أعمال الحكومة يرتبط في الحقيقة بجوهر وأساس الديمقراطية النيابية بغض النظر عن طبيعة النظام القائم، فالناظم الرئاسي لا يحمل في مضمونه تحجيما لدور البرلمان ولا تقليصا لدوره الفاعل، كما لا يرتبط النظام البرلماني دوما بتعظيم دور البرلمان، إن العمل على توطيد دعائم البناء الديمقراطي يمر حتما عبر تمكين السلطة التشريعية من القيام بالمهام التشريعية والرقابية بصورة سيادية، وبفعالية تضمن استمرار البرلمان كمؤسسة تجسد المشاركة السياسية التمثيلية في التعبير عن الإرادة الشعبية.

إذا تبقى ملامح المكانة المستقبلية للسلطة التشريعية وفق الرؤية الرسمية غير واضحة المعالم، وان كانت الخبرة التاريخية تنبأنا أن التعديل الدستوري الصادرة بمبادرة من السلطة التنفيذية غالبا ما يتجه أكثر نحو تعزيز مكانة السلطة التنفيذية وصلاحياتها، وفي ظل القيود الحالية المفروضة على المبادرة الصادرة عن البرلمان، وصعوبة تشكل أغلبية برلمانية وفق البنية والتركيبة الحالية للمجلسين، ليس من المتاح للبرلمان أن يبادر بتعديل دستوري يدعم مركزه ويقوي دوره.

إن المسألة في الأخير لا تتعلق بصراع أو تنافس بين سلطتين، يفترض أنهما وجدتا لخدمة غاية واحدة، بل تتعلق أساسا بضرورة توسيع النقاش والحوار حول مسار إصلاحي ينبغي أن يستوعب كل الآراء، ويستفيد من التجارب الناجحة في المحيطين الإقليمي والعالمي، من أجل ترسيخ دعائم بناء مؤسساتي ديمقراطي مستقر معبر عن آمال والطموحات العريضة لشرائح المجتمع، بعيد عن المصالح الفئوية الضيقة، والمكاسب السياسية الآنية.

خلاصة واستنتاج:

لا يمكن إغفال تأثير الظروف والمتغيرات الدولية وخاصة في الدول المجاورة ضمن ما اصطلح بتسميته ثورات الربيع العربي على النظام السياسي في الجزائر ودفعه إلى إقرار وتبني إصلاحات سياسية جديدة وهو ما أكده رئيس الجمهورية بقوله : " إن الجزائر تتابع.. التغيرات التي تحدث في الساحة الدولية وببعض البلدان العربية خاصة"، يضاف إليه تأثير البيئة الداخلية وما سمي بأزمة التموين (الزيت والسكر) .

ووفقا لهذا يكون النظام الجزائري قد بادر إلى الإصلاح السياسي بعد أن أدرك أن الاحتفاظ بالسلطة لأطول مدة ممكنة أكثر خطورة من نظام ديمقراطي حقيقي، ويمكن أن يؤدي إلى نمو الشللية والزمر داخل النظام مع ما يحمله ذلك من إمكانية حدوث انقلاب. إلى جانب اغتراب الجماهير واحتمالات حدوث اضطراب واسع. وعلى النقيض من ذلك، من شأن الإصلاح أن يخلق جوا من الثقة لدى دوائر الحكم وشبكة مصالحها الواسعة داخل النظام من أن مصالحها محفوظة في حالة التحول من نظام مغلق إلى مفتوح.

وقد جاءت مشاريع الاصلاح السياسي لتمس وتعدل مختلف القوانين التي تمس مباشرة الحياة السياسية وقواعد الممارسة الديمقراطية (الانتخابات، الاحزاب السياسية، توسيع وتوضيح مجال الحركة الجمعوية، ترقية حقوق الإنسان، دعم الفضاء السمعي البصري العمومي ، تحديد وضبط حالا ت التنافي مع العهدة البرلمانية ، توسيع وضمان تمثيل العنصر النسوي في المجالس المنتخبة .. الخ

الفصل الثالث

التنمية المحلية في ظل تعديل قانون البلدية والولاية

تمهيد:

تعهد مسؤولية التنمية المحلية في الجزائر إلى هيئات محلية ممثلة في الولاية والبلدية لأنها تمثل حلقة ربط بين السلطة المركزية وأفراد الشعب، كما تعد بمثابة منبر للمواطنين المحليين من أجل المشاركة والمساهمة في تسيير شؤونهم الخاصة والدفاع عن حقوقهم من خلال انتخاب ممثلين لهم في المجالس المحلية بكل حرية وديمقراطية.

ونظرا لأهمية الإدارة المحلية يبنى نظام الجماعات المحلية في الجزائر على أساس دستوري، حيث نص الدستور على أن الجماعات المحلية في الجزائر هي البلدية والولاية، واللتان تشكلان قاعدة اللامركزية في البلاد.

وبهدف تبيين المسؤوليات التي تقع عاتق الجماعات المحلية لاسيما في مجال التنمية المحلية من أجل النهوض بالإقليم المحلي في ظل الإصلاحات والقوانين التي بادرت بها السلطة عقب خطاب رئيس الجمهورية في 15 افريل 2011 قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث نبرزها تباعا.

المبحث الأول: قانون الولاية والبلدية في الجزائر

إن التصور العام نحو الجماعات المحلية يكمن في أنها عبارة عن مجموعة من السكان يقطنون حدود ترابية معينة من خريطة الدولة، يتميزون بخصائص محددة وبقيم اجتماعية لها علاقة بالعادات والتقاليد والأعراف التي تفرزها الوضعية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية للجماعات التي تنتخب من بين أعضائها من يمثلها في المجالس المحلية، والتي تعمل من أجل النهوض بالمجتمع المحلي على جميع المستويات.

تقوم الدولة الجزائرية على مبادئ التنظيم الديمقراطي والعدالة الاجتماعية وتنظيمها يستوجب تقسيمها إلى جماعات إقليمية وهي الولاية والبلدية والتي تعدان من أشخاص القانون الإداري، كما تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية.[1]

[1]– شويح بن عثمان ،"دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية"، **مذكرة ماجستير** في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان، 2010، ص 41 .

تقسم الجزائر إلى 48 ولاية و1541 بلدية وذلك حسب آخر تقسيم إداري بموجب القانون 09-84 المؤرخ في 4 فيفري 1984.

المطلب الأول: الولاية

عرف المشرع الجزائري الولاية في مادته الأولى من القانون رقم 12-07 المتعلق بالولاية على أنها الجماعة الإقليمية للدولة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وهي أيضا الدائرة الإدارية غير الممركزة للدولة وتشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيذ السياسات العمومية، التضامنية والتشاورية بين الجماعات الإقليمية.[1]

ومنه فقد اعتبرها المشرع الجزائري هيئة محلية لها شخصية معنوية واستقلال مالي وفي نفس الوقت تمثل أداة غير ممركزة للدولة، لكي يتسنى لهاته الأخيرة تنفيذ مختلف السياسيات العمومية من خلال الولاية وعبر مديريات التابعة لمختلف الوزارات والتي تمتد بالضرورة في إقليم الولاية.

ومن تعريف المشرع الجزائري للولاية يحتوي على ميلاد ثلاث عناصر أساسية: شخصية قانونية، استقلالية مالية، اللامركزية وعدم التركيز.

فالنظام الإداري في الولاية يجمع بين اللامركزية وعدم التركيز مما يجعل هذا النظام يمتاز بسرعة اتخاذ القرار، وتقسيم العمل.[2]

عوامل وظروف صدور قانون الولاية

بعد صدور قانون البلدية رقم11-10 اتجه المشرع الجزائري في نفس الإطار إلى إثراء العدة التشريعية والمنظومة القانوينة للولاية بقانون مماثل ومن أهم عوامل وظروف صدور هذا القانون مايلي:

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقرطية الشعبية، المادة الاولى من القانون 12-07 المتعلق بالولاية، المؤرخ في 21 فبراير 2012، **الجريدة الرسمية العدد رقم 12**، الموافق ل 29 فبراير 2012.

[2]- Rachid khelloufi, «Réflexions sur la décentralisation a travers l'avant projet du code de la wilaya », **Revue de l'école nationale d'administration**, Algérie: n30, centre de archive et recherche, p 242.

– تآكل المنظومة القانونية الخاصة بالولاية لسنوات 1969، 1990 وظهور العديد من الثغرات والنقائص بها تجعل من الضروري إعادة النظر فيها بالتجديد والإثراء والتطوير.

– كان للأزمة والمأساة الوطنية التي عايشتها الجزائر خلال العشرية الأخيرة من القرن الماضي تأثيرات سلبية خطيرة على نظام المؤسسة الولائية هيكلة وموارد بشرية ومادية وتسييرا، الأمر الذي دعى إلى ضرورة معالجة هذه التأثيرات والسلبيات بصورة شاملة وسليمة.

– أدى تطبيق نظام التعددية السياسية في نظام مجالس الهيئات المحلية إلى حدوث بعض الإختلالات والإنسدادات التي أضرت بمبادئ حسن وقيادة الهيئات المحلية ومنها على وجه الخصوص مبدأ حسن سير الهيئات بانتظام واطراد مبدأ حياد الإدارة مبدأ العدالة والمساواة بين جميع المواطنين في الانتفاع بخدمات إدارة الهيئات الولائية كما أن من بين الأسباب الكامنة وراء تعديل قانون الولاية 09/90 إرجاع المشرع ذلك إلى بروز بعض المشاكل التي كان لها انعكاسات على المنظومة التشريعية التي يطبعها وجود فراغات قانونية ازدادت حدة مع تعاقب الأحداث منذ سنة 1990.

وعلى ضوء هذه النقائص جاء نص القانون الجديد المتعلق بالولاية الذي يحتوي على 181 مادة التي تعرفه البلاد في كافة المجالات كما يأتي هذا القانون الجديد في سياق الإصلاحات التي شرعت فيها الجزائر عقب خطاب السيد رئيس الجمهورية في أفريل 2011.[1]

أهدافه:

يؤسس قانون الولاية الجديد أرضية لبناء نظام لا مركزي في الجزائر خلال السنوات المقبلة ترجمة لتوصيات اللجنة الوطنية لإصلاح هياكل الدولة ومساعي الحكومة لتنسيق رسم السياسات العمومية وترشيد القرار على المستوى المحلي

[1]– عتيقة جديدي، "إدارة الجماعات المحلية في الجزائر– بلدية بسكرة نموذجا"، **مذكرة ماستر في العلوم السياسية**، تخصص سياسة عامة وإدارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد . خيضر بسكرة، 2012 ص 62.

فهو يهدف إلى تمكين الولاية من القيام بدورها على أكمل وجه في مجال التنمية باعتبارها فضاء للتضامن والتنسيق الوطني بشكل يكون مكملا للبلدية ويقدم خدمة عمومية جوارية.[1]

وقد ورد قانون الولاية في خمسة أبواب تناول الباب الأول تنظيم الولاية والثاني سير المجلس الشعبي الولائي وصلاحياته والقانون الأساسي للمنتخب وحل وتجديد المجلس الشعبي الولائي ونظام المداولات وصلاحيات الولاية، أما الباب الثالث فقد خصص للوالي وسلطات وقراراته في حين تطرق الباب الرابع إلى إدارة الولاية وتنظيمها ومسؤولياتها وأملاكها وتناول الباب الخامس ميزانية الولاية وضبطها ومرافقة وتطهير الحسابات.

هدف قانون الولاية الجديد من تكيف هذه الأجهزة الأخيرة هو دورها في ممارسة السيادة الوطنية في إطار وحدة الدولة وجعلها مكانا لتنسيق النشاط القطاعي المشترك والموحدة للمبادرة الوطنية.

المطلب الثاني: هيئات الولاية في التنظيم الإداري الجزائري

وتتكون **الولاية من هيئتين** أساسيتين هما:

- المجلس الشعبي الولائي
- الوالي[2]

ومنه فإن المشرع الجزائري أبقى على المجلس الشعبي الولائي والوالي في تعديل قانون الولاية الأخير ويمكننا أن نعرف كل من الوالي والمجلس الشعبي الولائي، فالأول منتخب والثاني معين وهما من أهم الهيئات المسيرة للولاية.

المجلس الشعبي الولائي:

تحتل المجالس الشعبية الولائية مكانة هامة في حياة المواطن والدولة معا، فهي زيادة عن كونها وجها من وجوه اللامركزية تمثل أداة أساسية لممارسة

---

[1]– عبير غمري، " إصلاحات الإدارة المحلية في الجزائر"، **مذكرة ماجستير** تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر –بسكرة–، 2011، ص 272.

[2]– المادة 02 من القانون 12–07، المرجع السابق.

السلطة الشعبية بمشاركتها المباشرة في إعداد المخططات التنموية ومتابعة تنفيذها كما تعتبر حلقة وصل وأداة ربط بين الجهاز الإداري وسكان الولاية،

نصت المادة 12 من القانون 12-07 المتعلق بالولاية أن للولاية مجلس منتخب عن طريق الاقتراع العام ويدعى المجلس الشعبي الولائي، وهو هيئة المداولة في الولاية، كما يعد المجلس الشعبي الولائي نظامه الداخلي ويصادق عليه.

تشكيل المجلس الشعبي الولائي:[1]

يتشكل المجلس الشعبي الولائي حسب نص المادة 82 من قانون الانتخاب 12-01 حيث جاء في هذه المادة أن يتغير عدد أعضاء المجالس الولائية حسب تغير عدد سكان الولاية الناتج عن عملية الإحصاء الوطني للسكن والسكان الأخير وضمن الشروط الآتية:

- 35 عضوا في الولايات التي يقل عدد سكانها عن 250.000 نسمة.
- 39 عضوا في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 250.001 و650.000 نسمة.
- 43 عضوا في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 650.001 و950.000 نسمة.
- 47 عضوا في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 950.001 و1.150.000 نسمة.
- 51 عضوا في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 1.150.001 و1.250.000 نسمة.
- 55 عضوا في الولايات التي يفوق عدد سكانها 1.250.000 نسمة.

سير عمل المجلس الشعبي الولائي:

يعقد المجلس الشعبي الولائي أربع (4) دورات عادية في السنة مدة كل دورة منها خمسة عشر15 يوما على الأكثر وتنعقد هذه الدورات وجوبا خلال أشهر مارس وجوان وسبتمبر وديسمبر ولا يمكن جمعها، كما يمكن المجلس الشعبي

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 82 من القانون 12-01 المتعلق بالانتخابات، **الجريدة الرسمية، العدد الأول**، الموافق ل14 جانفي 2012 .

الولائي أن يجتمع في دورة غير عادية بطلب رئيسه أو ثلث أعضائه أو بطلب من الوالي. تختم الدورة الغير عادية باستنفاد جدول أعمالها.

يجتمع المجلس الشعبي الولائي بقوة القانون في حالة كارثة طبيعية أو تكنولوجية كما أن اجتماعات المجلس الشعبي الولائي لا تصح إلا بحضور الأغلبية المطلقة لأعضائه الممارسين وإذا لم يجتمع المجلس الشعبي الولائي بعد الاستدعاء الأول لعدم اكتمال النصاب القانوني، فإن المداولات المتخذة بعد الاستدعاء الثاني بفارق خمسة (5) أيام كاملة على الأقل تكون صحيحة مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين.

كما تجري مداولات وأشغال المجلس لشعبي الولائي بما فيها مداولات وأشغال اللجان في المقرات المخصصة للمجلس الشعبي الولائي أما في حالة القوة القاهرة المؤكدة التي تحول دون الدخول إلى المجلس الشعبي الولائي، يمكن عقد مداولات وأشغال المجلس الشعبي الولائي في مكان آخر من إقليم الولاية بعد التشاور مع الوالي.

كما يجب أن تكون جلسات المجلس الشعبي الولائي علنية، ويمكن أن يقرر المجلس الشعبي الولائي التداول في جلسة مغلقة في الحالتين الآتيتين: الكوارث الطبيعية أو التكنولوجية، دراسة الحالات التأديبية للمنتخبين، كما يحق لأي شخص له مصلحة أن يطلع في عين المكان على محضر مداولات المجلس الشعبي الولائي وأن يحصل عل نسخة كاملة أو جزئية منا على نفقته.

رئيس المجلس الشعبي الولائي:

ينتخب المجلس الشعبي الولائي رئيسه من بين أعضائه، للعهدة الانتخابية ، يقدم المترشح لانتخاب رئيس المجلس الشعبي الولائي من القائمة الحائزة الأغلبية المطلقة للمقاعد، وفي حالة عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة للمقاعد، يمكن القائمتين الحائزتين على نسبة خمسة وثلاثين بالمائة 35% على الأقل من المقاعد تقديم مرشح وفي حالة عدم حصول أي قائمة على خمسة وثلاثين بالمائة (35%) على الأقل من المقاعد، يمكن جميع القوائم تقديم مرشح عنها.

يكون الانتخاب سريا ويعلن رئيسا للمجلس الشعبي الولائي المترشح الذي تحصل على الأغلبية المطلقة للأصوات. وإذا لم يحصل أي مترشح على الأغلبية المطلقة للأصوات، يجرى دور ثان بين المترشحين الحائزين المرتبتين الأولى والثانية، ويعلن فائزا المترشح المتحصل على أغلبية الأصوات، في حالة تساوي الأصوات المحصل عليها، يعلن فائزا المترشح الأكبر سنا

كما يجب على الوالي أن يضع تحت تصرف رئيس المجلس الشعبي الولائي الوثائق والمعلومات والإمكانيات والوسائل الضرورية لتأدية مهام المجلس الشعبي الولائي، والذي يكون لرئيسه ديوان يعمل على نحو دائم ويتكون من موظفين يختارهم رئيس المجلس الشعبي الولائي من بين موظفي الولاية.

وعلى العموم يمكن تقسيم اختصاصات المجالس الشعبية للولايات إلى اختصاصات ذات طابع تقريري كالميزانية وإدارة الأموال وتسيير بعض المرافق، وله اختصاصات ذات طابع استشاري عندما يطلب رأيها المسبق في المشاريع الوطنية التي يراد انجازها على إقليمها.[1]

ويقوم المجلس الشعبي الولائي بمساعدة البلديات في إطار التكامل والانسجام، ويسهر على التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ورغم اتساع هذه الاختصاصات وتعددها ألا أنها بقيت اختصاصات نظرية أكثر منها عملية، وبقي دور المجالس المحلية رمزيا أكثر منه فعليا في القيام بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية المحلية .

وهذا ما أدى إلى من التداخل في الاختصاصات بين الهيئات المنتخبة والهيئات التنفيذية وبين السلطة المركزية والسلطة المحلية [2].

هذا الأمر الذي جعل المجالس الشعبية غير قادرة على المبادرة، وأصبح الرأي المسبق للوزارات المعنية شرط أساسي لممارسة النشاط المحلي، وهو ما يتناقض مع مفهوم الاختصاص العام للجماعات المحلية في ميدان الشؤون المحلية

---

[1]– مسعود شيهوب، "الجماعات المحلية بين الاستقلال والرقابة"، **مجلة الفكر البرلماني**، نشرية لمجلس الأمة، الجزائر، ديسمبر 2012، 132 .

[2]– نفس المرجع السابق، ص 136 .

والذي يتميز بحق المبادرة، وهذا ما يؤكد وجود فرق بين النص القانوني والتطبيق.

وترتبط حرية اتخاذ القرار بالاستقلالية المالية للجماعات المحلية، ولحل الإشكال يحتاج الأمر إلى قاعدة تمويل محلية من خلال إصلاح الجباية المحلية، وإلى جانب ذلك هناك مسائل يجب معالجتها وهي:

- نقص التأطير البشري .
- عدم وجود نظام معلوماتي محلي(تتعلق بمعلومات حول العقار وتسيير المشاريع).

ولعل تفوق للإطارات المعينة من حيث التأهيل العلمي والكفاءة على المنتخبين فقدرت نسبة التأطير ب 3 % في البلديات.[1]

وهذا رغم أن المجلس الشعبي الولائي له عضوية في بعض اللجان الولائية مثل مجلس إدارة دور الأطفال المسعفين وهي هيئات مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، كما له عضوية في اللجنة الولائية لحماية المجاهدين وذوي الحقوق والحفاظ على التراث التاريخي والثقافي المرتبط بثورة التحرير الوطني، المجلس الولائي للرياضة، إلا أن هذه العضوية شكلية لكون أن أغلبية الأعضاء المتكون منهم اللجنة هم من الهيئة التنفيذية 2

ومن اجل إبراز قصور صلاحيات المجالس المنتخبة في مجال التشغيل مثلا، يتضح ذلك جليا في برامج التشغيل، فليس لها أي سلطة في البرامج والآليات الوطنية، فالوكالة الوطنية للتشغيل مثلا والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والصندوق الوطني للتامين على البطالة، والوكالة الوطنية للقرض المصغر، والوكالة الوطنية للاستثمار، كلها أجهزة متواجدة على المستوى المحلي، وان إنشائها وتسييرها ليس للجماعات المحلية سلطة عليها،وهذا رغم أنها مرتبطة بالشؤون المحلية.

---

[1]- Nachida BOUZIDI, « la problématique du développement en Algérie: le rapport état-collectivités locales » .**Idara revue de Ecole Nationale d'Administration,** numéro 2-2003, p114.

من المفروض على الأقل يتم التنسيق مع المجالس المنتخبة لتجسيد برامج محلية تتلاءم ومتطلبات التنمية المحلية وتراعي خصوصيات كل منطقة واحتياجاتها وإمكانياتها .

الوالي:

الوالي هو ممثل رئيس الجمهورية في الولاية، حيث يعتبر الوالي الموظف السامي المحلي الذي نص الدستور على تعينه بمرسوم رئاسي من طرف رئيس الجمهورية باقتراح من وزير الداخلية ويكون مسؤولا بصورة مباشرة أمام وزير الداخلية كما يمثل الوالي الولاية في جميع أعمال الحياة المدنية والإدارية وهو ما يعد بمثابة القائد الإداري لها، وحلقة الاتصال بين الولاية وبين السلطة المركزية وتنتهي مهام الوالي بنفس الطريقة التي يتعين بها تطبيقا لقاعدة توازي الأشكال أي بمرسوم رئاسي.[1]

سلطات الوالي بصفته ممثلا للولاية [2]

- يسهر الوالي على نشر مداولات المجلس الشعبي الولائي وتنفيذها
- يقدم الوالي عند افتتاح كل دورة عادية تقريرا عن تنفيذ المداولات المتخذة خلال الدورات السابقة.
- كما يطلع رئيس المجلس الشعبي الولائي بانتظام خلال الفترات الفاصلة بين الدورات على مدى تنفيذ التوصيات الصادرة عن المجلس الشعبي الولائي
- يمثل الوالي الولاية في جميع أعمال الحياة المدنية والإدارية حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات المعمول بها.
- ويؤدي باسم الولاية جميع طبقا لاحكام القانون، كل أعمال إدارة الأملاك والحقوق التي تتكون منها ممتلكات الولاية ويبلغ المجلس الشعبي الولائي بذلك.

---

[1]– ناصر لباد، **الأساسي في القانون الإداري**. ط2، الجزائر: دار المجد للنشر والتوزيع، 1997، ص 90.

[2]– القانون 12–07 مرجع سابق.

- يمثل الوالي الولاية أمام القضاء.
- يعد الوالي مشروع الميزانية ويتولى تنفيذها بعد مصادقة المجلس الشعبي الولائي عليها وهو الآمر بصرفها.
- يسهر الوالي على وضع المصالح الولائية ومؤسساتها العمومية وحسن سيرها ويتولى تنشيط ومراقبة نشاطاتها طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.
- يقدم الوالي امام المجلس الشعبي الولائي بيانا سنويا حول نشاطات الولاية يتبع بمناقشة

سلطات الوالي بصفته ممثلا للدولة[1]

- الوالي ممثل الدولة على مستوى الولاية وهو مفوض الحكومة.
- ينشط الوالي وينسق ويراقب نشاط المصالح غير الممـــركزة للدولة المكلفة بمختلف قطاعات النشاط في الولاية [2]، غير أنه يستثنى:
  - العمل التربوي والتنظيم في مجال التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي، علما أن المادة 33 من قانون الولاية لسنة 1990 لم تشر إلى قطاع التعليم العالي والبحث العلمي بما يمثل لاشك إضافة في قانون الولاية 2012.[3]
  - وعاء الضرائب وتحصيلها
  - الرقابة المالية
  - إدارة الجمارك
  - مفتشية العمل ومفتشية الوظيفة العمومية،
  - المصلحة التي يتجاوز نشاطها بالنظر إلى طبيعته أو خصوصيته إقليم الولاية

---

[1]– قانون 12–07 مرجع سابق.

[2]– صالح بلحاج، **المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2010 ، ص 98.

[3]– عمار بوضياف، **شرح قانون الولاية 12–07**، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، ص 239.

- يسهر الوالي أثناء ممارسة هامه وفي حدود اختصاصاته على حماية حقوق المواطنين وحرياتهم، حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في القانون
- يسهر الوالي على تنفيذ القوانين والتنظيمات وعلى احترام رموز الدولة وشعاراتها على إقليم الولاية
- الوالي مسؤول على المحافظة على النظام والأمن والسلامة والسكينة العمومية
- يتولى الوالي لتطبيق القرارات المتخذة في إطار المهام المبينة في المواد 112-113-114 وتنسيق نشاطات مصالح الأمن المتواجدة على إقليم الولاية

وبهذه الصفة يلزم رؤساء مصالح الأمن بإعلامه في المقام الأول بكل القضايا المتعلقة بالأمن العام والنظام العمومي على مستوى الولاية

يمكن الوالي، عندما تقتضي الظروف الاستثنائية ذلك، أن يطلب تدخل قوات الشرطة والدرك الوطني المتواجدة على إقليم الولاية، عن طريق التسخير.

الوالي مسؤول حسب الشروط التي تحددها القوانين والتنظيمات على وضع تدابير الدفاع والحماية التي لا تكتسي طابعا عسكريا وتنفيذها

توضع تحت تصرف الوالي مصالح الأمن قصد تطبيق القرارات المتخذة في إطار المهام المنصوص عليها في المواد 112إلى 117

يسهر الوالي على إعداد مخططات تنظيم الإسعافات في الولاية وتحيينها وتنفيذها ويمكنه في إطار هذه المخططات، أن يسخر الأشخاص والممتلكات طبقا للتشريع المعمول به يسهر الوالي على حفظ أرشيف الدولة والولاية والبلديات.

الوالي هو الأمر بصرف ميزانية الدولة للتجهيز المخصصة له بالنسبة لكل البرامج المقررة لصالح تنمية الولاية.

يجب على الوالي الإقامة بالمقر الرئيسي للولاية.

المطلب الثالث: المجلس الشعبي البلدي[1]

المجلس الشعبي البلدي هو هيئة المداولة في البلدية، ويعد نظامه الداخلي ويصادق عليه في أول دورة، ويجتمع المجلس الشعبي البلدي في دورة عادية كل شهرين (2) ولا تتعدى مدة كل دورة خمسة (5) أيام.

يمكن المجلس الشعبي البلدي أن يجتمع في دورة غير عادية كما اقتضت شؤون البلدية ذلك، بطلب من رئيسه أو ثلثي (3/2) أعضائه أو بطلب من الوالي.

كما يجتمع المجلس الشعبي البلدي بقوة القانون في ظروف استثنائية مرتبطة بخطر وشيك أو كارثة كبرى، ويخطر الوالي بذلك فورا.

ترسل الاستدعاءات لدورات المجلس الشعبي البلدي من رئيسه وتدون بسجل مداولات البلدية.

تسلم الاستدعاءات مرفقة بمشروع جدول الأعمال بواسطة ظرف محمول إلى أعضاء المجلس الشعبي البلدي بمقر سكناهم مقابل وصل استلام قبل عشرة (10) أيام كاملة على الأقل من تاريخ افتتاح الدورة. ويمكن تقليص هذه الآجال في حالة الاستعجال، على ألا يقل عن يوم واحد كامل. وفي هذه الحالة، يتخذ رئيس المجلس الشعبي البلدي التدابير اللازمة لتسليم الاستدعاءات.

لا تصح اجتماعات المجلس الشعبي البلدي إلا بحضور الأغلبية المطلقة لأعضاء الممارسين، إذا لم يجتمع المجلس الشعبي البلدي يعد الاستدعاء الأول اكتمال النصاب القانوني، تعتبر المداولات المتخذة بعد الاستدعاء الثاني بفارق خمسة (5) أيام كاملة على الأقل، صحيحة مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين.
جلسات المجلس الشعبي البلدي علنية. وتكون مفتوحة لمواطني البلدية ولكل مواطن معني بموضوع المداولة.

غير أن المجلس الشعبي البلدي يداول في جلسة مغلقة من أجل:

- دراسة الحالات التأديبية للمنتخبين،
- دراسة المسائل المرتبطة بالحفاظ على النظام العام.

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **القانون 11-10 المتعلق بالبلدية**، المؤرخ في 22 يونيو 2011.

يضمن الأمين العام للبلدية أمانة الجلسة وتحت إشراف رئيس المجلس الشعبي البلدي.

تعلق المداولات، تحت إشراف رئيس المجلس الشعبي البلدي، في الأماكن المخصصة للملصقات وإعلام الجمهور، وتنشر بكل وسيلة إعلام أخرى خلال الثمانية (8) أيام الموالية لدخوله حيز التنفيذ طبقا لأحكام القانون .

اللجان:

يشكل المجلس الشعبي البلدي من بين أعضائه، لجانا دائمة للمسائل التابعة لمجال اختصاصه ولا سيما المتعلقة بما يأتي:

- الاقتصاد والمالية والاستثمار.
- الصحة والنظافة وحماية البيئة.
- تهيئة الإقليم والتعمير والسكن والسياحة والصناعات التقليدية.
- الري والفلاحة والغابات والصيد البحري.
- الشؤون الاجتماعية والثقافة والرياضة والشباب.

تحدث اللجان الدائمة بمداولة، مصادق عليها بأغلبية أعضاء المجلس الشعبي البلدي، بناء على اقتراح من رئيسه. وتعد اللجنة نظامها الداخلي وتعرضه على المجلس الشعبي البلدي للمصادقة.

ويمكنه أيضا تشكيل لجان خاصة، بناء على اقتراح من رئيس المجلس الشعبي البلدي، لدراسة موضوع محدد يدخل في مجال اختصاصه. كما تتم المصادقة على المداولة بأغلبية أعضائه.

تقدم اللجنة نتائج أعمالها لرئيس المجلس الشعبي البلدي.

رئيس المجلس الشعبي البلدي

ينتخب رئيس المجلس الشعبي البلدي للعهدة الانتخابية ويجري انتخاب الرئيس بالاقتراع السري وبالأغلبية المطلقة.

يعلن رئيسا للمجلس الشعبي البلدي متصدر القائمة التي تحصلت على أغلبية أصوات الناخبين. وفي حالة تساوي الأصوات، يعلن رئيسا المرشحة أو المرشح الأصغر سنا.

و يمارس رئيس المجلس الشعبي البلدي سلطات باسم الجماعة الاقليمية التي يمثلها وباسم الدولة.

يساعد رئيس المجلس الشعبي البلدي نائبان (2) أو عدة نواب الرئيس يكون عددهم كما يأتي:

– نائبان (2) بالنسبة للبلديات ذات المجلس الشعبي البلدي المتكون من (7) إلى تسعة (9) مقاعد،

– ثلاثة (3) نواب بالنسبة للبلديات ذات المجلس الشعبي البلدي المتكون من أحد عشر (11) مقعدا،

– أربعة (4) نواب بالنسبة للبلديات ذات المجلس الشعبي البلدي المتكون من خمسة عشر (15) مقعدا،

– خمسة (5) نواب بالنسبة للبلديات ذات المجلس الشعبي البلدي المتكون من ثلاثة وعشرين(23) مقعدا،

– ستة (6) نواب بالنسبة للبلديات ذات المجلس الشعبي البلدي المتكون من ثلاثة وثلاثين (33) مقعدا.

يعرض رئيس المجلس الشعبي البلدي قائمة المنتخبين الذين اختارهم لشغل وظائف نواب الرئيس، خلال الخمسة عشر (15) يوما على الأكثر التي تلي تنصيبه للمصادقة عليها بالأغلبية المطلقة للمجلس الشعبي البلدي في حدود ما تنص عليه المادة 69 من نفس القانون.

يستخلف رئيس المجلس الشعبي البلدي الذي حصل له مانع مؤقت في أداء وظائفه بنائب رئيس.

صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي[1]

لرئيس المجلس الشعبي البلدي صلاحيات كممثل للبلدية من جهة، وكممثل للدولة من جهة أخرى.

[1]– نفس المرجع السابق.

- بصفته ممثلا للبلدية:

يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي البلدية في جميع المراسيم التشريفية والتظاهرات الرسمية، وينبغي عليه المشاركة فيها حسب التزاماته المحددة في قانون البلدية.

كما يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي البلدية في كل أعمال الحياة المدنية والإدارية وفق الشروط والأشكال المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

يرأس يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي، المجلس الشعبي البلدي. كما يسهر على تنفيذ مداولات المجلس.

ينفذ رئيس المجلس الشعبي البلدي ميزانية البلدية وهو الأمر بالصرف.

يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي وتحت رقابة المجلس الشعبي البلدي باسم البلدية، بجميع التصرفات الخاصة بالمحافظة على الأملاك والحقوق المكونة للممتلكات البلدية وإدارتها.

- بصفته ممثلا للدولة:

يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي الدولة على مستوى البلدية، وبهذه الصفة، فهو يكلف على الخصوص بالسهر على احترام وتطبيق التشريع والتنظيم المعمول بهما.

لرئيس المجلس الشعبي البلدي، صفة ضابط الحالة المدنية، وبهذه الصفة، يقوم بجميع العقود المتعلقة بالحالة المدنية طبقا للتشريع الساري المفعول تحت رقابة النائب العام المختص اقليميا.

كما أن لرئيس المجلس الشعبي البلدي وتحت مسؤوليته، تفويض إمضائه للمندوبين البلديين والمندوبين الخاصين والى كل موظف بلدي، في مجالات خاصة يحددها قانون البلدية السالف الذكر.

الوضعية القانونية للمنتخب البلدي:

تكون العهدة الانتخابية مجانية،إلا أن المنتخبين يستفيدون من علاوات وتعويضة ملائمة، تحدد عن طريق التنظيم، بمناسبة انعقاد دورات المجلس الشعبي

البلدي، كما يستفيد كل منتخب من الحقوق المرتبطة بمساره المهني خلال كل الفترة المخصصة لعهدته الانتخابية.

يجب على المستخدمين منح مستخدميهم، الأعضاء في مجلس شعبي بلدي، الوقت الضروري لممارسة عهدتهم الانتخابية.

في حالة الوفاة أو الاستقالة النهائية أو الإقصاء أو حصول المانع القانوني لمننتخب بالمجلس الشعبي البلدي يتم استخلافه قانونا في أجل لا يتجاوز شهرا واحدا، بالمترشح الذي يلي مباشرة آخر منتخب من نفس القائمة بقرار من الوالي.

يتم حل المجلس الشعبي البلدي وتجديده الكلي في الحالات التالية:

- في حالة خرق أحكام دستورية.
- في حالة إلغاء انتخاب جميع أعضاء المجلس.
- في حالة استقالة جماعية لأعضاء المجلس.
- عندما يكون الإبقاء على المجلس مصدرا لاختلالات خطيرة تم إثباتها في التسيير البلدي أو من طبيعته المساس بمصالح المواطنين وطمأنينتهم.
- عندما يصبح عدد المنتخبين أقل من الأغلبية المطلقة.
- في حالة اندماج بلديات أو ضمها أو تجزئتها.
- في حالة حدوث ظروف استثنائية تحول دون تنصيب المجلس المنتخب.
- في حالة حل المجلس الشعبي البلدي، يعين الوالي، خلال العشرة (10) أيام التي تلي حل المجلس، متصرفا ومساعدين، عند الاقتضاء، توكل لهم مهمة تسيير شؤون البلدية، وتنتهي مهامهم بقوة القانون فور تنصيب المجلس الجديد.

نظام المداولات:

يتداول المجلس الشعبي البلدي في الشؤون التي تدخل في مجال اختصاصاته.

باستثناء الحالات المنصوص عليها صراحة في هذا القانون، تتخذ المداولات بالأغلبية البسيطة لأعضاء المجلس الشعبي البلدي الحاضرين أو الممثلين عند التصويت. وفي حالة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا.

تحرر المداولات وتسجل حسب ترتيبها الزمني في سجل خاص مرقم ومؤشر عليه من رئيس

المحكمة المختصة إقليميا. وتوقع هذه المداولات وجوبا أثناء الجلسة من جميع الأعضاء الحاضرين أو الممثلين عند التصويت ويودع رئيس المجلس الشعبي البلدي في أجل ثمانية (8) أيام لدى الوالي مقابل وصل بالاستلام.

لا تنفذ إلا بعد المصادقة عليها من الوالي، المداولات المتضمنة ما يأتي:

- الميزانيات والحسابات.
- قبول الهبات والوصايا الأجنبية.
- التنازل عن الأملاك العقارية البلدية.

لا يمكن رئيس المجلس الشعبي البلدي أو أي عضو في المجلس يكون في وضعية تعارض مصالحه مع مصالح البلدية، بأسمائهم الشخصية أو أزواجهم أو أصولهم أو فروعهم إلى الدرجة الرابعة أو كوكلاء، حضور المداولة التي تعالج هذا الموضوع وإلا تعد هذه المداولة باطلة.

المبحث الثاني: تخطيط التنمية المحلية.

يعد التخطيط المحلي من أهم أدوات التنمية المحلية، حيث تقوم الجماعات المحلية في الجزائر بإعداد مخططاتها التنموية والتي تتمثل أساسا في المخططات البلدية والمخططات الولاية للتنمية بالإضافة إلى المخططات ذات الطابع الوطني والتي تساهم بشكل غير مباشر في التنمية المحلية.

المطلب الأول: المخططات البلدية للتنمية

تدخل مخططات البلدية للتنمية ضمن برامج التجهيز العمومية، حيث من خلالها تحاول الدولة إعطاء ديناميكية أكثر للتنمية المحلية في مختلف بلديات الوطن.

يعبر المخطط البلدي للتنمية على مجموعة من الوسائل القانونية والمالية التي تسمح للبلدية بتقدير وتجسيد سياستها التنموية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وبالتالي فهو يمثل الوسيلة المثلى التي تمكن البلدية من دفع عجلة التنمية بها من خلال الدراسات وتنفيذ المشاريع على مستوى البلدية.

كل مشروع تعتزم الدولة انجازه في البلدية يجب أن يحصل على الموافقة القبلية للمجلس الشعبي البلدي، ولهذا الغرض يمكن للبلدية أن تطلب تقديم أي وثيقة من شأنها أن تساعدها في معرفة طبيعة المشروع ومحتواه وآثاره.

كل اقتراح من البلدية لتسجيل أي عملية في المخطط الوطني للتنمية يجب أن تسبقه دراسة تتعلق بما يأتي:

- إمكانية انجاز المشروع وصلاحيته.
- تقدير الكلفة تقديرا دقيقا.
- إمكانيات التمويل وإجراءاته وكيفياته.
- المردودية الاقتصادية للمشاريع ذات الطابع الإنتاجي.
- طبيعة البرامج المرافقة التي تترتب عن الاستثمار وانعكاساتها على البيئة.

إعداد المخطط البلدي للتنمية:[1]

يمر إعداد المخطط البلدي للتنمية بمرحلتين أساسيتين وفي مستويين مختلفين، حيث تكون المرحلة الأولى في المستوى المحلي وذلك عن طريق اقتراح المشاريع المراد إدماجها ضمن المخطط البلدي للتنمية في حين تكون المرحلة الثانية في المستوى المركزي والذي يتولى دراستها والمصادقة عليها بالقبول مباشرة أو بعد اقتراح التعديلات الحكومية اللازمة.

أولا: على مستوى البلدية

يقوم المجلس الشعبي البلدي بجمع كل البيانات الأساسية حول الاحتياجات الحقيقية والضرورية للمواطنين على مستوى البلدية، ويعمل على تحليل الإمكانيات المتوفرة لدى البلدية بغرض اقتراح المشاريع التي تكون البلدية قادرة على انجازها بعيدا عن القرارات الارتجالية، ويقتضي على البلدية قبل اقتراح المشاريع التنموية الالتزام بالضوابط التالية:

---

[1]– كريم يرقي، "دور الجماعات الإقليمية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر"، **مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر**، بجامعة يحي فارس المدية، 2010، ص 52.

- مراعاة التوجيهات الحكومية، بحيث تعد البلدية مخططها للتنمية وتصادق عليه في إطار توجيهات المخطط الوطني، محترمة ومطبقة للنصائح والتوجيهات التي تقدمها الحكومة باعتبارها أكثر خبرة منها وكذلك من أجل ضمان التجانس والعدالة بين بلديات الوطن.
- مراعاة طاقات البلدية، إذ لابد أن يتم إعداد مخطط البلدية وفقا للإمكانيات التي تتوفر عليها البلدية.
- ترتيب حاجيات البلدية حسب الأولويات، وخاصة الاحتياجات ذات الأولوية في المخطط الوطني ومنها على الخصوص التزويد بالماء الشروب والتطهير والطرقات.
- الوفاء بالتزامات المنتخبين، فلابد على المجلس الشعبي البلدي ورئيسه أن يعمل على تحويل وعودهم للمواطنين أثناء الحملة الانتخابية إلى واقع يجسد على أرضية الميدان.

تقوم البلدية باقتراح مجموعة من المشاريع التنموية عن طريق مداولات المجلس الشعبي البلدي وتسجل هذه المشاريع في مدونة البلدية، ثم ترسل فيما بعد إلى مديرية التخطيط التي تقوم بدراسة مقترحات البلدية دراسة تقنية، كما تقوم الولاية ممثلة في الوالي الذي يرأس المجلس التنفيذي بمناقشة المخطط والنظر في مضمون البرامج من أجل التأكد من مدى اهتمامه بانشغالات واحتياجات المواطنين في البلدية، وترسل فيما بعد مقترحات البلدية إلى وزارة المالية ليدخل المخطط البلدي في مرحلة جديدة.

ثانيا: على المستوى المركزي[1]

تستقبل وزارة المالية اقتراحات البلديات عبر كامل التراب الوطني، وتقوم المديرية العامة للميزانية بتجميع كل هذه المشاريع وترتيبها.

يتولى رئيس الحكومة باستدعاء لجنة التحكيم التي تتشكل من ممثلين عن كل من وزارة الداخلية، وزارة المالية، المدراء الولائيين للتخطيط والتهيئة العمرانية

[1]– كريم يرقي، مرجع سابق، ص 52.

بالإضافة إلى بعض رؤساء الدوائر، وتتناول هذه اللجنة مناقشة المخططات البلدية المقترحة من خلال النقاط التالية:

- القدرات التمويلية لكل بلدية.
- أولويات التنمية المحلية لكل بلدية.
- الأولويات الوطنية للتنمية.
- ملاءمة المشاريع للكثافة السكانية لكل بلدية.

بعد المناقشة تقوم الحكومة بقبول المخططات البلدية أو تعديلها، وتقوم بتحرير "رخص البرامج" بالنسبة للمشاريع الجديدة و"اعتمادات الدفع" بالنسبة للمشاريع التي شرع في انجازها [1]، ويعتبر هذا الإجراء بمثابة مصادقة الحكومة على المخطط البلدي والذي أصبح قابلا للتنفيذ.

تنفيذ المخطط البلدي للتنمية

يسجل المخطط البلدي للتنمية باسم الوالي بينما يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي بتنفيذه، حيث يبلغ الوالي إلى المجلس الشعبي البلدي برامج التنمية البلدية قصد تنفيذها.

رغم كون المخطط محلي إلا أن تمويله يكون آليا عن طريق الدولة ضمن ما يسمى بالإعانات الحكومية للجماعات المحلية.

أولا: الوسائل المالية

تتمثل الوسائل المالية في كل من رخص البرامج واعتمادات الدفع حيث تسير هذه الوسائل كما يلي:

1- تحدد رخصة البرنامج المبلغ الأقصى للنفقة التي يمكن للوزير أو الوزراء المعنيين الالتزام في حدودها لانجاز الاستثمارات المرخص بها، وتبقى الرخصة صالحة إلى غاية انتهاء المشروع أو إلغاؤه، أما اعتمادات الدفع فتحدد المبلغ

[1]– تحدد رخصة البرنامج المبلغ الأقصى للنفقة التي يمكن للوزير أو الوزراء المعنيين الالتزام في حدودها لانجاز الاستثمارات المرخص بها، وتبقى الرخصة صالحة إلى غاية انتهاء المشروع أو إلغاؤه، أما اعتمادات الدفع فتحدد المبلغ الأقصى للنفقة الممكنة للأمر بالصرف الالتزام في حدودها أو دفعها خلال السنة بالنسبة للتعهدات المبرمة في إطار رخصة البرنامج.

الأقصى للنفقة الممكنة للأمر بالصرف الالتزام في حدودها أو دفعها خلال السنة بالنسبة للتعهدات المبرمة في إطار رخصة البرنامج.

أ. تسيير رخص البرامج: يخضع برنامج التجهيز العمومي لمخططات التنمية البلدية لرخص برامج شاملة حسب كل ولاية، يبلغ الوزير المكلف بالمالية بعد تشاور مع الوزير المكلف بالجماعات المحلية هذه الرخص إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي قصد الشروع في تنفيذها، وتوزع رخص البرامج طبقا للقانون حسب الأبواب على بلديات الولاية مع إعطاء الأفضلية للبلديات المحرومة ولاسيما المناطق الواجب ترقيتها.

لا يتم تعديل توزيع رخص البرامج الخاصة بالمخططات البلدية للتنمية إلا بمرسوم تنفيذي صادر عن وزير المالية والذي يقوم بالتعديل بناءا على اقتراح من الوالي.

ب. تسيير إعتمادات الدفع: بعد حصول الولاية على رخصة البرنامج النهائية تقوم بتوزيعها في شكل اعتمادات دفع سنوية، وبموجب مقرر من الوزير المكلف بالمالية يشرف الوالي بعد استشارة المصالح الولائية المختصة بتوزيع اعتمادات الدفع حسب الأبواب والبلديات مع مراعاة توجيهات التنمية وأولوياتها.

يسمح توزيع رخص البرامج بشكل اعتمادات دفع سنوية إلى الاستهلاك العقلاني لرخصة البرنامج، وتجدر الإشارة إلى أن اعتمادات الدفع المخصصة لتمويل مشاريع المخطط البلدي للتنمية يجب أن تستهلك قبل نهاية السنة المالية المخصصة لها.

ثانيا: طرق الانجاز

بهدف انجاز المخططات التنموية تملك البلدية عدة خيارات لذلك والتي تتمثل أساسا فيما يلي:

أ. الانجاز بوسائلها الخاصة

المؤسسة العمومية البلدية: بهدف الاستخدام الأمثل للوسائل المسخرة للبلدية ولضمان تنفيذ مخططاتها التنموية يمكن للبلدية أن تنشأ مؤسسات عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

تكون المؤسسات العمومية ذات طابع إداري أو صناعي أو تجاري وذلك وفقا للغرض الذي أنشأت من أجله، وتسعى البلدية من خلال إنشاء هذه المؤسسات لاسيما الصناعية والتجارية منها لإنتاج أو اقتناء التجهيزات اللازمة بأقل الأسعار وبأحسن جودة.

ب. الانجاز بوسائل الغير

في حالة عجز البلدية عن تنفيذ المشاريع التي تدخل ضمن المخطط البلدي للتنمية بوسائلها الخاصة فإنها تلجأ إلى مؤسسات مختصة سواء كانت عمومية أو خاصة، وترتبط البلدية مع هذه المؤسسات بعقود الصفقات العمومية والتي هي عبارة عقود مكتوبة وفق التشريع المعمول به تبرم قصد انجاز الأشغال واقتناء الموارد والخدمات والدراسات لصالح البلدية.

يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي بعقد صفقة مع إحدى أو مع مجوعة من المؤسسات التي يراها مناسبة والتي يشترط فيها الصفة القانونية والكفاءة، والتي تقدم أحسن العروض إما بأقل تكلفة أو بأحسن نوعية أو بأسرع وتيرة انجاز أو باجتماعهم.

بالنسبة للخدمات والدراسات لا يقتضي وجوب عقد صفقة عمومية، ويترك مجال التصرف لرئيس البلدية من أجل اختيار المؤسسة التي تقدم أفضل العروض.

يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي أن يعقد صفقة بتطبيق إجراء التراضي والذي هو عبارة عن تخصيص صفقة لمتعامل واحد دون الدعوة إلى الشكلية للمنافسة، ولا يلجأ إلى إجراء التراضي إلا في الحالات التالية:

- عندما لا يمكن تنفيذ الخدمات إلا على يد متعامل متعاقد وحيد يحتل وضعية احتكارية.
- الاستعجال الملح المعلل بخطر داهم.
- تموين مستعجل مخصص لضمان سير الاقتصاد أو لتوفير الحاجات الأساسية للسكان.

يجب أن تخضع كل صفقة مبرمة لصالح البلدية إلى دراسة اللجنة البلدية للصفقات والتي تتكون من:

- رئيس المجلس الشعبي البلدي.
- ممثلين عن الجهة المتعاقدة.
- ممثلين اثنين عن المجلس الشعبي البلدي.
- قابض الضرائب البلدي.
- ممثل عن المصلحة التقنية المعنية بالخدمة.

وقبل منح الصفقة نهائيا تعتبر الموافقة الشخصية لرئيس المجلس الشعبي البلدي شرطا ضروريا لصحة الصفقة العمومية.

المطلب الثاني: المخططات القطاعية للتنمية.

تدخل المخططات القطاعية للتنمية ضمن البرامج الوطنية للتجهيز العمومي، حيث تسعى الدولة من خلالها إلى تدعيم القدرات التنموية المحلية.

المخططات القطاعية للتنميةPSD:

عملا بمبدأ اللامركزية في إدارة الشؤون العامة للمواطن وتحقيق رغباتهم، فضلا عن المساهمة في تفعيل التنمية تقوم الولاية بإعداد مخططها للتنمية، والذي هو عبارة عن مخطط متوسط الأجل تحدد فيه الولاية الخطوط العريضة لبرامجها التنموية لمدة 5 سنوات و" يعكس مخطط الولاية في المدى المتوسط البرامج والوسائل والأهداف المحددة بصفة تعاقدية بين الدولة والجماعات المحلية قصد ضمان التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للولاية"، ويشمل المخطط الولائي للتنمية جميع المجالات وهو يعكس مستوى المعيشة للمواطن المحلي حيث يهدف إلى الرفع من هذه المستويات وتوفير الظروف وتحسين شروط الحياة.

تعد الولاية مخططها للتنمية المتوسط الأمد ويصادق عليه المجلس الشعبي الولائي الذي يتخذ كل إجراء من شانه ضمان تنمية الولاية حسب القدرات والمميزات الخاصة بكل ولاية.

يجب أن لا يخرج مخطط الولاية للتنمية عن إطار توجيهات المخطط الوطني المتوسط للتنمية مع مراعاة جوانب التناسق، كما يجب يحقق مخطط الولاية ترتيب

وإدماج وتنسيق كافة الأعمال المتعلقة بالانجاز وأن يشكل أداة للتواصل بين الولاية والسلطة المركزية.

تنفيذ المخطط الولائي للتنمية:

يتم تحضير المخطط القطاعي غير الممركز للتنمية من طرف المجلس الشعبي الولائي والذي يصادق عليه بعد ذلك، ثم يخضع لدراسة الجوانب التقنية من طرف الهيئة التقنية على مستوى مديرية التخطيط، وبعد المصادقة عليه يبعث إلى وزارة المالية التي تقوم بدورها بدراسته والمصادقة عليه ثم تقوم بتحرير رخص البرامج واعتمادات الدفع، حيث يعتبر هذا الإجراء بمثابة ترخيص للولاية للشروع في تطبيق وتنفيذ برامجها التنموية، يتم تسجيل هذا المخطط باسم الوالي والذي يسهر على تنفيذه.[1]

تسجل البرامج القطاعية غير الممركزة باسم الوالي والذي يسهر على تنفيذها عن طريق اعتمادات الدفع التي تخصص من طرف وزير المالية، ويقوم الوالي بتوزيع اعتمادات الدفع المبلغة له حسب كل قطاع، ويمكن للوالي أن يقوم بتحويلات مالية من قطاع فرعي إلى قطاع فرعي آخر ضمن نفس القطاع وذلك في حدود اعتمادات الدفع المبلغة له، ويتعين على الوالي في إطار تنفيذ برامج التنمية توفير ما يلي:[2]

- الأرض التي يقام عليها المشروع.
- الدراسات والعناصر التي تثبت جدوى المشروع.
- تقويم المشروع حسب النتائج والدراسات.
- نتائج المناقصات المتصلة بالعملية طبقا لأحكام قانون الصفقات العمومية.

---

[1]– شيبوطي سليمان وكبير مولود وهزرشي طارق " دور الادارة المحلية في التنمية المحلية"، **الملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر**، كلية الحقوق والعلوم السياسية– جامعة حسين بن بوعلي– الشلف 16–17 ديسمبر 2008 .

[2]– موسى رحماني، وسيلة سبتي، **مداخلة بعنوان واقع الجماعات المحلية في ظل الإصلاحات المالية وآفاق التنمية المحلية**، الملتقى الدولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية، جامعة باتنة 1 و2 ديسمبر 2004، ص 06.

تخضع عملية تنفيذ برامج المخطط الولائي للتنمية إلى أحكام قانون الصفقات العمومية، ويقوم الوالي بتشكيل اللجنة الولائية للصفقات العمومية والتي تتكون من: [1]

- الوالي أو ممثلا له.
- ثلاثة (03) ممثلين عن المجلس الشعبي الولائي.
- المدير الولائي للري.
- المدير الولائي للأشغال العمومية.
- مدير السكن والتجهيزات العمومية.
- مدير التخطيط وتهيئة الإقليم.
- المدير الولائي للمصلحة التقنية المعنية.
- أمين الخزينة الولائي.
- المراقب المالي.

يرسل الوالي إلى الوزارات المعنية كشفا كل ثلاثة أشهر يبين فيه استهلاك اعتمادات الدفع حسب الأبواب ويكون هذا الكشف مرفقا بتقرير يبين نسبة الانجاز المادي للبرنامج والظروف العامة التي يجري فيها الانجاز.

المخططات القطاعية المركزية PSC:

يقصد بالمخططات المركزية تلك البرامج التي تكون موضوع مقررات يتخذها الوزراء باسمهم أو باسم المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري الموضوعة تحت وصايتهم بالإضافة إلى المؤسسات التي تتمتع بالاستقلال المالي وكذا الإدارات المتخصصة.

ورغم أن المخططات ذات طابع وطني إلا أنها تساهم بشكل وبطريقة غير مباشرة في دعم الإمكانيات الاقتصادية والاجتماعية للجماعات المحلية التي تجد نفسها في غالب الأحيان عاجزة على انجاز مشاريع ضخمة تفوق قدراتها المالية والبشرية والتنظيمية.

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **مرسوم رئاسي رقم 03-301**، المؤرخ في 11-09-2003 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.

يتعين قبل تنفيذ المشاريع التي تدخل ضمن هذه المخططات توفير على الخصوص ما يلي:

- دراسة إمكانية التنفيذ.
- طريقة الانجاز المرتقبة.
- العناصر التي تبرز الملاءمة الاقتصادية والاجتماعية للمشروع.
- تقديم الكلفة بالعملة الصعبة مع الإشارة إلى آيفية التمويل.
- وبعد نضج المشروع يجب أن يرفق بملف تقني كامل والذي يضم ما يلي:
- عرض الأسباب لاختيار المشروع.
- بطاقة تقنية تتضمن على الخصوص المحتوى المادي والكلفة بالدينار والعملة الصعبة.
- رزنامة الانجاز والمدفوعات.
- دراسة إمكانية التنفيذ والآثار المترتبة على المشروع.
- إستراتجية الانجاز.
- التنسيق الضروري فيما بين القطاعات.
- نتائج المناقصات.

يبلغ الوزير المكلف بالمالية طبقا للبرنامج السنوي للتجهيز الذي تعتمده الدولة البرامج القطاعية الممركزة سنويا إلى الوزراء المتخصصين ومسؤولي المؤسسات التي تتمتع بالاستقلال المالي ويبين بموجب هذا المقرر رخص البرامج موزعة حسب كل قطاع، كما تبلغ اعتمادات الدفع بموجب مقرر من طرف وزير المالية حسب كل قطاع فرعي.

بعد تحسن الوضع الأمني الذي شكل عائق كبيرا في وجه التنمية الوطنية بشكل عام والتنمية المحلية بشكل خاص شرعت الجزائر في العمل على تحسين اقتصادها عن طريق إطلاق برامج خاصة ذات طابع قطاعي مركزي والتي نذكر من بينها: برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي(PSRE)، الصندوق الخاص بالتنمية الاقتصادية للهضاب العليا، الصندوق الخاص لتطوير مناطق الجنوب.

المبحث الثالث: مجالات تدخل الجماعات المحلية في الجزائر.

عرفت الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية حتى سنة 2012 ثلاثة منظومات قانونية تتعلق بالولاية والبلدية، وأوكلت لهت عدة مهام لاسيما مع صدور قانون الولاية والبلدية الأخير والذي منحها المزيد من الصلاحيات للتدخل في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

المطلب الأول: التنمية الاقتصادية.

يتميز كل مجتمع بمجموعة من الظروف والأوضاع المحلية والتي قد تزيد أو تقلل من فرص تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية، هذه الظروف التي تحدد الميزة النسبية لمنطقة معينة فيما يتعلق بقدرتها على جذب وتوليد والحفاظ على الاستثمارات.

إن تنفيذ إستراتجية التنمية الاقتصادية يعتمد على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والمالية للمجتمع، ولبناء اقتصاد محلي قوي فإن التجارب تبرهن على أن كل مجتمع لابد أن يبذل جهدا تعاونيا مع الجماعات الإقليمية من أجل فهم طبيعة وهيكل الاقتصاد المحلي بالإضافة إلى القيام بتحليل نقاط القوة والضعف وتحديد الفرص وتحديات المنطقة .

لقد أوكلت إلى الجماعات المحلية بالجزائر ممثلة في الولاية والبلدية جملة من المهام من أجل تحقيق التنمية الشاملة في حدود الإقليم التابع لها وبالتالي أصبحت مسؤولة عن توجيه وإنشاء وتنسيق النشاطات الاقتصادية فوق إقليمها بهدف تفعيل التنمية الاقتصادية.

الفرع الأول: دعم القطاعات الاقتصادية.

تعتبر الجماعات الإقليمية مسؤولة عن دعم وتطوير كافة المجالات الاقتصادية، وهي ملزمة باستغلال الموارد المتاحة أمامها بأحسن طريقة ممكنة كما يجب المحافظة على إمكانياتها الاقتصادية.

لقد بين كل من قانون الولاية وقانون البلدية الكيفيات والوسائل المتاحة للجماعات المحلية للتدخل في هذا المجال والتي تتمثل فيما يلي:

أولا: الفلاحة.

تحتل الفلاحة حيز لا بأس به في السياسة التنموية الوطنية، حيث يهدف المخطط الوطني للتنمية الفلاحية إلى تحسين مستوى الأمن الغذائي وتغطية الاستهلاك الوطني وتنمية قدرات الإنتاج وعلى أساس هذه الأهداف يعتبر المخطط في الواقع مجموعة حوافز للمستثمرين الفلاحيين قصد انجاز ما يلي[1]:

تنمية المنتجات الملائمة للمناطق الطبيعية بهدف تكثيف إدماج الصناعات الغذائية حسب الفروع والتي من أبرزها الحبوب، الحليب، البطاطا، والأشجار المثمرة واللحوم.

تشجيع استصلاح الأراضي عن طريق الامتياز والذي يسمح بتثمين الموارد الطبيعية والمحافظة عليها وتطوير الاستثمار والتشغيل.

ومن أجل النهوض بالقطاع وجب إشراك الهيئات اللامركزية، حيث لابد أن يبادر المجلس الشعبي الولائي ويتولى تجسيد جميع العمليات التي ترمي إلى حماية وتوسيع الأراضي الفلاحية، كما يتكفل بتوفير التجهيزات اللازمة لسير العملية الفلاحية، ويعتبر مسؤولا عن اتخاذ كافة الإجراءات والتدابير للوقاية من الكوارث الطبيعية كالفيضانات والجفاف والأوبئة التي من شانها أن تصيب الثروة النباتية والحيوانية.

إن الاستراتجيات التي يجب أن تتبعها الجماعات المحلية "تنصب على تطوير المنتجات المتكيفة مع المناطق الطبيعية والتربة المحلية، وذلك بهدف تكثيف الاستغلال الزراعي وتحقيق الاندماج الزراعي والصناعي"، كما تنصب هذه الإستراتجية على تكييف أنظمة استغلال التربة واستصلاحها وخاصة في المناطق الجافة وشبه الجافة[2].

---

[1]– عجة الجيلالي، **أزمة العقار الفلاحي ومقترحات تسويتها**. الجزائر :دار الخلدونية،2005 ، ص ص 290–291.

[2]– جمعي عماري، "مساهمة الجماعات المحلية في تشجيع الاستثمار في مجال الصناعة الزراعية الغذائية"، **مداخلة في الملتقى الدولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية**، الجزائر 27/26 أبريل 2004.

يعتبر الري شرط أساسي في نجاح أي سياسة فلاحيه ولذلك فعلى المجلس الشعبي الولائي تطوير إمكانيات الولاية في هذا المجال وخاصة فيما يتعلق بالري الصغير والمتوسط.

على الجماعات المحلية اعتماد ترتيب قانوني يتكيف مع استغلال الأملاك العقارية الفلاحية وذلك ضمانا للاستغلال الأمثل له وحمايته من مخاطر التلاعبات والاستغلال غير القانوني.

ثانيا: الصناعة.

يساهم القطاع الصناعي بنسبة كبيرة في تنمية المناطق، حيث نلاحظ أن البلديات والولايات التي تتوفر على نسيج صناعي كبير ومتطور تمثل أغنى المناطق على مستوى الوطن.

إن مساهمة الجماعات المحلية في تطوير الصناعة على إقليمها لا يعني بأن تملك أو تسير مناطق صناعية تابعة لها، وإنما يكون دورها في التأثير على القطاع بطريقة غير مباشرة

وذلك من خلال:

جلب المستثمرين وإحاطتهم بجميع المعلومات الضرورية المتعلقة بمجال استثماراتهم وطرق استفادتهم من التسهيلات الممكنة.

تشجيع ومساعدة المستثمرين في تنفيذ مشاريعهم الاستثمارية وذلك من خلال توفير الأراضي اللازمة لإقامة هذه المشاريع، ووضع الكوادر المحلية تحت تصرف هؤلاء المستثمرين خاصة في المجال التقني من أجل تقديم المشورة لهم.

محاولة إقناع المستثمرين بالاستثمار في المشاريع التي تعود بالفائدة على الاقتصاد المحلي والتي تتفوق فيها المنطقة بميزة معينة، كالاعتماد على الصناعة الزراعية التي من شأنها تحقيق الاكتفاء الغذائي بالإضافة إلى خلق التكامل بين الصناعة والزراعة.

ثالثا: السياحة.

لقد أعطت الدولة اهتماما كبيرا لقطاع السياحة نظرا لمساهمته الاقتصادية والاجتماعية في دعم التنمية ،فلجأت إلى وضع جهاز تشريعي يحدد كيفية التنمية

المستدامة لقطاع السياحة، وسنت القوانين التي تتيح استغلال الثروات السياحية وحمايتها.

يعتبر القطاع السياحي مورد إضافي إن أحسن استغلاله، فهو يساهم في تمويل الجماعات المحلية وتنشيطها اقتصاديا من خلال خلق فرص العمل التي تحفف من أزمة البطالة.

يتوقف نجاح القطاع السياحي على درجة الوعي لدى أفراد المجتمع المسؤولين المحليين في حماية الثروة السياحية، حيث تتحمل البلدية في إطار حماية التراث العمراني مسؤولية المحافظة على المواقع الطبيعية والآثار نظرا لقيمتها التاريخية والجمالية،كما تتخذ البلدية في ميدان السياحة كل إجراء من شأنه أن يشجع توسيع قدراتها السياحية وتشجيع المتعاملين المعنيين على استغلالها.

وغير أنه عمليا تواجه المجالس المنتخبة في هذا المجال صعوبات مادية وذلك لعدم وجود موارد محلية ذاتية، وعدم وجود استقلالية في المبادرة، كما تواجه نقص الموارد البشرية عدم كفاءة في التسيير للنهوض بالاستثمار والاقتصاد.[1]

فمن حيث الممارسة فرغم التوسع في مجال الصلاحيات إلا أنها تواجه مواجهة من الإشكالات تتلخص في نقص الإمكانيات المادية والبشرية للقيام بجمع الوظائف.

إلى جانب ذلك تعاني من تشديد الرقابة الإدارية على المجالس المنتخبة، لدرجة

جعلت بعض الفقهاء ومنهم محمود فؤاد مهنا، يعتبر نظام الإدارة المحلية نوعا من عدم التركيز الإداري، ورغم أن استقلال المجالس المحلية هو ركن من أركان وجود اللامركزية الإقليمية.[2]

---

[1]– فريدة مزياني، " دور الجماعات المحلية في مجال الاستثمار "، **مجلة الاجتهاد القضائي**، العدد السادس، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2010 ، ص64 .

[2]– سليمان محمد الطماوي، **مبادئ القانون الإداري،دراسة مقارنة**، الجزء الأول، مصر: دار الفكر العربي، 1977،ص 349.

وعليه فهناك عدة عوامل تعد سبب لعدم نجاح اللامركزية الإدارية في تحقيق التنمية، وترجع لأسباب سياسية منها المرحلة الانتقالية التي عاشتها الجزائر من عدم الاستقرار السياسي وحالة الطوارئ التي لم ترفع إلا في سنة 2011 .*

وإلى جانب ذلك العوامل الاقتصادية المتعلقة بنقص التمويل، وعوامل تشريعية

تتعلق بالرقابة الإدارية وعدم استقلالية الجماعات المحلية، وظروف متعلقة بالموارد البشرية ونقص الكفاءة في المنتخبين خاصة.

ويتوقف قيام ونجاح نظام اللامركزية المحلية في الدولة على عوامل متعددة أهمها مدى الاستقرار السياسي ومدى ديمقراطية نظام الحكم في الدولة، ودرجة وعي شعبها ومستوى معيشته، ومدى القدرة الفنية والمالية لوحداتها الإقليمية.

وفي هذا الإطار خدمة للتنمية المحلية وتفعيلا لدور المجالس يتعين التخفيف من سلطة الوصاية المفروضة على مداولات المجلس الشعبي الولائي وذلك من أجل ترك مجال المبادرة للجماعات المحلية، وتبقى السلطة القضائية هي الضمان لرقابة المشروعية، ويبقى للسلطة الإدارية الرقابة البعدية.

الفرع الثاني: التهيئة العمرانية.

تلعب الجماعات المحلية دورا رئيسيا في المشاركة في التنمية العمرانية، التي تدخل في إطار التنمية الحضرية بفضل الإمكانيات المتاحة لديها أو عن طريق تقوية التعاون بين البلديات، وذلك من أجل تحقيق تنمية حضرية متكاملة ومتجانسة فيما بينها من أجل تحقيق نجاح التنمية الاقتصادية المحلية، فإن المنطقة المحلية (البلدية- الولاية) لا بد أن تتوفر على التجهيزات العمومية اللازمة لذلك، والتي

* فرضت حالة الطوارئ في الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 92 – 44 المؤرخ في 9 فبراير سنة 1992. تم بعد ذلك تمديد العمل بقانون الطوارئ طبقا للمرسوم رقم 92-44. في سنة 1993 وبموجب المرسوم التشريعي رقم 93-02 المؤرخ في 6 فبراير سنة 1993 مددت إلى فترة غير محدودة. أعلن عن رفع حالة الطوارئ من طرف رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بتاريخ 22 فبراير 2011، وفي 24 فبراير 2011 تم العمل بهذا القرار على الفور .

تتمثل خاصة في البنى التحتية الاقتصادية للمنطقة كالطرق، الجسور، والإنارة العمومية...الخ.

وحسب القانون 29/90[1] فإن التهيئة المحلية هي الوسيلة المثلى التي تضمن للدولة التوزيع العقلاني للقوى الإنتاجية والموارد الطبيعية على مستوى الإقليم.

يتولى المجلس الشعبي الولائي كل الأعمال المرتبطة بتهيئة طرق الولاية وصيانتها، حيث يعمل على اقتراح تصنيف طرق الولاية وإعادة تصنيفها، كما يسهر على ضمان النقل المنتظم للمسافرين عبر الخطوط المحلية البرية التي تربط مختلف البلديات والأماكن التابعة للولاية كما يسهر على توفير الإنارة العمومية وفك العزلة خاصة إذا تعلق الأمر بالريف، وتشارك البلدية في الإجراءات المتعلقة بعمليات التهيئة العمرانية وتبادر بكل عمل أو إجراء من شأنه أن يطور الأنشطة الاقتصادية التي تتماشى مع طاقاتها ومخططاتها التنموية.

تشكل التهيئة العمرانية أداة للحفاظ على المجال الجغرافي وحمايته واستعماله في إقامة علاقة بين نشاطات القطاعات المختلفة للاقتصاد الوطني.

ولقد اسند القانون للمجلس الشعبي الولائي القيام بدور كبير من خلال تقديم الاقتراحات حول حماية المياه من التلوث، ومكافحته، ولكن الملاحظ أنه رغم أن للمجلس الشعبي الولائي صلاحيات واسعة في مجال التهيئة والتعمير وحماية البيئة إلا أن غياب الآليات التي تساهم في تنفيذها، والتي تم إسنادها للوالي[2]

إلى جانب ذلك فان عدم وعي المنتخبين بأهمية وأولوية قطاع البيئة للمواطن وبالنسبة للتنمية المحلية

هذا ما يعكس عدم وجود دور بارز للمجلس الشعبي الولائي، فبالمقارنة مع ميدان السكن أو التربية أو القطاع الصحي نجد أن أعضاء المجلس الشعبي الولائي

---

[1]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **القانون 29/90 مؤرخ في 1 ديسمبر 1990 المتعلق بالتهيئة والتعمير** المعدل والمتمم.

[2]– وناس يحي، **دليل المنتخب المحلي لحماية البيئة**. الجزائر: دار الغرب للنشر والتوزيع، 2013، ص 207.

لا يولون أهمية للبيئة، وهذا رغم أنها ترتبط بمختلف الميادين من الصحة والفلاحة والتهيئة والتعمير.

كما يرجع الأمر كذلك لعدم كفاءة بعض المنتخبين وعدم استعانتهم بالمختصين في هذا المجال رغم أن القانون يخولهم ذلك، وذلك ما يتطلب ضرورة دعم تشريعي لتفعيل دور لجنة البيئة من خلال دعم الصلاحيات [1].

المطلب الثاني: التنمية الاجتماعية والثقافية.

تسعى الجماعات المحلية دوما إلى تحسين ظروف الحياة للمواطنين المقيمين على إقليمها من كل جوانبها.

الفرع الأول: المجال الاجتماعي.

أولا: السكن

يمكن أن يساهم المجلس الشعبي الولائي في إنجاز برامج السكن، في عمليات تجديد وإعادة تأهيل الحظيرة العقارية المبنية وكذا الحفاظ على الطابع المعماري .

كما يساهم المجلس الشعبي الولائي، بالتنسيق مع البلديات والمصالح التقنية المعنية في برنامج القضاء على السكن الهش وغير الصحي ومحاربته .

ثانيا: التربية والتكوين المهني.

تسعى الجماعات المحلية في الجزائر إلى توفير كافة المستلزمات والتجهيزات التي تضمن حق التعليم لأفراد المجتمع المحلي وخاصة الفئات الصغيرة منه، وفي هذا الصدد تتولى الولاية في إطار المعايير الوطنية وتطبيقا للخريطة المدرسية والتكوين إنجاز مؤسسات التعليم الثانوي والتقني ومؤسسات التكوين المهني، كما تعمل على صيانتها والعناية بها، في حين تختص البلدية بانجاز مؤسسات التعليم الأساسي وتسهر على صيانتها.

من أجل توفير الشروط اللازمة للمتمدرسين تتخذ البلدية كل إجراء من شانه تشجيع النقل المدرسي وخاصة للتلاميذ التي تعتبر مدارسهم بعيدة عن مقر

[1] – علاء الدين عشي، **مدخل القانون الإداري، التنظيم الإداري**، ج1، عين مليلة: دار الهدى، ص 139.

سكناهم، وتساهم البلدية. حسب قدراتها في تشجيع التعليم ما قبل المدرسي وتعمل على ترقيته .

ثالثا: الصحة.

يعد حفظ الصحة العمومية من أهم أولويات الحياة الاجتماعية، حيث أن لكل مواطن الحق في العلاج والوقاية من الأمراض والأوبئة التي قد تصيب المجتمع، ويعتبر القطاع الصحي، من أكثر القطاعات العمومية حساسية وأهمية باعتباره يمس كل الطبقات بمختلف شرائحها، ويعتبر القطاع الصحي في الجزائر من بين القطاعات التي تنفق عليها الدولة باستمرار، ونفقاته غير محدودة لذا فهو يحتاج إلى تسيير جيد، وتنمية لكل القدرات والمعارف ولا يمكن تحقيق أي تقدم في عملية التنمية مهما كان نوعها اقتصادية كانت أو اجتماعية إن لم يتمتع المواطنين بصحة جيدة ذلك لكونهم مشاركون في التنمية المحلية، وفي هذا الصدد يتولى المجلس الشعبي الولائي في محال الصحة انجاز الهياكل الصحية وخاصة التي تتجاوز قدرات البلديات ويبادر بالتنسيق مع المجالس الشعبية البلدية في كل أعمال الوقاية من الأوبئة التي قد تصيب الإقليم، في حين تتكفل البلدية بانجاز مراكز صحية وقاعات علاج وتصهر على صيانتها.

إن البرامج المحلية للصحة تهدف أساسا:

- خلق ديناميكية ومرونة في تأمين الرقابة لمجموع السكان.
- حماية المجال الإقليمي المحلي من كل أنواع الأمراض والأوبئة الممكنة.
- تحقيق التكامل بين المخططات المحلية والمخططات الوطنية وتبادل الخبرات.
- تحسين فعالية الأنظمة الصحية حتى تستجيب لاحتياجات المجتمع المحلي.

رابعا: حماية ومساعدة الفئات الخاصة.

تحضى الفئات الخاصة في المجتمع المحلي باهتمام مميز، حيث يساهم المجلس الشعبي الولائي بالتنسيق مع المجالس الشعبية البلدية إلى ضمان:

- مساعدة الطفولة.

- مساعدة المعوقين والمعوزين.
- التكفل بالمتشردين.

الفرع الثاني: المجال الثقافي.

يتركز تدخل الجماعات المحلية في المجال الثقافي في تنشيط الحركة الرياضية والثقافية في إقليم الولاية والبلديات التي تنتمي إليها، حيث تتكفل البلدية بانجاز الهياكل ولأجهزة المكلفة بالشبيبة الرياضة والترفيه، وتعمل جاهدة على صيانة هذه الهياكل، كما تشجع البلدية تطوير الحركة الجمعوية التي تنشط في الميادين الثقافية.

بدورها تسعى الولاية ومن خلال المجلس الشعبي الولائي القيام بنفس الدور الذي تقوم به البلديات في هذا الشأن مع تقديم المساعدة لها من أجل ترقية النشاطات الثقافية بها.

ولكون التراث الوطني أساس ثقافة المجتمع الجزائري فان الجماعات المحلية مجبرة على ترقية التراث الثقافي ولمحافظة عليه لاسيما العادات والتقاليد الشعبية القديمة والآثار التي تتوفر عليها المنطقة.

خلاصة واستنتاج:

من خلال الدراسة القانونية لقانوني الولاية والبلدية يمكن تسجيل بعض الملاحظات:

إن أول ملاحظة يمكن تسجيلها على القانون 11-10 المتضمن قانون البلدية أنه بالغ إلى حد بعيد في الإحالة للتنظيم

والمحصلة العامة هي 67 إحالة للتنظيم، ولعل السبب الرئيسي في كثرة الإحالة للتنظيم هو الاختصاصات الواسعة والمتنوعة للبلدية من الشأن المالي إلى العقاري إلى المدرسي ومن الصحة إلى الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية وغيرها ومن الميزانية إلى صناديق التضامن إلى الصفقات العمومية وغير ذلك من الجوانب الفنية مما اضطر المشرع للإحالة للتنظيم.

كثرة النصوص المنظمة لاختصاصات البلدية :إن كثرة النصوص المنظمة لاختصاصات البلدية لا نجدها فقط في قانون البلدية بل في نصوص تنظيمية كثيرة تمس قطاعات وميادين مختلفة يمكن إحصائها بحوالي 14 مرسوم.

الفصل الرابع

واقع التنمية المحلية في ولاية الجلفة في الفترة 2015/2011

تسعى الجماعات المحلية والمجالس المحلية المنتخبة في ولاية الجلفة جاهدة لإعطاء ديناميكية أكبر للتنمية المحلية في الولاية، والارتقاء بالمجتمع المحلي إلى مستويات معيشية أحسن، خاصة وأن الولاية تملك من المؤهلات والإمكانيات التي تجعل طموحها أمرا مشروعا.

المبحث الأول: الخصائص العامة لولاية الجلفة

المطلب الأول: البطاقة الفنية لولاية الجلفة

تتميز ولاية الجلفة بخصوصيات تميزها عن باقي ولايات الوطن بموقعها الجغرافي الممتاز وبعادات سكانها المختلفة والمتنوعة.

الموقع والتضاريس:

تقع ولاية الجلفة في قلب ووسط الجزائر، حيث تعتبر همزة وصل بين الشمال والجنوب وكذا بين الشرق والغرب الشرق حيث تعبرها الطرق الوطنية رقم 01– 40– 46–89 – تتميز الولاية بعلوها عن سطح البحر بحوالي 1353 م، تتربع ولاية الجلفة على مساحة قدرها 32256.35 أي بنسبة 01,36 % من مساحة الوطن، صنفت إلى مرتبة ولاية في التقسيم الاداري لسنة 1974 تتشكل من 12 دائرة و36 بلدية تحيط بها كتلة جبلية (الاطلس الصحراوي) تغطي الطبقة الكلسية جزءا هاما من مساحة الولاية تحتوي على منجم لحجر الملح (منطقة عين معبد) يصنف الثالث عالميا.[1]

إضافة إلى مناجم الكلس تتوفر على الدولوميت للحصى والصلصال الرملي والصلصال والمعادن الغرينية والرمل والجبس وأخيرا الملح الغيمي.

كما تتوفر على أربعة أحواض مائية جوفية بكل من (عين وسارة – البيرين – زاغز الشرقية والغربية –وادي الصدر بعين الابل) حيث قدرت المياه الباطنية ب235 هكتومتر مكعب سنويا كما تقدر المياه التي يتم تعبئتها ب85,29 هكتومتر مكعب و2 هكتومتر مكعب بالنسبة للصناعة وأخيرا 19,135 هكتومتر للري.

[1]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ولاية الجلفة، الديوان: **البطاقة الفنية لولاية الجلفة**، 2014.

يحدها من الشمال ولايتي المدية وتيسمسيلت من الشرق ولايتي بسكرة والمسيلة من الغرب ولايتي تيارت والاغواط ومن الجنوب ولاية ورقلة الوادي غرداية.

هذه المساحة الشاسعة وهذا الموقع أعطى المنطقة تنوعا طبيعيا، إذ نجد مثلا أنواعا تضاريسية متعددة على امتداد مساحتها الشاسعة. فهناك سلسلة جبلية في وسط الولاية، تمتد من دائرة دار الشيوخ شرقا إلى الإدريسية في أقصى الغرب. تتخلل هذه السلسلة قمم جبلية فارغة، تبلغ مداها الأقصى في قمة جبل "محاسن الكفا" بالقرب من منطقة بن يعقوب المرتفعة بـــ 1613 مترا، وينخفض هذا الارتفاع كلما توجهنا غربا.

دون أن ننسى جبل بوكحيل الذي يأخذ مساحة في الشمال الشرقي لدائرة مسعد، ويمتد حتى بوسعادة، وكذا جبل الملح بالمكان المسمى "حجر الملح"، وهو ثالث جبل ملح في العالم ويقع على بعد حوالي 30 كلم شمال مدينة الجلفة. توجد بالمنطقة أيضا منخفضات ببلدية الجلفة، ودار الشيوخ وأحواض بالإدريسية وبالقرب من مسعد، وسهول بعين الإبل ومسعد ويمر وادي جدي بالجزء الغربي للجلفة.

أما الغطاء النباتي، فتغطي الأشجار 150 هكتار وتقع هذه المناطق الغابية في الجنوب الغربي والشمال الشرقي لبلدية الجلفة وشرق مسعد، وبالقرب من عين وسارة. وتغلب عليها أنواع: الصنوبر الحلبي، وأشجار العرعار بالإضافة إلى أنواع نباتيـــة استبسية، مثل الحلفاء التي كانت تغطي مساحة تقدر بـــ: 658000 هكتار والشيح، والإكليل.

كما أتاحت الطبيعة الصحراوية جنوب المنطقة وجود الواحات والحمادات في منطقة مسعد، مناخ منطقة الجلفة انتقالي في عمومه، بين مناخ البحر الأبيض المتوسط والمناخ الصحراوي. إذ يتميز بقساوة الطقس في الشتاء وكثرة موجات الصقيع المنتظمة، وبقلة المطار وعدم انتظامها وامتداد مدة الجفاف وقصر مدة التساقط. ويقدر متوسط قيمة التساقط بين 150 إلى 350 ملم[1]

[1] - المرجع نفسه ،

التطور الديموغرافي في ولاية الجلفة

عرف حجم السكان في ولاية الجلفة تطورا مستمرا منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، حيث شهد قفزات نوعية، تبعا لتغير ظروف الحياة في الولاية.

حيث بلغ عدد السكان ولاية الجلفة حسب اخر التقديرات 1.311.075 نسمة وفيما يلي جدول يوضح التطور الديمغرافي لسكان ولاية الجلفة [1]

إحصاء 1987	إحصاء 1998	تقديرات 2007	إحصاء 2008	تقديرات 2015	نسبة الأمية والتعلم 2008	نسبة النمو المعدل السنوي 1998-2008
490,240	860,981	976.037	1,092,184	1.311.075	63.8	3.3

عدد السكان النشطين.....257591 أي بنسبة

عدد السكان العاملون.....229262 أي بنسبة

عدد السكان العاطلون عن العمل.. 28329 أي بنسبة

الخصوصيات الاجتماعية التقليدية:

تعتبر من أهم الميزات التي تتمتع بها ولاية الجلفة ظاهرة العروشية التي زاد في انتشارها التقسيم الإداري لسنة 1984 والذي مر بموجبه عدد البلديات إلى ثلاثة أضعاف من 12 إلى 36 بلدية ويمثل إقليم كل واحدة منها منطقة عرش معين وفقا للتنظيم الموروث عن الاستعمار قانون صادر إبان الحقبة الاستعمارية بتاريخ

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **مديرية التخطيط والتهيئة العمرانية بولاية الجلفة**، 2015 .

1863.04.22 حيث أصبح لكل عرش بلدية ويمكن تقسيمها إلى أربعة عروش رئيسية:

عرش أولاد نائل:

يشكلون أغلبية سكان الولاية ويتواجدون بالمنطقة الشرقية الوسطى والجنوبية كدوائر مسعد، عين الإبل، فيض البطمة ويتفرعون إلى عروش فرعية كاولاد عيسى- اولاد سي امحمد – اولاد لعور – اولاد الغويني بن سالم – اولاد عيفة – اولاد ام الاخوة – اولاد ام هاني...الخ

عرش الصحاري:

الساكن الاصلي للمنطقة قبل اولاد نائل وتحدد مواقع تواجده ببعض بلديات الوسط والشمال الشرقي للولاية (جبل سن الباء – حد الصحاري – عين افقه – بويرة الاحداب...الخ)

عرش اولاد رحمان:

يتواجدون اساسا بالمنطقة الشمالية (عين وسارة والبيرين) ممتزجين بعض العروش الأخر كالمويعدات والزناخرة.

عرش العبازيز: [1]

يتواجدون بالمنطقة الغربية تحديدا بمنطقة الشارف والادريسية وبشكل اقل بعاصمة الولاية يتفرقون إلى فرق اولاد بخوش، اولاد بويحي، اولاد عسكرية.

إن الطابع التقليدي ممثلا في العروشية يلمس في الواقع المعيشي لسكان الولاية اما في الوسط الحضري فيظهر جليا فيما يلي:

تجمع كل عرش على حدا بحي او انفراده بنشاطات حرفية معينة يكون اكثر وضوحا في المواعيد والاستحقاقات الانتخابية خاصة منها المحلية (المجالس البلدية)

[1] - البطاقة الفنية لولاية الجلفة ،مرجع سابق

المطلب الثاني: الإمكانيات الاقتصادية لولاية الجلفة

القطاع الصناعي:

ولاية الجلفة من أكثر الولايات التي يعاني سكانها من شبح البطالة نظرا لغياب نسيج صناعي فعال يمتص اليد النشطة حيث يوجد على مستوى تراب الولاية منطقتان صناعيتان بكل من مدينة الجلفة وعين وسارة إلا أن النشاط الصناعي بهما جد ضعيف.

القطاع الفلاحي:

أراضي سهبية للرعي 2.293.916 هكتار ما نسبته 71,12%

الغابات 189.921 هكتار ما نسبته 5,88%

الأراضي الصالحة للزراعة 401.659 هكتار ما نسبته 12,45%

أراضي متدهورة 340.033 هكتار ما نسبته 10,54%

المنشآت الاقتصادية والإدارية والاجتماعية:

تتوفر على شبكة طرقات متشابكة بشكل جيد تضم 811 كلم من الطرقات الوطنية و710 كلم من المسالك الولائية و800 كلم من المسالك البلدية.

قطب جامعي يضم أكثر من 10.000 طالب

وتجسدت الديناميكية الحالية للتنمية عبر مجموعة من المنشآت القاعدية الاقتصادية والاجتماعية والمنشآت القاعدية الاجتماعية وكذا استصلاح واستغلال القدرات في مجالي المياه والفلاحة.

فضلا عن ذلك، تعبر الولاية مجموعة من المنشآت القاعدية الاقتصادية والاجتماعية ذات الطابع الجهوي وحتى الوطني مثل الطريقين الوطنيين (الطريق الوطني رقم 1 والطريق الوطني رقم 40) وأنابيب الغاز والسد الأخضر وخطوط نقل الطاقة الكهربائية (خط الجلفة-الأغواط بطاقة 200 كيلواط وخط الجلفة-البرواقية بطاقة 220 كيلواط أيضا).[1]

كما تعد ولاية الجلفة منطقة عبور وتبادل لمختلف المواد مثل المواد الأولية (الصوف والجلود) والمنتجات المصنعة والمواد الغذائية.

[1]- البطاقة الفنية لولاية الجلفة، مرجع سابق.

يتمركز ربع سكان ولاية الجلفة بالأرياف معتمدين على الفلاحة وتربية المواشي اذ تقدر الثروة الحيوانية بحوالي 2.071.000 رأسا من الأغنام و12500 رأسا من الأبقار و170.500 رأسا من الماعز وأخيار 3.900 جمل.

السياحة

تمثل ولاية الجلفة تنوعا جهويا يتميز بخصوصيات المناخ والتضاريس وبخصوصيات الأرضية. فهي تتميز بعدة مواقع سياحية مختلفة وثروة كبيرة في الميدان السياحي. ويمكن ملاحظة عدة مساحات لثروات طبيعية ومواقع أثرية متميزة في منطقة الجلفة.

المناطق الطبيعية: كما اشرنا سابقا يوجد في ولاية الجلفة تباعا من الشمال إلى الجنوب، الكثبان الرملية، غابات الأطلس الصحراوي وهضبة ما قبل الصحراء في جنوب البلاد وأهم المواقع الطبيعية التي يمكن الاستفادة منها في المجال السياحي الترفيهي هي:

غابة سن الباء: تتواجد غابة "سنالبة" على بعد حوالي 5 كلم في الشمال- الشرقي وتمتد على مساحة تقدر ب 19.500 هكتار نحو الغرب. تمتد على سفح جبل سنالبة الذي يعتبر أهم سفح لجبال الأطلس الصحراوي (أولاد نايل) تمثل الجبال الأكثر علوا، متجهة شرق- غرب نحو الشمال الشرقي بعلو يصل إلى 1489 م بجبل حواس والمستوى الأقل علوا يقع على 1220 م وأقصى الانحدار يصل إلى 300 م.[1]

تتواجد غابة سنالبة في منطقة شبه جافة بتوجه بارد (صيف حار جدا وجاف، شتاء بارد وقارص) يمكن أن تصل الدرجة الأدنى إلى ناقص 08 درجات والأقصى إلى 35 درجة. تتساقط 308 م من الأمطار كمعدل سنوي عموما منتظمة طيلة السنة إنّ وضعيتها الجغرافية ومساحتها وأهميتها العلمية والبيئية وتضاريسها ومناخها الجزئي، تعطي لغابة سنالبة إمكانية إنشاء مجمع طبيعي واسع يمكن ممارسة الرياضة فيه، الراحة والترفيه مع الاحتفاظ بطبيعتها الغابية كما أن

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مديرية السياحة والصناعات التقليدية بولاية الجلفة، **مجلة السياحة والحرف التقليدية**، عدد خاص بخمسينية الاستقلال، 2012 ،

المساحة النباتية تمثل مكانا جميلا للظل ومكانا نباتيا هائلا للترفيه والراحة والهواء النقي. وللخصوصيات المذكورة فقد تم تحديد واختيار والإعلان عن منطقة للتوسع السياحي بالمرسوم رقم 232/88 المؤرخ في 1988/11/05 بمساحة 12,5 هكتار كمنطقة مناخية.[1]

غابة النخيل بمسعد: تقع غابة النخيل لمسعد بمحاذاة وادي مسعد المتواجدة بالوديان المغلقة بسلسلة الأطلس الصحراوي التي تشكل حاجزا والذي يحتوي على سلسلة من الجبال ذات علو متوسط نوعا ما. تشكل مدينة مسعد منطقة عبور إلى المناطق الجافة المتواجدة في الجنوب منها. فقد تم التعرف والإعلان بالمرسوم المذكور أعلاه كمنطقة للتوسع السياحي بمساحة 4,5 هكتار.

الزهرز الغربي: يتواجد قرب الطريق الوطني رقم 01 بعلو يصل 820 م، يظهر في شكل طويلة جنوب–غرب/شمال –شرق ويحتل مساحة 340 كلم2. إن شكل هذه الهضبة هو نتيجة لتعامل لثلاث عمليات انجراف وهي: الذوبان الكمياوي، الحفر عن طريق السيلان والعمق بالانجراف والرياح.

الكثبان الرملية: يتواجد عن بعد عشرة كلم جنوب حاسي بحبح على عرض الطريق الوطني رقم 01 باتجاه جنوب–غرب/شمال –شرق من جهتي الطريق وللوهلة الأولى فإنه يظهر على شكل حقل للكثبان ويمثل من إحدى المعالم والأكثر أهمية التي تسجل بشكل جلي العبور من شكل إلى آخر.

محمية الصيد: تمتد محمية الصيد على بلديتين: عين معبد ودار الشيوخ فقد أنشئت بالمرسوم رقم 116/83 المؤرخ في 1983/02/05 وتمتد على مساحة:31.886,25 هكتار منها: –13.784,90 هكتار من الغابة الطبيعية - 16.000,00 هكتار: إعادة التشجير – الباقي فإنه تابع لأملاك الدولة، عروش وبلدي فمهام المحمية تتمثل في: حماية وتنمية الأجناس الحيوانية المحمية تهيئة متابعة وحماية حيوانات الصيد إقامة جرد للثروة الحيوانية للمحمية البحث والتجربة على الحيوانات المفترسة.

[1]– نفس المرجع السابق.

حجر الملح: يتواجد على بعد 30 كلم من مدينة الجلفة وعلى 15 كلم من الحد الزهرز، يمثل حجر الملح إحدى المعالم الأكثر أهمية في ميدان الجيولوجيا. فهو من الملح الذي يظهر في وسط من المكونات القارية الذي يعلو بحوالي 100 م المجاور يمثل حجر الملح في الميدان السياحي الألوان المتغيرة من الأصفر إلى الأخضر، البنفسجي في بعض المرات إلى الأحمر. فهذا يمثل مجموع متجانس وجميل من أين يخرج عدة عيون التي ألوان شطوطها بيضاء ومن أين يجد الماء مسلكا صعبا في زربية دائمة من الملح

المواقع الاثرية:

كان لبعض مناطق ولاية الجلفة دور حضاري كبير منذ أقدم العصور، حيث عرفت قمة ازدهارها في العهدين النوميدي والروماني، وما بقايا المدن الأثرية المنتشرة في نواحي المنطقة إلا دليل على عراقتها وشاهد على احتضانها لحضارات إنسانية فتحت بها صفحات مشرقة على دروب الحضارة والتمدن، وأضافت للتاريخ تراثا حضاريا وكنوزا أثرية أضحت من أكبر المعاني التي تزخر بها الجزائر، والمتتبع لمراحل تاريخ هذه المنطقة يلاحظ اختلاف وتعاقب الأزمنة عبر ربوعها منذ العصور الغابرة بدءا بالعصور الحجرية القديمة وانتهاء بالفتوحات الإسلامية التي تمت على يد عقبة بن نافع رضي الله عنه ومن جاء بعده فحسب الآثار المكتشفة يرجع الوجود الإنساني في منطقة الجلفة إلى مائتي ألف سنة، مثل ما دلّت عليه الشواهد والأحجار المنحوتة من الحصى الصلب والتي تعود إلى العهد الحجري القديم، وقد دلّت هذه الشواهد والآثار كذلك على أن المنطقة ظلّت عامرة، وتمثّل ممرا مهما لعمق الصحراء مثلما تدل على ذلك المواقع الأثرية للفترتين ما قبل التاريخ والفترة الوسيطية بين العصر الحجري القديم والعصر الحجري الجديد، وقد وجدت آثارا في ناحية عمورة التي تبعد عن مقر الولاية بـــ 160 كلم تعود إلى 20000 سنة وأخرى في الطبقات الأثرية والملاجئ يعود تاريخها إلى 7000 سنة، وبعكس التجمعات المتأخرة التي تعود إلى الفترة الاستعمارية. ويرجع تاريخ وجود الإنسان بالمنطقة إلى عصر ما قبل

التاريخ فقد تم العثور- منذ بداية القرن العشرين- على نقوش ورسومات صخرية وكتابات ليبية بربرية يعود أقدم تاريخ لهذه الآثار إلى حوالي 9000 سنة قبل الميلاد.[1]

ومن بين المناطق الأثرية التي يمكن الاعتماد عليها في مجال السياحة :

- منطقة زكار (آثار تاريخية قديمة منذ العهد الروماني).
- منطقة عين الناقة (عثر فيها على أدوات مأخوذة من أحجار صلبة منحوتة بشكل غليظ تعود إلى العهد الحجري، وكتابات بربرية في صافية بوزيان، وكذلك رسومات ضخرية، مثل الحيرمين العتيقين الضخمين Les deux Buffles antiques أكبر هذين الرسمين مساحته (219 سم)، ويوجد بالمحطة أيضا رسم لفيل كبير، ورسم لامرأة ورجل يدعيان: العاشقين الخجولين
- منطقة عين أفقة (مراكز الاتصال، أبراج للمراقبة).
- منطقة دمد (مقابر وأثار رومانية مثل أساسات المدن الموجودة على حواف الوادي)
- منطقة قلتة السطل (مواقع أثرية، محاجر مائية.)
- منطقة عمورة (بها مجموعة من المغارات والكهوف التي استعملها الإنسان الحجري).
- محطة حصباية: اكتشفت هذه المحطة في عملية عسكرية للفرنسيين أثناء الاحتلال، وأعيد اكتشافها سنة 1964. تبعد بحوالي 75 كلما عن مدينة الجلفة جنوبا، حيث نجد نقوشا صخرية لفيلة وأبقار ونعامات وأرانب ورسما لإنسان.
- محطة خنق الهلال: تم اكتشافها سنة 1966. محطة قريبة من عين الإبل، فيها رسم لثور (حيرم) عتيق، وكبش تعلوه شبه كرة. ويوجد رسم لأسد كبير لا يظهر ذيله، ويتجه بوجهه إلى اليمين

[1]- نفس المرجع السابق .

المبحث الثاني: المجلس الشعبي الولائي

المطلب الأول: تكوين وتشكيل المجلس

يتكون المجلس الشعبي الولائي لولاية الجلفة من (47) عضو ممثلين لسكان 36 بلدية حسب الانتخابات المحلية التي جرت بتاريخ 29 نوفمبر 2012 حيث أسفرت النتائج النهائية عن مايلي:

- التجمع الوطني الديمقراطي 16 مقعد
- حزب جبهة التحرير الوطني 16 مقعد
- حزب العمال 08 مقعد
- حزب الحرية والعدالة 07 مقعد[1]

بعد الانتخابات تم انتخاب رئيس المجلس اين فاز برئاسة المجلس حزب جبهة التحرير الوطني في حين تم تقسيم المناصب واللجان بالمجلس على بين مختلف التشكيلات وهو ما ضمن السير الحسن لأشغال المجلس وخلق نوع من الانسجام والتوافق على أداءه وهذا على النحو التالي:

جدول 1: يبين توزيع المناصب بالمجلس الشعبي الولائي[2]

الرقم	الانتماء السياسي	المهام	تاريخ قرار الديمومة
01	ج ت و	رئيس المجلس	بتاريخ 24/12/2012
02	ت ود	نائب الرئيس	مؤرخ في 19/02/2013
03	حزب العمال	نائب الرئيس	مؤرخ في 19/02/2013
04	حزب الحرية والعدالة	نائب الرئيس	مؤرخ في 05/06/2013
05	حزب الحرية والعدالة	مساعد الرئيس	
06	حزب العمال	مساعد الرئيس	
07	ت ود	مساعد الرئيس	
08	ج ت و	مساعد الرئيس	
09	ت ود	مساعد الرئيس	

[1]– الجمهورية الدزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الداخلية والجماعات المحلية، **أرشيف الانتخابات**، الموقع الرسمي لوزارة الداخلية . 12-01-2016 le http://www.interieur.gov.dz/index.php/a2012 –

[2]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **مديرية التنظيم والشؤون العامة بولاية الجلفة**.

10	ج ت و	رئيس لجنة السكن والتعمير	مؤرخ في 27/04/2014
11	ح ح ع	رئيس لجنة تهيئة الاقليم والنقل	مؤرخ في 23/10/2013
12	ج ت و	رئيس لجنة الاقتصاد والمالية	مؤرخ في 27/04/2014
13	ت و د	رئيس لجنة الاتصال وتكنولوجيات الإعلام	مؤرخ في 05/06/2013
14	ت ود	رئيس لجنة الصحة والنظافة وحماية البيئة	مؤرخ في 05/06/2013
15	ح ح ع	رئيس لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي	مؤرخ في 05/06/2013
16	حزب العمال	رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية ولثقافية والشؤون الدينية والوقف والرياضة والشبيبة	مؤرخ في 05/06/2013
17	حزب العمال	رئيس لجنة الري والفلاحة والغابات والصيد البحري والسياحة	مؤرخ في 05/06/2013
18	ج ت و	رئيس لجنة التنمية المحلية والتجهيز والاستثمار والتشغيل	مؤرخ في 27/04/2014

خلال العهدة الانتخابية الحالية الممتدة من 2012 -2017 عرف المجلس الشعبي الولائي انسجام وتوافق في تشكيلته واداءه على عكس بعض المجالس الشعبية البلدية بولاية الجلفة التي شهدت تسجيل خلافات وصراعات بين المنتخبين شملت بعض وتطورت هذه الصراعات إلى حالات انسداد فعلي استدعى تدخل الجهات الوصية مثال ذلك:

بلدية سد الرحال تم تكليف الامين العام لدائرة مسعد بتسيير شؤون البلدية وبتاريخ 08-12-2015 تم اعادة بعث نشاط المجلس من جديد بعد اتفاق الاعضاء طبقا للقرار الولائي رقم 5741 المؤرخ في 08-12-2015.

بلدية بن يعقوب: تم تكليف رئيس دائرة الشارف بتسيير شؤون المجلس

بلدية مسعد: تم تكليف رئيس دائرة مسعد بتسيير شؤون المجلس واعيد بعث نشاط المجلس بعد وفاة رئيس المجلس الشعبي البلدي وانتخاب وتنصيب رئيس جديد بتاريخ 24-02-2016

بلدية حاسي فدول: شهدت صراعات بين المنتخبين وتم توقيف رئيس المجلس بسبب متابعته قضائيا واعيد إلى منصبه بعد حصوله على البراءة بتاريخ 14-02-2016

يضاف إليها الصراعات المسجلة التي شهدها مجلسي كل من حاسي بحبح وقطارة والتي انعكست بالسلب على التكفل بانشغالات المواطنين وكذا على الواقع التنموي بهاتين البلديتين.*

أما بخصوص المهن الأصلية لأعضاء المجلس الشعبي الولائي فعرفت انتخاب إطارات وموظفين وطبقة مثقفة، فيما أعيد انتخاب بعض الأعضاء الذين سبق انتخابهم في مجالس منتخبة في السنوات السابقة (برلمانية – ولائية – بلدية) وهو ما انعكس على أداء المجلس وسيره بالشيء الايجابي وفيما يلي جدول يبين توزيع أعضاء المجلس الشعبي الولائي حسب المهن الأصلية للأعضاء.

جدول 2: يبين توزيع أعضاء المجلس الشعبي الولائي بالجلفة حسب المهنة – العهدة الانتخابية 2012-2017[1]

المهنة	العدد	المهنة	العدد
مدير ولائي تنفيذي	02	محامي	01
أستاذ جامعي	04	أعمال حرة	02
صحفي	03	بدون مهنة	04
موظف	13	صيدلي	01
طبيب	01	مهندس	02
موظفو قطاع التربية (مدير – أستاذ – معلم مراقب– مستشار)	14		

وفيما يلي جدول آخر يوضح توزيع أعضاء المجلس الشعبي الولائي حسب السن أو الفئة العمرية:

جدول 3: يبين توزيع أعضاء المجلس الشعبي الولائي بالجلفة حسب الفئة العمرية – العهدة الانتخابية 2012-2017[2]

تاريخ الميلاد	العدد
من مواليد 1940- 1949	01
من مواليد 1950 – 1959	08
من مواليد 1960 -1969	15

* انظر الجدول رقم 01 بالملحق، الخاص بالتشكيلات السياسية لأعضاء المجالس البلدية الخاصة ب36 بلدية.

[1]– من إعداد الطالب بتصرف.

[2]– من إعداد الطالب بتصرف.

من مواليد 1970- 1979	15
من مواليد 1980- 1989	08

جدول 4: يبين نسبة المشاركة في الانتخابات المحلية 29 نوفمبر 2012 الخاصة بولاية الجلفة [1]

عدد المسجلين (الهيئة الناخبة)	المجالس البلدية		المجلس الولائي	
	المنتخبين	نسبة المشاركة	المنتخبين	نسبة المشاركة
498 853	221 083	44.32 %	211 744	42.45 %

والملاحظ هنا أن نسب المشاركة بولاية الجلفة تتوافق مع النسبة الوطنية المعلن عنها من طرف وزراة الداخلية.

جدول 05: يبين نسبة المشاركة في الانتخابات الرئاسية 17 افريل 2014 الخاصة بولاية الجلفة [2]

عدد المسجلين (الهيئة الناخبة)	نسبة المشاركة
525092	70,55%

الملاحظات:

- أول ملاحظة هو التقارب المسجل بين التشكيلات السياسية وعدم سيطرة وفوز أي حزب بالأغلبية وعلى الرغم من تحالف حزب التجمع الوطني الديمقراطي مع حزب العمال إلا انه لم يتمكن مرشحه من حصد رئاسة المجلس بسبب عدم الالتزام الحزبي وعادت لصالح مرشح حزب جبهة التحرير الوطني في التصويت ، غير ان مناصب المجلس من النواب ورؤساء اللجان تم تشكيلها بطريقة توافقية دون إقصاء أي تشكيلة وهو ما خلق نوع من الانسجام والتوافق وضمن السير الحسن لأشغال المجلس ومداولاته.
- تشكيلة المجلس عرفت تواجد إطارات ومثقفين من المستوى الجامعي وعرفت إعادة انتخاب بعض الأعضاء لعهدة ثانية بالمجلس وكذا بعض الأعضاء سبق انتخابها بالمجلس الشعبي الوطني وكذا البلدي

[1]– الموقع الرسمي لوزارة الداخلية ،مرجع سابق .

[2]– نفس المرجع السابق .

بما يضمن قدرة الأعضاء على القيام بمهامهم وصلاحياتهم على أحسن وجه نظرا للخبرة المكتسبة.

- من جملة 47 عضو اغلبيته تنتمي إلى الطبقة المتوسطة (موظفين، سلك التعليم، الصحة، الصحافة.....الخ وغير محسوبين على طبقة رجال الأعمال.
- المجلس يتسم بالطابع الكهولي بالنظر إلى متوسط العمر لأعضاءه وهذا ما يجعلنا أمام فرضيتين إما تغييب الأحزاب لفئة الشباب في إعداد قوائمها وان الشباب ليست لديهم ميولا قوية للمشاركة السياسية ربما لاقتناعهم أن الفعل الانتخابي افرغ من محتواه.

المطلب الثاني: مداولات المجلس

أجرى المجلس جميع الدورات العادية في مواعيدها القانونية (مارس، جوان، سبتمبر، ديسمبر) ولم يسجل أن عقد دورة استثنائية وما يمكن استخلاصه من فحص ودراسة دورات المجلس الشعبي الولائي ومداولاته ما يلي:

من حيث الشكل:

ظاهرة الغيابات المسجلة خاصة لدى فئة العنصر النسوي منها ما هو بعذر ومنها ما هو بدون عذر.

حضور لا بأس به ومتابعة مستمرة من طرف ممثلي المجتمع المدني بالإضافة للتغطية الإعلامية من طرف الإذاعة، وكالة الأنباء، مراسلي الصحف، الصحف الالكترونية هاته الأخيرة تعتبر رائدة بولاية الجلفة وتحظى باهتمام ومتابعة الوسط المحلي وهو ما يدعم علنية مداولات المجلس.

الإطناب في عبارات البلاغ والبيان في وقت يفترض ان تكون دورات المجلس ومداولاته فرصة حقيقية لتقييم الدورات السابقة والتحضير للاحقة بما يضمن تحقيق طموحات المواطنين وحاجياتهم.

من حيث المضمون:

لبحث مضمون مداولات المجلس تم الاطلاع على العديد من المداولات الخاصة بالدورات المنعقدة للمجلس والتي كانت تحمل نفس الخصائص والمميزات وتم اختيار دورة جوان 2015 الخاصة بمناقشة حصيلة نشاطات الولاية لسنة 2014 حيث كانت على النحو التالي:

استفادت ولاية الجلفة في اطار ميزانية الدولة للتجهيز بمختلف برامجها في سنة 2014 من 600 عملية جديدة بغلاف مالي اجمالي قدره 39,635 مليار دج موزعة كالتالي:[1]

البرنامج القطاعي للتنمية: 11,895 مليار دج

البرنامج البلدي للتنمية:1,729 مليار دج

صندوق الهضاب العليا: 26,047 مليار دج

وضعية البرنامج الإجمالي تتمثل فيما يلي:[2]

البرامج القطاعية غير الممركزة لسنة PSD 2014:

الوضعية المالية: مبلغ رخص البرامج المبلغة:11,895 مليار دج كعمليات جديدة مسجلة والباقي يمثل مبلغ إعادة تقييم العمليات الجارية.

الوضعية المادية:

عدد العمليات 126 عملية منها 74 عملية جديدة و52 عملية استفادت من إعادة تقييم، 00 عمليات غير منطلقة، 00 عملية ملغاة

البرامج البلدية للتنمية لسنة PCD 2014:

الوضعية المالية: مبلغ رخص البرامج المبلغة:1,729 مليار دج

الوضعية المادية:

عدد العمليات 243 عملية منها 74 عملية جديدة، 00 عمليات غير منطلقة، 00 عملية ملغاة.

---

[1]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ولاية الجلفة: الديوان، **حصيلة نشاطات التنمية بالولاية لسنة 2014**، جوان 2015، ص 02.

[2]– نفس المرجع السابق، ص 02.

صندوق الهضاب العليا (البرنامج التكميلي)

برنامج تكميلي بمبلغ 26,077 دج بمجموع 292 عملية وتم تبليغه في ماي 2014 بعد زيارة السيد الوزير الأول عبد المالك سلال في 20 ديسمبر 2013 إلى ولاية الجلفة .

قطاع السكن :

في مجال السكن استفادت ولاية الجلفة في إطار البرنامج الخماسي 2005-2009 و2010-2014 بمختلف الصيغ من 77465 وحدة سكنية موزعة كالتالي :

السكن العمومي الايجاري: 35660

السكن التساهمي والترقوي المدعم: 3304

السكن الترقوي العمومي: 1000

السكن عن طريق البيع بالإيجار: 1500

السكن الريفي: 31550

تحسين الإطار المبني: 4642

وعلى ارض الواقع نجد مايلي:

عدد السكنات المنجزة 45502 وحدة سكنية إلى غاية: 31-12-2014

عدد السكنات في طور الانجاز 24838

عدد السكنات المنطلقة لسنة 2014: 4210

عدد السكنات المنجزة لسنة 2014: 10005

عدد السكنات الموزعة خلال سنة 2014: 4605

عدد السكنات المتوقع انطلاقها لسنة 2015: 6206

عدد السكنات المتوقع انجازها لسنة 2015: 16392

قطاع الصحة :

في نفس البرنامج الخماسي تم خلال سنة 2014 استفادت قطاع الصحة من المشاريع حيث تم وضع حيز الخدمة مستشفى 120 سرير بالادريسية، وضع حيز الخدمة 03 عيادات متعددة الخدمات بحاسي بحبح، مسعد، حي الوئام، استلام 02 مصالح لتصفية الدم بحاسي بحبح والجلفة واستلام أربعة سيارات إسعاف طبية

مجهزة ، كما تقدمت وتيرة انجاز العديد من المشاريع مثل انجاز 02 مستشفيات بالبيرين ودار الشيوخ، انجاز وتجهيز مقرات للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية بعين وسارة وقطارة، انجاز وتجهيز عيادات متعددة الخدمات بحاسي بحبح وسلمانة، انجاز مدرسة للتكوين شبه الطبي ومشاريع اخرى تتعلق اما بتوسعة او تهيئة وتجهيز بعض المصالح حيز الخدمة.[1]

قطاع الفلاحة :

في إطار تسوية العقار الفلاحي تم خلال فترة 2011-2014 تطهير وتسوية 1920 مستثمرة فلاحية بمساحة 10645 هكتار في إطار الحيازة على الملكية العقارية الفلاحية بواسطة الاستصلاح قانون 83-18، إنشاء 09 محيطات فلاحية بمجموع 832 قطعة وبمساحة 13200 هكتار طبقا للمرسوم الوزاري رقم 108 بتاريخ 23-02-2011، كما استفادت جل البلديات من برنامج تكميلي وآخر إضافي للمسالك الفلاحية بمبلغ 32 مليار سنتيم/300كم ، واستفادت 34 بلدية من الكهرباء الريفية بمبلغ 85 مليار سنتيم/524كم، ونفس الشيء بالنسبة لاستفادة الفلاحين من عملية تلقيح المواشي ضد الجذري والحمى المالطية أكثر من 02 ملايين رأس.[2]

الصناعة:

استفاد هذا القطاع في إطار دعم النمو الاقتصادي من 05 عمليات تخص إعادة تأهيل المناطق الصناعية ومناطق النشاطات بعين وسارة، الجلفة، مسعد حاسي بحبح، كما تم خلال سنة 2014 تسجيل 628 مؤسسة جديدة أضيفت لنسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوظيف 2241 عامل عبر كامل بلديات الولاية.

أما في مجال الاستثمار أحصى الشبك الوحيد غير المركزي اعتماد 107 مشاريع بعدد مناصب 5923 منصب.[3]

---

[1]- حصيلة نشاطات التنمية بالولاية لسنة 2014، مرجع سابق، ص 43.

[2]- المرجع نفسه ، ص 64.

[3]- حصيلة نشاطات التنمية بالولاية لسنة 2014، مرجع سابق، ص 81.

كما تم الاطلاع على دورة المجلس الشعبي الولائي المنعقدة في 10 نوفمبر 2014 والتي تمحورت حول ثلاث نقاط أساسية هي حصيلة نشاطات الولاية لسنة 2014 والمصادقة على الحساب الإداري لذات السنة وكذا المصادقة على الميزانية الإضافية لسنة 2015 عرفت نقاشا مطوّلا وموسّعا في العديد من القضايا التنموية الهامّة وشملت معظم القطاعات والمجالات، حيث تم تسجيل أن التأخر في إنجاز جملة من المشاريع الهامّة سببه الرئيسي هو أن برنامج التنمية في ولاية الجلفة أكبر بكثير من المقاولات الموجودة بها حيث لم تقدر معظم المقاولات على تدارك تأخرها في ركب التنمية الوطنية كما تعاني العديد من المقاولات من نقص في القوة والإحترافية.

قطاع الموارد المائية كان من أبرز القضايا التي دار حولها النقاش فقد تم التطرّق إلى نظام تزويد مدينة الجلفة بالماء الشروب من منطقة واد الصدر التي أنجز بها العمل بنسبة 100 بالمائة وكان آخر مشروع وضع قيد الخدمة فيها الخزّان " العملاق " بسعة 10000 لتر/ الثانية، وبالتوازي مع هذا المشروع كانت أشغال تجديد 140 كلم من شبكة المياه الشروب بمدينة الجلفة قد انطلقت في ذات السنة.[1]

وفي حصيلة القطاع جاء على لسان مدير الموارد المائية أن عدد الآبار قيد الإنجاز بولاية الجلفة بلغ 80 بئرا ليسأله الوالي بعدها عن سبب تأخر الانطلاق في هذه المشاريع فيجيب مدير القطاع أن نقص المقاولات المختصة هو السبب الرئيسي في هذا التململ " التنموي "، فيما تم وضع 14 بئرا عميقا قيد الخدمة في سنة 2014 وتجري حاليا الأشغال بـــ 43 بئرا آخرا حسب ذات المسؤول.

وجاء قطاع الفلاحة بأرقامه الكبيرة التي رغم ضخامتها إلا أنها لم تُمكّن القطاع بعد من الإنتعاش، حيث كانت الجلفة قد استفادت من سنة 2007 إلى غاية 2013 من 840 كلم من الكهرباء الريفية، لتستفيد مرة أخرى من الميزانية الإضافية التي جاء بها الوزير الأول في زيارته للولاية بتاريخ 19-12-2013

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ولاية الجلفة، **محضر الدورة العادية**، الجلفة، المجلس الشعبي الولائي، 10 نوفمبر 2014 .

من 804 كلم من الكهرباء الريفية أي في ظرف سنة 2014 لوحدها تضاعفت الكهرباء الريفية بحوالي 96 بالمائة، وبعد تدخّلات الوالي لدى السلطات المركزية استفادت ولاية الجلفة من مبلغ 25 مليار سنتيم أي حوالي 100 كلم آخر من الكهرباء الريفية لتبلغ بذلك حصّة الولاية 1800 كلم وإشكالية التأخر في الإنجاز تُطرح مجدّدا والجواب أن نقص مؤسسات الإنجاز أدى إلى تذبذب سير البرنامج، وكانت جميع بلديات الولاية قد إستفادت من الكهرباء والمسالك الفلاحية حيث منح الوزير الاول للجلفة مبلغ 32 مليار لإنجاز 292 كلم من المسالك فيما منح وزير الفلاحة في زيارته للولاية مبلغا مماثلا لإنجاز 200 كلم من المسالك.

وفيما تعلّق بالعقار الفلاحي يوجد على مستوى المصالح الفلاحية بولاية الجلفة 11000 ملفا تمت تسوية 1843 منها بمعدّل 19000 هكتار، فيما رفع الشرط الفاسخ عن 1773 مستثمرة فلاحية، وبعد أن تم تجميد العقارات الفلاحية لكل من بلديتي الجلفة والمجبارة لأسباب معينة جاء والي الولاية ليرفع هذا التجميد أين إستفادت 63 مزرعة ببلدية المجبارة من تسوية العقود فيما سوّيت 561 مستثمرة أخرى في إطار الإمتياز الفلاحي.

أما بالنسبة لقطاع السكن فقد إستفادت ولاية الجلفة مما يقارب 8000 سكنا من مختلف الصيغ منها 4200 سكنا عموميا إيجاريا، فيما يقدّر العدد الإجمالي لسكنات عدل لوحدها 4500 سكنا إلا أن البرنامج قد تأخر لأسباب أخرى ليست في الإنجاز بل في دراسة ملفّات المستفيدين.

ومن جهة أخرى فقد أمر الوالي بفتح تحقيق في قضية المرقّيين العقاريين الذين أخرو سير برنامج السكن في عدّة بلديات كالبيرين ومسعد وعين وسارة وطلب من مدير السكن فسخ عقود هؤلاء ومتابعتهم قضائيا إذا ما تواصل السيناريو على هذا النحو، كما أمر الوالي كلا من مديري السكن وأملاك الدولة باتخاذ الإجراءات الردعية التي يخولّها لهم القانون وتحويل عملية متابعة السكنات إلى ديوان الترقية وذلك بعد فسخ العقد مع هؤلاء المرقيين.

رغم انتهاج الإصلاحات السياسية المعلنة في الجزائر بعد خطاب رئيس الجمهورية في 11 افريل 2011 وتطرقها لأهمية الجانب التنموي والاقتصادي في دعم هاته الإصلاحات والتطرق إلى التنمية المحلية كضرورة ملحة، حيث صرح رئيس الجمهورية في خطابه قائلا: " **... وخلال هذه السنة سيشرع في عملية تشاورية على المستوى المحلي مع المواطنين والمنتخبين والحركة الجمعوية والإدارة لتحديد أهداف التنمية المحلية على نحو أفضل وتكييفها مع تطلعات الساكنة**".[1]

وضمن هذا السياق سيشرع في عملية جادة تعنى بالمؤسسة الاقتصادية عمومية كانت أو خاصة بوصفها المصدر المتميز لخلق الثروة وتوفير مناصب الشغل من أجل ضمان نموها وتحديثها ... "[2] الا أننا نجد أن الانجازات التنموية في ولاية الجلفة المشار اليها سابقا كانت انجازات فوقية وقطاعية، حيث لم تحقق الفعالية المرجوة منها ولم تلبي وتغطي احتياجات ساكنة الولاية، وهذا راجع لعدة أسباب من أهمها نقص الموارد الداخلية للولاية مما يجعلها تعتمد على الإعانات الحكومية وبالتالي التبعية شبه المطلقة بدل اللامركزية المطلقة، إلى جانب أن الشراكة بين الولاية ومختلف فواعل التنمية المحلية (المواطن، المجتمع المدني، القطاع الخاص) جعل من هدف تحقيق التنمية المحلية في الولاية أحادي المجهود (الولاية تدير التنمية المحلية بمفردها) مما يقلل فعالية التنمية المحلية في الولاية.

ضعف الإيرادات الفعلية للولاية وكذا اعتمادها على الدعم من السلطات المركزية وتبعيتها لها أين تفقد اللامركزية معناها لان الذي يمول هو الذي يحكم وبالتالي عدم جدية مبدأ التنمية من خلال الجماعات المحلية بدون القدرة على التمويل الذاتي.

غياب رؤية او مبادرة جدية من شأنها دعم ميزانية الولاية محليا خلال المداخلات من طرف اعضاء المجلس الشعبي الولائي على الرغم من تركيبة المجلس التي تضم اطارات وطبقة مثقفة وجامعيين .

---

[1]- نص خطاب رئيس الجمهورية 11 افريل 2011.

[2]– نفس المرجع الآنف الذكر.

بعد بعض المناطق والبلديات في ولاية الجلفة عن مقر الولاية، مما يصعب ويحد من مبادرات تنميتها، مما أدى إلى بعد الإدارة عن المواطن. نظرا لشساعة ولاية الجلفة مثال منطقة قطارة تقع 270 كم جنوب بلدية الجلفة، حاسي فدول 170 كم شمال بلدية الجلفة، البيرين 140 كم شمال الجلفة، الادريسية 100 كم شرق الجلفة.

قلة المقاولات القادرة على إنجاز المشاريع في وقتها حيث يعتبر غالبية المسؤولين المحليين والمنتخبين أن أهم سبب في عرقلة مشاريع التنمية هو نقص المقاولات الإنجاز على المستوى المحلي، مما أثر سلبا علي انجاز مخططات التنمية المحلية، إضافة إلى نقص الخبرة في انجاز المشاريع التنموية مما يؤدى إلى نتائج سلبية، فعدم وجود مقاولات ذات مستوى عالي يسبب في عرقلة المشاريع التنموية التي لها علاقة بالبناء والأشغال العمومية خصوصا، إضافة إلى نقص مواد البناء خاصة مادة الإسمنت في بعض الأوقات، مما يذبذب مسيرة انجاز المشاريع التنموية المتعلقة بالبناء خصوصا.

قلة اليد العاملة المتخصصة وعدم كفاءتها مما يؤثر سلبا على برامج التنمية عل مستوى الولاية كالبنائين مثلا وأصحاب الحرف.

البيروقراطية الإدارية أحيانا تتسبب في تأخر صدور بعض الوثائق التي تتعلق بالمشروع المراد إنجازه مما يؤخر المشروع عن ميعاد إنجازه.

خلاصة واستنتاجات:

أنشئت ولاية الجلفة بموجب التقسيم الإداري لسنة 1974 وتتوفر على إمكانيات هامة ومتنوعة يمكن أن تستغل وتشكل قاعدة للإقلاع الاقتصادي والتنموي بالولاية وعلى الرغم من كل المجهودات المبذولة في هذا الشأن من طرف السلطات المحلية إلا أن الواقع يعكس بعض النقائص في تحقيق التنمية الشاملة التي ينتظرها المواطن المحلي وتكرست هاته الوضعية في ظل انحراف وتقاعس بعض المنتخبين عن تأدية وظائفهم ومهامهم غير أن انحراف المنتخبين لم يكن العامل الوحيد في ضعف المجالس المحلية المنتخبة وفشلها أحيانا في تسيير شؤونها بل توفرت بعض العوامل الأخرى:

دور الدولة لا يزال حاسما في إحداث التنمية بالمناطق الداخلية إما عن طريق انجاز الهياكل القاعدية مباشرة أو تشجيع الاستثمار من خلال جذب المستثمرين بامتيازات تفضيلية.

دور النظام القبلي لا زال مؤثرا في تحديد النتائج الانتخابية بولاية الجلفة وخاصة على المستوى المحلي فلا يمكن ضمان الفوز في الانتخابات مهما كانت قوة الحزب واقدميته أو حتى برامجه الانتخابية ما لم يراعي البعد القبلي العشائري في ضبط قوائمه الانتخابية والدليل إعادة انتخاب بعض المنتخبين لعدة عهدات تحت غطاء حزبي مختلف من حيث الاسم او حتى التوجه (إسلامي – وطني – ديمقراطي..الخ) والأمثلة عديدة عن ظاهرة التجوال السياسي بين الأحزاب.

ضعف الموارد المحلية للولاية جعل مجالسها عاجزة عن تقديم أو تدعيم أي مبادرة من شأنها ان تساهم في تنمية الحاجيات الأساسية للسكان الولاية.

ضرورة تثمين دور الإعلام وجعله حافز للتنمية، فإذا كانت الولاية تخضع للسلطة الوصية، فإن الإعلام يفعل الرقابة الشعبية، في هذا المجال يلعب رجال الإعلام بولاية الجلفة دورا هام في تحفيز التنمية ومرافقة السلطات المحلية في

هذا المجال سواء من طرف الصحافة المكتوبة ممثلة في مراسلي الصحف الوطنية اليومية، الإذاعة المحلية بالجلفة، مراسلي القنوات التلفزيونية الخاصة، الجرائد الالكترونية المحلية والتي تحظى بمتابعة واهتمام الشارع المحلي وتفاعلها معها.

غياب التنسيق بين مختلف المجالس المحلية ساهم في تشتيت الوسائل والفرص للتعاون ما بين البلديات رغم الآليات التي نصت عليها القوانين.

عدم فعالية المجتمع المحلي في تفعيل دور الرقابة الشعبية فالأدوات التي كرسها المشرع في سبيل تحقيق ذلك تبقى غير كافية (حضور الجلسات، علنية الجلسات، إعلام المواطن بأشغال المجلس) على الرغم من وجود عدد لا بأس به من الجمعيات الولائية والمحلية على اختلاف طابعها .

رغم تكريس ترقية الحقوق السياسية للمرأة في الإصلاحات السياسية في الجزائر، بوضع آليات كفيلة بضمان تمثيلها في المجالس المنتخبة والمشاركة في صنع القرار، إلا أنه على أرض الواقع وبفعل خصوصيات المنطقة، تأثير النمط التقليدي، العادات والتقاليد التي ترفض اقتحام المرأة لمجال السياسية، تعتبر كلها عراقيل من شأنها تثبيط هذا الدور المنوط بمشاركة المرأة، إلا أنه تجدر الإشارة والتنويه بنشاط وفعالية بعض المنتخبات بولاية الجلفة اللائي تقلدن مناصب مسؤولية في المجالس المنتخبة (كرؤساء لجان) محاولين بهذا كسر هذا التقليد وتكريس ثقافة جديدة .

كل البرامج التنموية المنجزة هي من طرف الدولة باختلاف وتنوع الأغلفة المالية، ولا وجود لانجازات بمساهمات محلية كما تجعلها عرضة وتابعة للدولة وتوازنها الاقتصادي حيث تأثرت بسياسة الدولة الرامية إلى ترشيد النفقات (التقشف) بعد انهيار أسعار البترول في أواخر سنة 2015 وهو ما يربط المشاريع التنموية المنجزة والمجسدة لحد الآن مباشرة بالوفرة المالية (البحبوحة المالية) وتحول الريع النفطي من نعمة إلى نقمة.

والجزائر باعتبارها دولة ريعية تعتمد بنسبة كبيرة على الجباية النفطية في تمويل ميزانيتها، وقد أصبح هذا الريع، مع مرور الوقت، نعمة بالنسبة للنخبة الحاكمة من جهة، و"نقمة" على الشعب من جهة أخرى. هذه النخبة، تحاول بشتى

الوسائل الحّد من فعالية الإصلاحات الديمقراطية، وعدم السماح بتبلور نخب سياسية جديدة قد تنافسها البقاء في السلطة، وتعصف بامتيازاتها، حيث أصبح الريع هو الذي يضبط العلاقة بين الدولة والمجتمع.[1]

عموما، إنّ الاقتصاد الجزائري، وبعد مرور 50 سنة من الاستقلال، لم يتحرّر بعد من السياسة، هذا ما دفع بالمتشائمين للاستنتاج أنّه لا يمكن التفاؤل بنجاح الإصلاحات السياسية والاقتصادية مادامت الجزائر "دولة ريعية".[2]

في آخر المطاف، يمكن القول إنّ الريع النفطي بدلا من أن يكون عاملا لتحقيق الديمقراطية، تحوّل إلى عائق في وجه التّنمية الاقتصادية، والتغيير السياسي، وهذه إحدى المفارقات في الجزائر والدول العربية النفطية، بصفة عام، ولذلك حان الوقت للبحث عن استراتيجية اقتصادية جديدة تقوم على التنوّع في مصادر تراكم الثروة، وعدم الاعتماد بشكل أساسي على اقتصاد ريعي قائم على عوائد النفط، وإعداد برنامج للتنمية يلبي احتياجات الطبقات الفقيرة، ويضمن التوزيع العادل للثروة.

---

[1]– عبد الغفور مرازقة ، "الإصلاحات السياسية في الجزائر تحديات وآفاق"، **مجلة الديمقراطية**، العدد 51، 2013 ص 33 .

[2]– المرجع نفسه ، ص 33.

الخاتمة

لقد رأينا من خلال هذه الدراسة أنّ الإصلاحات السياسية في الجزائر إصلاحات متعثرة، وتواجه تحدّيات كبيرة على جميع الأصعدة، سواء على مستوى تحقيق التنمية أو إرساء المبادئ الديمقراطية، أو المؤسسات وهياكل الدولة، أو المجتمع المدني، وبناء المواطنة، والحكم الراشد.

إنّ الطريق إلى الديمقراطية هو طريق شاق، لأنّ الأزمات التي خلّفها نظام الحزب الواحد عميقة، وبالتالي لا يمكن الحديث عن القطيعة، بل ينبغي الحديث عن تحوّل ديمقراطي تدريجي. فمعالجة مسائل التنمية المحلية، والوصاية السياسية، وإعادة الثقة للمجتمع، ومعالجة مشاكله الاقتصادية والاجتماعية، تحتاج إلى كثير من الوقت والتدبير وإعادة بناء المؤسسات على قاعدة جديدة ومتينة. كما أنّ التحوّلات التي شهدها العالم العربي في السنوات الأخيرة تفرض على الجزائر تبّني إصلاحات جذرية على كافة المستويات والمؤسسات، لأنّ الرهانات كبيرة، خاصة أنّ الجزائر تزخر بالإمكانات المادية والبشرية الهائلة، ولأنّ خطاب شراء السّلم الاجتماعي من أجل احتواء الاحتجاجات الاجتماعية، بواسطة تدابير ظرفية ترقيعية لن يدوم.

ومن أجل كل هذا ينبغي معالجة التحدّيات والمعوّقات التي تواجه الإصلاحات السياسية معالجة شاملة وذات آفاق واعدة، من خلال مجموعة من الأولويات والتدابير نوجزها فيما يلي:

– ضرورة إعادة هيكلة العلاقات السياسية بين الدولة والمجتمع بالاعتماد على مؤسسات متينة. ومن أجل ذلك من الضروري تدعيم البناء المؤسسي والتشريعي بآليات قانونية تتوافق ومتطلبات الدولة الحديثة، دولة القانون.

– بناء الديمقراطية على أساس القيم الثقافية المحلية، وخصوصيات البنية الاجتماعية والثقافية والتاريخ الحضاري للبلاد. بعبارة أخرى، ضرورة إعطاء محتوى اجتماعي– ثقافي للإصلاح الديمقراطي خاصة على المستوى المحلية ومراعاة خصوصيات كل منطقة لدفع عجلة التنمية.

– إصلاح هياكل الدولة وتكييفها وفقا للسياقات الجديدة انطلاقا من الجماعات المحلية وقطاعات العدالة والوظيفة العمومي، وانتهاء بإصلاحات دستورية وبرلمانية.

– المبادرة بإقامة نوع من العقد الاجتماعي مع جميع الفاعلين السياسيين والمدنيين في البلاد، لأنّ الديمقراطية هي بناء وتنظيم، وتحتاج إلى تفكير وحوار وتشاور بعيدا عن احتكار القرار والسّلطة. هذا العقد تشارك فيه السّلطة، والأحزاب السياسية، والمنظمات الاجتماعية، ووسائل الإعلام، والإدارة، والنقابات، والمثقفون، وغيرها من المؤسسات وممثلي المجتمع خاصة على المستوى المحلي.

– ضرورة تجديد الأحزاب السياسية، وفتح مجال الحقل السياسي لكلّ التيارات التي تحترم المبادئ الديمقراطية، وتؤمن بالتداول السّلمي على السّلطة عبر صناديق الاقتراع.

– العناية بإجراء إصلاحات على النظام الانتخابي، والقوانين الانتخابية باعتبارها وسيلة للتغيير السياسي السلمي، وليست غاية في حدّ ذاتها.

– الدفاع عن حق المواطن في إعلام تعدّدي حرّ، ورفع كل أشكال الرقابة على وسائل الإعلام والعمل الجمعوي والنقابي.

– تكريس الممارسة الديمقراطية كنظام سياسي واجتماعي وتوسيع المشاركة السياسية باعتبارها جوهر الديمقراطية، بالإضافة إلى إرساء دولة القانون، والفصل بين السلطات، والرقابة الدستورية، وضمان استقلالية القضاء.

– تطهير أجهزة الدولة لاسيما الجماعات المحلية من الفساد والرّشوة وإساءة استعمال النفوذ وغسل الأموال، ونبذ الممارسات العروشية والزبونية من خلال تكثيف الإجراءات والتدّابير الرّدعية، والالتزام بالشفافية وتوسيع نطاق المساءلة للإطارات والمسؤولين في الدولة، ومراقبة الإنفاق العام والصفقات العمومية.

– إعادة الاعتبار للنّخبة المثقفة وللبحث العلمي، لأنّ الإصلاح الديمقراطي يحتاج إلى تأطير وتحرير الذهنيات وإنارة طريق السياسيين، ولأنّ قضية

الديمقراطية والحكم الراشد هي قضية ومسؤولية الإنسان المثقّف، فبفضله يتحرّر العقل، ويقبل بالتغيير والإصلاح.

– لا يمكن الفصل بين الديمقراطية السياسية والديمقراطية الاقتصادية، إذ هناك علاقة وثيقة بين نظام اقتصاد السوق، والنظام الديمقراطي، وهذا الأخير لن يكتب له النجاح في ظل وجود الاحتكارات.

– من الضروري غرس مفهوم المشاركة السياسية في إدارة شؤون المجتمع لدى الأوساط المحلية لدى النشء والسعي لنشر ثقافة سياسية، وتنشئة مبنية على الديمقراطية الاجتماعية، وما تحمله من معاني نبيلة.

– تحقيق التنمية المستدامة، وتدعيم القطاع الفلاحي من أجل ضمان الاكتفاء الذاتي والتفكير في مرحلة ما بعد البترول.

– تدعيم التنمية المحلية واللاّمركزية الإدارية بإصلاح النظام الجبائي للجماعات المحلية وضمان استقلاليتها وتنويع مصادر التمويل والاعتناء والاهتمام بالمشاريع التنموية الحقيقية التي تعود بالنفع على المواطن .

– في التحليل الأخير، لا يمكن الاستهانة بدور العوامل الخارجية والتحدّيات الجيواستراتيجية في التأثير على الاستقرار السياسي، إذ لا يمكن نجاح الإصلاحات في ظل وجود توّترات إقليمية، كما هو حال الجزائر (قضية الصحراء الغربية، الاحتقان الطائفي والحرب في شمال دولة مالي، والاضطرابات السياسية والأمنية في دول الساحل الإفريقي وفي ليبيا وتونس ومصر...

إن الحديث عن إشكالية الإصلاحات الديمقراطية في الجزائر يدفعنا إلى الحديث عن مستقبل هذه الإصلاحات في ظلّ التحوّلات الدولية والعربية المتسارعة. ومن الصّعب التنبؤ بالمشهد السياسي، وبما سيؤول إليه المسار الديمقراطي بسبب الأزمة المتعدّدة الجوانب، وطبيعة المعوّقات المتشعّبة والراسخة.

ولكننا متفائلون بمستقبل هذه الإصلاحات لسببين على الأقل:

– أن الوضع الراهن ليس في صالح السّلطة لأنه سيزيد من احتقان الشارع واحتمالات المواجهة، لاسيما مع الشباب أو ما يسمى بالجيل الثالث، الذي عاش في ظل الأزمة، ويشكّل قاعدة الحركة الاجتماعية.

– أنه بعد استنفاد المشروعية التاريخية والشرعية الثورية، وشرعية مكافحة الإرهاب نتيجة انفراج الأزمة الأمنية، لن يبقى أمام النظام إلاّ البحث عن شرعية بديلة قوامها الإصلاحات السياسية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

I- المراجع باللغة العربية:

أ. الكتب:

1. أبو خزام، إبراهيم، **الوسيط في القانون الدستوري الدساتير والدولة ونظم الحكم-**. ط(2)، بيروت: دار الكتاب الجديد، 2002.
2. البديري، موسى، بشارة، عزمي، **حول الخيار الديمقراطي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1994.
3. إبراهيم، حسنين توفيق، **الاقتصاد السياسي للإصلاح الاقتصادي**. القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 1999.
4. الهرماسي، عبد الباقي، **المجتمع والدولة في المغرب العربي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1987.
5. الزيات، عبد الحليم، **التنمية السياسية: دراسة في علم الاجتماع السياسي**. الجزء الثالث. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ب ت
6. أحمد منيسي، **التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي**. القاهرة:مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004، ص 133.
7. القصبي، عبد الغفار رشاد، **التطور السياسي والتحول الديمقراطي**. المنصورة: دار الأصدقاء للطباعة والنشر، 2003
8. أويحي، العيفا، **النظام الدستوري الجزائري**. الجزائر: بدون دار نشر، 2002.
9. الكيلاني، عبد الوهاب، **الـــموسوعة الســـياسية**. ط(2)، ج(3)، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1993.
10. العياشي، عنصر، **سوسيولوجيا الديمقراطية والتمرد بالجزائر**. القاهرة: مركز البحوث العربية، 1999.
11. الفالح، متروك، **المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.

12. الشاعر، رمزي، **النظم السياسية والقانون الدستوري**. ج(1)، عين شمس: مطبعة جامعة عين شمس، 1977.
13. الطماوي، محمد سليمان، **النظم السياسية والقانون الدستوري –دراسة مقارنة–**. القاهرة: دار الفكر العربي 1988.
14. ـــــــ، ـــــــــــــ، **الوجيز في نظم الحكم والإدارة**. ط(1)، القاهرة: دار الفكر العربي.
15. الرياشي، سليمان، وآخرون، **الأزمة الجزائرية الخلفيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996.
16. أوصديق، فوزي، **النظام الدستوري الجزائري ووسائل التعبير المؤسساتي**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.
17. ـــــــ، ـــــــ، **الوافي في شرح القانون الدستوري الجزائري –النظرية العامة للدساتير–**. ج(2)، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2003.
18. بدوي، ثروت، **النظم السياسية**. القاهرة: دار النهضة العربية، 1972.
19. بوحوش، عمار، **دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية**. الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 2002.
20. بوكرا، إدريس، **تطور المؤسسات الدستورية في الجزائر منذ الاستقلال من خلال المواثيق والنصوص الرسمية**. ط(2)، ج(1)، بن عكنون: ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.
21. ـــــ، ـــــ، **تطور المؤسسات الدستورية في الجزائر منذ الاستقلال من خلال المواثيق والنصوص الرسمية**. ط(2)، ج(2)، بن عكنون: ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.
22. بركة، الحسن، **أبعاد الأزمة في الجزائر: المنطلقات الانعكاسات النتائج**. ط (1)، الجزائر: شركة دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، 1997.

23. دبلة، عبد العالي، **الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة**. القاهرة: دار الفجر، 2004.
24. دردور، عبد الباسط، **العنف السياسي في الجزائر وأزمة التحول الديمقراطي**. القاهرة: دار الأمين، 1996.
25. هلال، علي الدين، مسعد، نيفين، **النظم السياسية العربية: قضايا الاستمرار والتغيير**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.
26. ولد دادة، أحمد، مطر، جميل، وآخرون، **الجيش والسياسة والسلطة في الوطن العربي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.
27. زمام، نورالدين، **السلطة الحاكمة والخيارات التنموية بالمجتمع الجزائري (1962-1998)**. ط(1)، الجزائر: دار الكتاب العربي، 2002.
28. طربوش، محمد، **السلطة التنفيذية في الدول العربية ذات الطابع الجمهوري**. ط(1)، بيروت: مركز الدراسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1996.
29. منعم، العمار، **الجزائر والتعددية المكلفة**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996.
30. مصطفى كامل السيد، **الإصلاح السياسي في الوطن العربي**. القاهرة: مركز بحوث ودراسات الدول النامية، 2006.
31. شادية، فتحي إبراهيم، **مستقبل الإصلاح السياسي في الوطن العربي**. القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، 2006، ص 507.
32. عابد الجابري، محمد، **الديمقراطية وحقوق الإنسان**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1994.
33. قيرة، إسماعيل، وآخرون، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.
34. تهامي، أحمد وآخرون، **بين الشعار والحقيقة: خطابات وبرامج الإصلاح في عالم متغير**. المحرر: عمرو حمزاوي، القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، جامعة القاهرة، 2003.

35. غليون، برهام، **الديمقراطية المفروضة والديمقراطية المختارة.** بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1993.

ب. المقالات:

1. بن أشنهو، عبد اللطيف، "تجربة الجزائر الدينامية الاقتصادية والتطورات الاجتماعية" **مجلة المستقبل العربي**، العدد (82)، أكتوبر 1986.
2. بوحوش، عمار، "التعددية الحزبية وأثارها على وحدة المغرب العربي"، بحث لملتقى "**الدساتير المغاربية والتعددية الحزبية**" **الذي عقد بجامعة تيزي وزو**، يومي 19 و20 مارس 1990.
3. بوكرا، إدريس، "المراجعة الدستورية في الجزائر بين الثبات والتغيير" **مجلة الإدارة**، المجلد (8)، العدد (1)، 1998.
4. جبار، عبد المجيد، "التعددية الحزبية في الجزائر" **مجلة الفكر البرلماني**، العدد (4)، الجزائر: مجلس الأمة، أكتوبر 2003.
5. سعداوي، عمر عبد الكريم، "التعددية السياسية في العالم الثالث: الجزائر نموذجا" **مجلة السياسة الدولية**، العدد (138)، أكتوبر1999.
6. سنوسي خنيش، "النظام السياسي الجزائري بين الإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي"، **ملتقى الإصلاح السياسي في الجزائر**، المنعقد بجامعة الجلفة، يومي 07/06 مارس 2013.
7. ـــــ، ـــــ، "عن واقع ووظيفة المسؤولية السياسية في أنظمة الحكم" **مجلة الفكر البرلماني**، العدد (03)، الجزائر: مجلس الأمة، جوان 2003.
8. مرزوق، إسماعيل، "مسيرة التجربة البرلمانية في الجزائر" **مجلة الفكر البرلماني**، العدد (9)، الجزائر: مجلس الأمة، جويلية 2005.

ج. الوثائق الرسمية:

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **دستور 1963**. الجزائر: 10 سبتمبر 1963.

2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **دستور 1976.** الجزائر: 19 ديسمبر 1976.
3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **دستور 1989.** الجزائر: 23 فيفري 1989.
4. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **دستور 1996.** الجزائر: 28 نوفمبر 1996.
5. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، السلطة التشريعية، **القانون رقم 10/11.** المؤرخ في 22 جوان 2011 المتضمن قانون البلدية .
6. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، السلطة التشريعية، **القانون رقم 07/12.** المؤرخ في 21 فيفري 2012 المتضمن قانون الولاية.
7. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، السلطة التشريعية، **القانون العضوي رقم رقم 04/12.** المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالاحزاب السياسية .
8. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، السلطة التشريعية، **القانون العضوي رقم رقم 01/12.** المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بنظام الانتخابات .
9. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **مرسوم رئاسي رقم 03-301** المؤرخ في 11 سبتمبر 2003 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية

و. الدراسات غير المنشورة:

1. حسن بن كادي، "**التنمية السياسية في الوطن العربي**" رسالة ماجستير نوقشت بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2008.
2. فرحاتي، عمر، "إشكالية الديمقراطية في الجزائر" **رسالة ماجستير** نوقشت بقسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2004.
3. شريط، الأمين، "خصائص التطور الدستوري في الجزائر" **رسالة دكتوراه،** نوقشت بكلية الحقوق، جامعة قسنطينة، 1991.

4. زيغم، عبد القادر، **الإصلاحات السياسية في الجزائر بين الخطاب والممارسة**، رسالة ماستر، نوقشت بقسم كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة الجلفة ،2014

5. سفيان فوكة ، **الاستبداد السياسي واصلاح الحكم في الوطن العربي**، مذكرة ماجستير، نوقشت بكلية الحقوق جامعة الجزائر 2007 .

II- المراجع باللغة الأجنبية:

Livres:

1. AHDJOUDJ, Amrane, **Algérie, état, pouvoir et société (1962-1965)**. Alger: Ed pigraphe, 1992.
2. AMELLER, Michel, **Les questions usurairement du contrôle parlementaire**. Paris: L.G.D.J, 1964.
3. ARDANT, Philippe, **Les Institutions de la république**. Paris: 1993.
4. ———, ———, **Institutions politique et droit constitutionnel**. 7eme édition, paris: LGDJ, 1995.
5. DREYFUS, Françoise, François D'ARCY, **les institutions politiques et administratives de la France,** 5eme édition, paris: édition économisa, 1997.
6. ESTON, David, **Analyse du système politique**. Paris: librairie de Armand COLIN.
7. HAGUE Rod, Martin HARROP, Breslin SHAUN, **cooperative government and politics**. London: press LTD, 1998.

8. JACQUEL, Jean, **Droit parlementaire.** 2eme édition, Paris: édition Montchrestien, 1966.

9. LAVROFF, George, **Le système politique Français**, Paris: Dalloz, 1970.

10. LAUNDY, Philip, **Parliaments in the modern world**. Aldershot Dartmouth publishing company, 1989.

11. MAURICE, Duverger, **Institution et droit constitutionnel.** Presses universitaires de France, Thème (sciences politiques), 2eme édition, 1971.

12. MOREAU, Jaques, **droit public**. Tome (1), 3eme édition, Paris: économisa, 1993.

13. SBIH, Missoum, **les institutions administratives du Maghreb le gouvernement de l'Algérie du Maroc et de la Tunisie,** Paris: édition Hachette.

الملاحق

الملاحق

نص خطاب رئيس الجمهورية الجزائرية عبد العزيز بوتفليقة ليوم الجمعة 15 أفريل 2011

"بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

و على آله وصحبه إلى يوم الدين

أيتها المواطنات الفضليات

أيها المواطنون الأفاضل

إن رهان الوطن في مطلع العشرية الفارطة كان يكمن في إخماد نار الفتنة والعمل على استتباب السلم واستعادة الوئام وصولا إلى إفاضة المصالحة الوطنية.

بعون الله وبفضل وقوفكم إلى جانبي تم تحقيق هذه الأهداف وفقا لما جبلنا عليه من شيم عريقة شيم الرحمة والصفح الصادق، لقد اطمأنت القلوب وزالت المخاوف.

و مع استعادة السلم بات لزاما علينا تجاوز مظاهر التدمير واستدراك التأخر.

فباشرنا إذن برنامجين ضخمين متتاليين للاستثمارات العمومية في سائر الميادين ويجري الآن إنجاز برنامج ثالث. وأثمرت هذه البرامج بنتائج لا جدال فيها . وأصبحت عشرية 2000 غنية بالإنجازات على مستوى كامل أرجاء الوطن وفي كافة المجالات خاصة منها مجال المنشآت القاعدية والتجهيزات الاجتماعية والاقتصادية .

وفي نفس الفترة تم تدارك العجز في السكنات بقدر معتبر بإنجاز مليون وحدة سكنية كل خمس سنوات وتم تقليص البطالة بقدر بالغ واسترجعت بلادنا عهدها بمبادئها المتمثلة في مسعى العدالة الاجتماعية والتضامن الوطني كما تشهد على ذلك أهمية التحويلات الاجتماعية وتعدد أوجه دعم الدولة للمواد الأساسية الضرورية وتحسين الخدمات العمومية .

كما رافق الإنجازات هذه تسديد الجزائر المسبق لمديونيتها الخارجية واستعادة مكانة البلاد على المستوى الإفريقي والعربي والدولي في ظل احترامها للآخرين واحترام الجميع لها.

أيتها المواطنات الفضليات

أيها المواطنون الأفاضل

إن الجزائر تتابع بطبيعة الحال التغيرات التي تحدث في الساحة الدولية وببعض البلدان العربية خاصة . وأمام هذا الوضع تؤكد الجزائر تشبثها بسيادة البلدان الشقيقة ووحدتها ورفضها لكل تدخل أجنبي واحترامها لقرار كل شعب من محض سيادته الوطنية .

أما على الصعيد الوطني وما دمنا نعيش في مجتمع تعددي فمن الطبيعي وجود تيارات منشغلة بما يجري حولها من رياح التغيير . ومن البديهي أن تتجه ميولنا أكثر نحو مواقف القوى السياسية المتشبعة بالروح الوطنية التي ترفض كل تدخل في شؤون الغير ولا ترضى في المقابل بتدخل الغير في شؤونها .

وهذا رأي الأغلبية الغالبة لشعبنا التي تتابع باهتمام المبادرات المختلفة وتحتفظ بالتعبير عن رأيها إذا ما تعلق الأمر بتهديد استقرار البلاد .

تصبو الشعوب والشباب فيها خاصة إلى التقدم الاقتصادي والاجتماعي وإلى مزيد من العدل والحرية وأكثر من ذلك إلى حكامة أفضل. إن الديمقراطية والحرية والعدالة ودولة الحق والقانون مطالب مشروعة لا يسوغ لأي كان تجاهلها. علما بأن شعبنا شاب يافع وطموح وهو ما يعني ضرورة تلبية الكثير من المطالب يوم بعد يوم في شتى الميادين . وإننا اليوم أكثر من أي وقت مضى تستوقفنا رياح الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي وكذا السياسي.

أيتها المواطنات الفضليات

أيها المواطنون الأفاضل

من هذا المنطلق بادرنا بالتحرك من أجل تلبية المطالب الاجتماعية المشروعة لمواطنينا بحيث تم إحداث آلية جديدة لتثبيت أسعار المواد الغذائية الأساسية التي تعرف التهابا على المستوى العالمي.

واستفاد دعم الاستثمار من تشجيعات معتبرة من خلال الحصول على العقار وتحسين وفرة القروض البنكية. وسيسمح هذا الإجراء بتكثيف نماء الثروة ورفع عروض التشغيل .

كما تعززت بشكل محسوس مختلف أشكال الدعم الموجه للشباب وللعاطلين عن العمل الراغبين في إنشاء مؤسساتهم الصغرى . وبالموازاة مع ذلك تم تطوير آليات الدولة كما ونوعا من أجل تشجيع توظيف الشباب من حملة الشهادات. فمدة العقود جرى تمديدها وأصبحت قابلة للتجديد وسيحظى المستفيدون منها بالأولوية في التثبيت.

أما بخصوص السكن فثمة جهد جبار يبذل منذ سنة ألفين 2000 إلى يومنا هذا وذلك بتلبية أكبر قسط ممكن من الطلب والتقليص من حجم الاحتجاجات.

وإنني لعلى يقين رغم البرنامج الطموح الجاري إنجازه من أن ثمة طلبات ستظهر مجددا علينا معالجتها بكل موضوعية ورزانة . إن البرنامج الخماسي الحالي يروم إنجاز مليونين اثنين وحدة سكنية منها أكثر من مليون وحدة سيتم تسليمها قبل 2014 .

كما قررنا تعزيز استفادة المواطنين من السكن الريفي بما في ذلك داخل التجمعات السكنية الصغيرة ورفع نسبة الاستفادة من القروض بالنسبة للأسر الراغبة في بناء سكناتها أو شرائها.

باختصار فالإنجازات شاخصة أمامكم والإحصائيات بادية للجميع. وهي كلها ملك للمجموعة الوطنية دون سواها ولا أحد يوهمنا بأن منفعة ثمار التنمية قد تعود لبعض الفئات الاجتماعية خاصة دون الأخرى .لكن هل يمكن القول أن كل شيء على ما يرام لا بكل تأكيد فثمة أمراض اجتماعية مستشرية كالرشوة والمحاباة والتبذير والفساد وما إليها والدولة عاكفة لا محالة على محاربتها بكل صرامة وإصرار . إنها معركة أخرى لا يمكن الانتصار فيها إلا بمشاركة كل فئات الشعب إذ كل ما يتحقق في البلاد يكون لكم ومعكم وبفضلكم .

أيتها المواطنات الفضليات

أيها المواطنون الأفاضل

سيتم قريبا اتخاذ إجراءات هامة تعطي نفسا جديدا لإدارة برامجنا ولتنشيط جهاز الدولة. وستأتي هذه الإجراءات لدعم محاربة البيروقراطية والإختلالات المسجلة في إداراتنا والتصدي لأي تلاعب ومساس بالأموال العمومية.

وخلال هذه السنة سيشرع في عملية تشاورية على المستوى المحلي مع المواطنين والمنتخبين والحركة الجمعوية والإدارة لتحديد أهداف التنمية المحلية على نحو أفضل وتكييفها مع تطلعات الساكنة .

وضمن هذا السياق سيشرع في عملية جادة تعنى بالمؤسسة الاقتصادية عمومية كانت أو خاصة بوصفها المصدر المتميز لخلق الثروة وتوفير مناصب الشغل من أجل ضمان نموها وتحديثها .

إن ترقية المؤسسة وتأهيلها يستهدفان أساسا تقوية الإنماء الاقتصادي للبلاد ورفع مستوى الإنتاجية وتحسين التنافسيه . ومن ثم يتعين على الحكومة رسم برنامج وطني للاستثمار موجه للمؤسسات الاقتصادية في كافة قطاعات النشاط وذلك في إطار تشاوري مع كل المتعاملين الاقتصاديين والاجتماعيين .

كما يتعين على الحكومة أيضا إيجاد الشروط المثلى لتحرير المبادرات من خلال تحسين محيط المؤسسة وبصفة عامة توفير مناخ ملائم للأعمال والاستثمار.

أيتها المواطنات الفضليات

أيها المواطنون الأفاضل

منذ أكثر من عقدين من الزمن باشرت الجزائر نظام التعددية السياسية كان لها ثمن باهظ سدد ضريبتها شعبنا بلا دعم ولا مساعدة من أي كان في العالم.

وتتمثل التعددية السياسية في بلادنا عبر وجود ما يقارب الثلاثين حزبا سياسيا وبرلمان تعددي في أغلبيته وأقليته . كما تنعكس التعددية كذلك في حرية التعبير التي هي واقع يشهد عليه تنوع وسائلنا الإعلامية وجرأة نبرتها.وإنه لجدير بنا أن نعتز بانتمائنا إلى بلد تشكل فيه حرية الصحافة واقعا ملموسا بلد خال من أي سجين رأي أو معتقل سياسي . إن هذا لمكسب لافت ينبغي دعمه دوما لكي يظل مكسبا دائما.

ان دماء كثيرة سالت والفتنة أشد من القتل ودموعا غزيرة ذرفها شعبنا من أجل صون الجزائر موحدة وشامخة ومن أجل الحفاظ على الجمهورية ومكتسباتها الديمقراطية حتى يعود الأمل من جديد.

لا يحق لأحد أن يعيد الخوف بهذا الأسلوب أو ذاك إلى الأسر الجزائرية القلقة على أمن أبنائها وممتلكاتها أو عن ما هو أخطر وأعني بذلك خوف الأمة قاطبة على مستقبل الجزائر ووحدتها وسيادتها.

أيتها المواطنات الفضليات

أيها المواطنون الأفاضل

إن المطلوب اليوم هو المضي قدما نحو تعميق المسار الديمقراطي وتعزيز دعائم دولة الحق والقانون وتقليص الفوارق وتسريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

إن المهمة هذه الشاحذة للهمم والحاسمة بالنسبة لمستقبل بلادنا تقتضي انخراط الأغلبية ومشاركة كافة القوى السياسية والاجتماعية وإسهام الكفاءات الوطنية.

كما تتطلب دولة عتيدة الأركان مهيبة الجانب دولة قادرة على إحلال ثقة أكبر بين الإدارة والمواطنين دولة مرتكزة على إدارة تتمتع بالكفاءة والمصداقية وعلى عدالة لا خضوع لها سوى لسلطان القانون.كما تتطلب بالخصوص تمكين هيئاتنا المنتخبة من الاعتداد بمشروعية لا غبار عليها.

فبعد استعادة السلم والأمن وإطلاق برامج تنموية طموحة وبعد رفع حالة الطوارئ قررت استكمال المسعى هذا ببرنامج إصلاحات سياسية الغاية منه تعميق المسار الديمقراطي وتمكين المواطنين من مساهمة أوسع في اتخاذ القرارات التي يتوقف عليها مستقبلهم ومستقبل أبنائهم.

إن دور مختلف المجالس المنتخبة دور حيوي سيتم تعزيزه من حيث أن المنتخبين هم الذين لهم الصلة المباشرة بالمواطنين وبالواقع المعيش.

أيتها المواطنات الفضليات

أيها المواطنون الأفاضل

استنادا مني إلى الدستور سأعمد إلى استعمال الحق الذي يخولني إياه وأطلب من البرلمان إعادة صياغة جملة العدة التشريعية التي تقوم عليها قواعد الممارسة الديمقراطية وما هو مخول للمواطنين من حيث ممارسة اختيارهم بكل حرية.

وإدراكا مني للمسؤولية الواقعة على عاتقي واعتدادا مني بدعمكم ومراعاة للحفاظ على توازن السلطات سأعمل على إدخال تعديلات تشريعية ودستورية من أجل تعزيز الديمقراطية النيابية ببلادنا.

ستجرى مراجعة عميقة لقانون الانتخابات. ويجب لهذه المراجعة أن تستجيب لتطلع مواطنينا إلى ممارسة حقهم الانتخابي في أوفى الظروف ديمقراطية وشفافية لاختيار ممثليهم في المجالس المنتخبة.

إننا نطمح إلى الارتقاء بنظامنا الانتخابي إلى مصاف أحدث قواعد الديمقراطية النيابية المكرسة بنص الدستور حتى يعبر شعبنا بكل سيادة ووضوح عن صميم قناعته .

لهذا الغرض سيتم إشراك كافة الأحزاب الممثلة منها وغير الممثلة في البرلمان واستشارتها من أجل صياغة النظام الانتخابي الجديد.

وعقب المصادقة على هذا القانون الانتخابي سيتم اتخاذ جميع الترتيبات اللازمة لتأمين ضمانات الشفافية والسلامة بما في ذلك المراقبة التي يتولاها ملاحظون دوليون للعمليات الانتخابية وذلك بالتشاور مع كافة الأحزاب المعتمدة.

ومن جهة مكملة سيتم إيداع قانون عضوي حول حالات التنافي مع العهدة البرلمانية وذلك طبقا للأحكام المنصوص عليها في الدستور .

فللأحزاب أن تنظم نفسها وتعزز صفوفها وتعبر عن رأيها وتعمل في إطار الدستور والقانون حتى تقنع المواطنين وبالخصوص الشباب منهم بوجاهة برامجها وفائدتها .

وسوف يتعزز هذا المسعى بمراجعة القانون المتعلق بالأحزاب السياسية من خلال مراجعة دور الأحزاب ووظيفتها وتنظيمها لجعلها تشارك مشاركة أنجع في مسار التجدد .

وسيتم تعجيل إيداع وإصدار القانون العضوي المتعلق بتمثيل النساء ضمن المجالس المنتخبة قبل الاستحقاقات الانتخابية القادمة .

أيتها المواطنات الفضليات

أيها المواطنون الأفاضل

في إطار لامركزية أوسع وأكثر نجاعة وحتى يصبح المواطنون طرفا في اتخاذ القرارات التي تخص حياتهم اليومية وبيئتهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لا بد من مضاعفة صلاحيات المجالس المحلية المنتخبة وتمكينها من الوسائل البشرية والمادية اللازمة لممارسة اختصاصاتها.ولهذه الغاية ذاتها ستتم مراجعة قانون الولاية.

إن المسعى هذا سيشمل أيضا توسيع وتوضيح مجال الحركة الجمعوية وأهدافها ووسائل نشاطها وتنظيمها من أجل إعادة تأهيل مكانة الجمعيات في المجتمع بصفتها فضاءات للتحكيم والوساطة بين المواطنين والسلطات العمومية .

وريثما تتم المراجعة المزمعة للقانون الذي يسير نشاط الجمعيات أدعو منظمات الحركة الجمعوية إلى تكثيف المبادرات التي تخولها رسالتها من خلال الانخراط من الآن ضمن هذا المنظور.

كما ينبغي أن يصبح احترام حقوق الإنسان انشغالا دائما لدى مختلف الرابطات والجمعيات الوطنية المتكفلة بهذا الشأن . وسيتم تأمين كافة الظروف لتمكينها من إسماع صوتها وأداء مهامها بوجه أفضل. ويتعين على المؤسسات والإدارات المعنية أن تسهم في ذلك على أكمل وجه .

أيتها المواطنات الفضليات

أيها المواطنون الأفاضل

فمن أجل تتويج هذا الصرح المؤسساتي الرامي إلى تعزيز الديمقراطية يتعين إدخال التعديلات اللازمة على دستور البلاد. لقد سبق لي وأن أعربت مرارا على رغبتي في إخضاع الدستور للمراجعة وجددت تأكيد قناعتي ورغبتي هاتين في عدة مناسبات . سيتم ذلك من خلال إنشاء لجنة دستورية تشارك فيها التيارات السياسية الفاعلة وخبراء في القانون الدستوري وستعرض علي اقتراحات أتولاها

بالنظر قبل عرضها بما يتلاءم مع مقومات مجتمعنا على موافقة البرلمان أو عرضها لاقتراعكم عن طريق الاستفتاء.

أيتها المواطنات الفضليات

أيها المواطنون الأفاضل

لا بد لي من تذكيركم بأن أجهزة الإعلام الثقيلة المتمثلة في التلفزة والإذاعة هي كذلك صوت الجزائر المسموع في العالم . وذلك يلزمها الإسهام في ترسيخ الهوية والوحدة الوطنية وفي الآن ذاته تعميم الثقافة والترفيه . لكنها مطالبة فوق ذلك بالانفتاح على مختلف تيارات الفكر السياسي في كنف احترام القواعد الأخلاقية التي تحكم أي نقاش كان .

فمن أجل توسيع هذا الانفتاح على المواطنين وممثليهم المنتخبين ومختلف الأحزاب الحاضرة في الساحة الوطنية على حد سواء سيتم دعم الفضاء السمعي البصري العمومي بقنوات موضوعاتية متخصصة ومفتوحة لجميع الآراء المتعددة والمتنوعة. هذا وسيأتي قانون الإعلام بمعالم لمدونة أخلاقية ويتمم التشريع الحالي على الخصوص برفع التجريم عن الجنح الصحفية .

أيتها المواطنات الفضليات

أيها المواطنون الأفاضل

لا يفصلنا سوى عام واحد عن موعد الاستحقاقات الانتخابية الوطنية المقبلة . وهي فترة زمنية كافية للقيام بمراجعة الأسس القانونية لممارسة الديمقراطية والتعبير عن الإرادة الشعبية وتحسينها وتعزيزها بما يستجيب لآمالكم في تمثيل نوعي أوفى ضمن المجالس المنتخبة.

إنني أدعو كل مواطن وكل مواطنة منكم على اختلاف مشاربكم إلى تضافر وطني للجهود حتى تكون هذه السانحة الجديدة فرصة للتفتح على حياة سياسية تعددية تعكس نص الدستور وروحه بما سيتيح لكل واحد وواحدة المشاركة في تجدد الدولة الجزائرية ورقيها وتعزيز أركانها الدولة التي افتداها الكثير من الرجال والنساء بأرواحهم في سبيل الانعتاق من الهيمنة الاستعمارية والنهوض من وهدة الجهل والتخلف.

وبما أن الدولة مسؤولة عن سياسة التنمية وبسط النظام العام ونشر الأمن في ربوع الوطن فسأظل حريصا كل الحرص على تحقيق أهدافنا بالاعتماد على مساهمة المواطنين والارتكاز على المؤسسات الشرعية للدولة وفقا لأحكام الدستور وقوانين الجمهورية .

إنني أتوجه إلى كافة المواطنات والمواطنين راجيا منهم العون على النهوض ببلادنا وتحقيق طموحات شعبنا للتطور في كنف الحرية والسلم والتآزر .

فكلما كنا يدا واحدة جعلنا من بلدنا العزيز وطنا للنماء والعدل والإخاء .

المجد والخلود لشهدائنا الأبرار .

أشكركم على كرم الإصغاء .

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته".

نتائج انتخابات المجالس الشعبية البلدية بولاية الجلفة 29 نوفمبر 2012

حسب عبر كامل البلديات :

عين وسارة: حزب جبهة التحرير الوطني 10، القائمة الحرة تاج 09، الأرندي 09، حزب الحرية والعدالة 05

حد الصحاري: الأرندي 8، الأفلان 6، حزب الوحدة الوطنية والتنمية 3، الحركة الشعبية الجزائرية 2

البيرين: جبهة المستقبل 5، الجبهة الوطنية الجزائرية 4، الفجر الجديد 4، الحركة الشعبية الجزائرية 3، الأفلان 3

سيدي لعجال: الأرندي 8، الأفلان 6، الحركة الشعبية الجزائرية 1

سلمانة: التجمع الوطني الجمهوري 5، الأرندي 5، الأفلان 5

قطارة: الأفلان 3، حزب العمال 3، حمس 3، الأرندي 2، التحالف الوطني الجمهوري 1، الحركة الشعبية الجزائرية 1

أم العظام: الأرندي 13، الأفلان 6

حاسي العش: حمس04، الأفلان 04، الأرندي 04، حزب الحرية والعدالة 03

القرنيني: الأفلان 6، الأرندي 4، حزب العمال 2،المستقبل 1

عين الشهداء: الأرندي 13

حاسي بحبح: الأفلان 06، حمس 05، حزب التجديد 05، الأرندي 04، الحركة الشعبية الجزائرية 03

بويرة الأحداب: حزب الحرية والعدالة 06، الأرندي 04، الأفلان 04، التحالف الوطني الجمهوري 1

دار الشيوخ: حركة الوفاق الوطني 06، التجمع الوطني الديمقراطي 05، جبهة المستقبل 03، جبهة التحرير الوطني 03، عهد 54 02

بنهار: الأرندي 5، الحركة الشعبية الجزائرية 5، الأفلان 2، الجبهة الوطنية الجزائرية 2، حزب العمال 1

الخميس: الأرندي 6، الأفلان 3، الجبهة الوطنية للحريات 3، الحركة الشعبية الجزائرية 1

المجبارة: الأفلان، 10، حمس 3، الفجر الجديد 2
المليليحة: التحالف الوطني الجمهوري 4، حزب الشباب 3، الحرية والعدالة 2، الأرندي 2، جبهة الجزائر الجديدة 2، الحركة الشعبية الجزائرية 2
مسعد: الأفلان 9، الجبهة الوطنية الجزائرية 8، الأرندي 7، المستقبل 5، التجمع الوطني الجمهوري 4
الشارف: الأرندي 6، حزب الحرية والعدالة 5، الأفلان 3، حزب التجديد 3، حمس2
الإدريسية: الأفلان 6، الحرية والعدالة 5، الحركة الشعبية الجزائرية 3، الأرندي 2، حزب العمال 2، حزب الشباب 1
عين افقه: حزب الحرية والعدالة 5، الأرندي 4، الإنفتاح 3، الأفلان 2، حركة الشباب 2، حزب العمال 2، المستقبل 1
عين الإبل: الأرندي 8، الأفلان 8، حزب العمال 3
دلدول: الأفلان 3، الفجر الجديد 3، الجبهة الوطنية الجزائرية 3، الكرامة 2، الجزائر الجديدة 2، الأرندي 2
الدويس: الأرندي 8، الأفلان 5
حاسي فدول: عهد 54 6، التجمع الوطني الجمهوري 4، الأرندي 3، التجديد 2
عين معبد: الأرندي 07، التحالف الوطني الجمهوري 03، حزب العمال 03، الجبهة الوطنية للحريات 02
عمورة: الأرندي 5، حمس 2، حزب العمال 2، الأفافاس 2،، التحالف الوطني الجمهوري 1، حركة النهضة 1
فيض البطمة: الأفلان 6، الأرندي 6، الوحدة الوطنية والتنمية 4، المستقبل 3
زكار: حزب الحرية والعدالة 5، الأرندي 4، الأفلان 2، حزب العمال 2
القديد: الأفلان 5، حركة الإنفتاح 3، الحركة الشعبية الجزائرية 2، الأرندي 2، التجمع الوطني الجمهوري 2، حمس 1
بن يعقوب: الأفلان 6، الأرندي 4، حركة الإنفتاح 3
سيدي بايزيد: الأفلان 5، الأرندي 4، عهد 54 2، حزب العمال 2

سد الرحال: الأرندي 5، الأفلان 4، الإنفتاح 2، التحالف الوطني الجمهوري 2، عهد 54 2

تعظميت: الأفلان 5، المستقبل 3، الأرندي 3، الإنفتاح 2، العمال 2

الزعفران: الأفلان 9، الأرندي 5، جبهة الجزائر الجديدة 1

النتائج النهائية لانتخابات المجلس الشعبي البلدي لبلدية الجلفة:

التجمع الوطني الديمقراطي 12 مقعد

حزب جبهة التحرير الوطني 10 مقاعد

جبهة المستقبل 10 مقاعد

حزب العمال 07 مقاعد

الحركة الشعبية الجزائرية 04 مقاعد

الخريطة السياسية بولاية الجلفة - العهدة الانتخابية 2012-2017

الحزب	عدد الأعضاء في المجالس المحلية المنتخبة (البلدي والولائي)
جبهة التحرير الوطني FLN	166
التجمع الوطني الديمقراطي RND	172
حزب العمال PT	24
جبهة المستقبل FM	21
الحركة الشعبية الجزائرية MPA	23
الجبهة الوطنية الجزائرية FNA	13
حزب الحرية والعدالة PLJ	36
التحالف الوطني الجمهوري ANR	12
حركة مجتمع السلم	20
حركة الوفاق الوطني MEN	06
تاج	09
حزب الوحدة الوطنية والتنمية PUND	07
الفجر الجديد	09
الانفتاح	13
التجمع الوطني الجمهوري RNR	15
حزب الكرامة	02
حزب التجديد	10
عهد 54	12
الجبهة الوطنية للحريات	03
حزب الشباب	04
حزب الجزائر الجديدة	05
جبهة القوى الاشتراكية	02
حركة النهضة	01

من خلال ما سبق نستخلص هيمنة حزب التجمع الوطني الديمقراطي الذي حصل على الأغلبية في 15 بلدية متبوع بحزب جبهة التحرير الوطني عبر 10 بلديات فيما توزعت 11 بلدية على باقي التشكيلات.

خريطة ولاية الجلفة

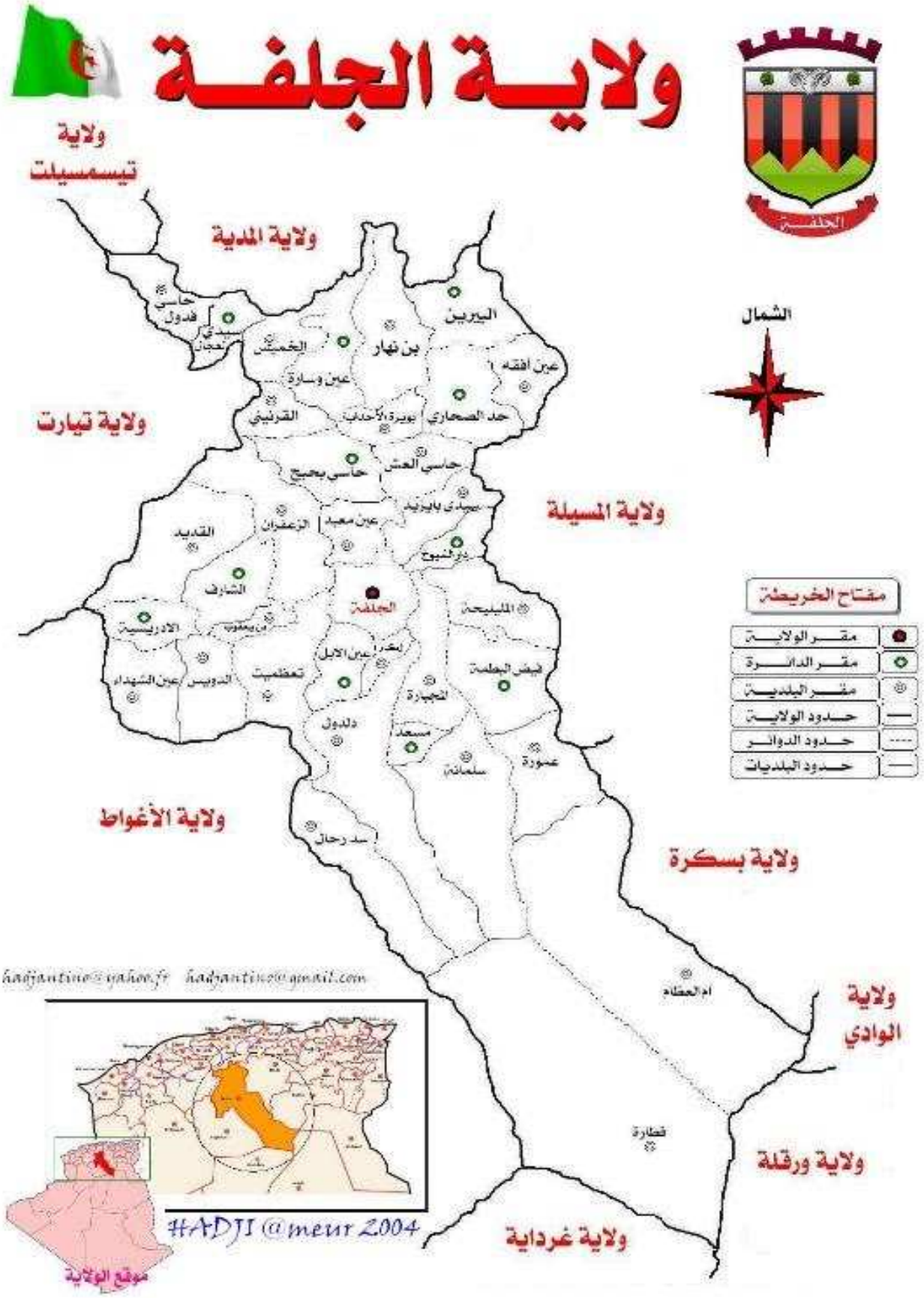

الفهرس

فهرس الجداول

فهرس الموضوعات

مقدمة.....أ

الفصل الأول: مقاربة مفاهيمية حول الإصلاح السياسي والتنمية المحلية Erreur ! Signet non défini.....

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للإصلاح السياسي.....2

المطلب الأول: مفهوم الإصلاح السياسي، أهميته وآلياته.....3

المطلب الثاني: محددات الإصلاح السياسي.....12

المطلب الثالث: الاتجاهات الجديدة في الإصلاح السياسي.....17

المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية.....20

المطلب الأول: تعريف التنمية المحلية والنظريات المفسرة لها.....20

المطلب الثاني: تعريف التنمية المحلية وأهم أهدافها.....28

المطلب الثالث: أبعاد ومجالات التنمية المحلية.....36

المبحث الثالث: علاقة الإصلاح السياسي بالتنمية.....40

المطلب الأول: الحكم الراشد والتنمية.....41

المطلب الثاني: الفساد السياسي والتنمية.....49

خلاصة واستنتاج.....53

الفصل الثاني: الأبعاد التاريخية والدلالات السياسية للإصلاح السياسي في الجزائر.....Erreur ! Signet non défini.

المبحث الأول: التطور التاريخي للإصلاحات السياسية في الجزائر.....55

المطلب الأول: النظام السياسي الجزائري وحتمية الانتقال الديمقراطي 56

المطلب الثاني: مسار الإصلاحات السياسية في الجزائر.....69

المطلب الثالث: أسباب تبني إصلاحات جديدة سنة 2011.....75

المبحث الثاني: مكانة الإصلاحات السياسية والاقتصادية من خلال خطاب رئيس الجمهورية.....80
المطلب الأول: البيئة السياسية ودواعي الخطاب.....81
المطلب الثاني: تحليل مضمون الخطاب.....85
المبحث الثالث: مجالات الإصلاح السياسي في الجزائر بعد خطاب 15 أفريل 2011.....86
المطلب الأول: المستوى السياسي.....87
المطلب الثاني: المستوى التشريعي.....92
المطلب الثالث: المستوى المؤسساتي.....98
خلاصة واستنتاج.....100

الفصل الثالث: التنمية المحلية في ظل تعديل قانون البلدية والولاية
Erreur ! Signet non défini.....
المبحث الأول: قانون الولاية والبلدية في الجزائر.....102
المطلب الأول: الولاية.....103
المطلب الثاني: هيئات الولاية في التنظيم الإداري الجزائري.....105
المطلب الثالث: المجلس الشعبي البلدي.....113
المبحث الثاني: تخطيط التنمية المحلية.....118
المطلب الأول: المخططات البلدية للتنمية.....118
المطلب الثاني: المخططات القطاعية للتنمية.....124
المبحث الثالث: مجالات تدخل الجماعات المحلية في الجزائر.....128
المطلب الأول: التنمية الاقتصادية.....128
المطلب الثاني: التنمية الاجتماعية والثقافية.....134
خلاصة واستنتاج.....137

الفصل الرابع: واقع التنمية المحلية في ولاية الجلفة.....139

المبحث الأول: الخصائص العامة لولاية الجلفة..... 139
المطلب الأول: البطاقة الفنية لولاية الجلفة..... 139
المطلب الثاني: الإمكانيات الاقتصادية لولاية الجلفة..... 143
المبحث الثاني: المجلس الشعبي الولائي..... 148
المطلب الأول: تكوين وتشكيل المجلس..... 148
المطلب الثاني: مداولات المجلس..... 152
المبحث الثالث: المجلس الشعبي البلدي – بلدية الجلفة **Erreur ! Signet non défini.**
المطلب الأول: تكوين وتشكيل المجلس **Erreur ! Signet non défini.**
المطلب الثاني: سير أشغال المجلس. **Erreur ! Signet non défini.**
خلاصة واستنتاج..... 160

خاتمة..... **163**
قائمة المراجع..... **168**
الملاحق..... **177**
الفهرس..... **191**